



سلطنة عمان

كلية العلوم الشرعية

بحث تخرج بعنوان:

الأخذ بخبر التلفون والبرق في رؤية الهلال من رمضان وشوال (دراسة وتحقيق)

جمع وترتيب:

محمد ابن أبي زيد عبد الله بن محمد الريامي

(ت ~ ١٣٦٢هـ)

اسم الطالب: أيمن بن سليم بن حميد الصالحي

اسم المشرف: الدكتور أحمد مصلح

اسم المناقش: الدكتور خالد سعيد

السنة الدراسية: ١٤٤٠هـ / ٢٠١٩م

إهداء

- إلى الأيدي الحانية؛ التي سهرت وتعبت لأرتقي في ذرى المجد،
والتي لم تكل تدعمني لأبلغ الثريا .. إلى أمي وأبي - حفظهما
الله-..

- إلى روح أختي الحبيبة -رحمها الله- التي علمتني وأرشدتني
وأنارت لي الدرب..

- إلى روح أخي وصاحبي العزيز عبد الرحمن الجرادي -رحمه الله-
الذي أزهر الدرب الذي أنير سابقاً ليكم لي الطريق بنصائحه
المستمرة، والذي لم يفتر يرفع همتي بقوله: (أنت، لا خوف
عليك)..

- إلى أخواتي وإخواني، وصحبي وخلاني؛ الذين وقفوا بجني في
السراء والضراء..

- إلى كل من علمني ولو حرفاً..

أهدي هذا العمل المتواضع؛ الذي أسأل الله ﷻ أن يتقبله مني،
إنه ولي ذلك والقادر عليه..

...

شكر وعرفان

انطلاقاً من حديث: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله»؛ فإنني أتوجه
بجزيل الشكر إلى كل من:

- القائمين على كلية العلوم الشرعية بمسقط؛ إدارة ومشايخ وموظفين
وطلاباً.

- الدكتور العزيز / أحمد مصلح على أن فرغ شيئاً من وقته الثمين؛ ليشرف
على تحقيق الكتاب، ممداً لي النصيح والإرشادات، وأشكره على ما قدمه
لي من مراجع ومعلومات..

- الشيخ الجليل / فهد بن علي السعدي الذي كان له الفضل في بداية
الانطلاق في عملي وبحتي هذا..

- أستاذي العزيز / حارث بن جمعة الحارثي؛ الذي كان له فضل كبير في
الجد في المسير وأداء العمل ليظهر بهذه الحلة الطيبة..

- القائمين على دائرة المخطوطات بوزارة التراث والثقافة على تعاونهم معي
في الحصول على نسخة الكتاب..

- كل مد لي يد العون حسناً ومعنى..

...

شكراً لكم لا تكفي

رموز ومصطلحات

ت	الرمز أو المصطلح	المعنى المقصود منه
١	مج	المجلد
٢	ج	الجزء
٣	ص	الصفحة
٤	ط	الطبعة
٥	هـ	هجري
٦	م	ميلادي
٧	(د.ط)	دون طبعة
٨	(د.ن)	دون دار نشر
٩	(د.ت)	دون تاريخ
١٠	[]	ما بينهما من كلام المحقق
١١	[...]	كلام غير مفهوم
١٢	ح رقم	رقم الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين؛ والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن للأمة الإسلامية حضارة علمية عريقة امتدت منذ عهد النبي الكريم ﷺ الذي كان له الفضل في أساس البناء وتقويته، وجاء بعده الصحابة -رضوان الله عليهم- ليكملوا المسير، ويبينوا المنهاج الذي أقامه رسول الله ﷺ؛ من خلال مصادر التشريع الإسلامي، ولم يتوقف التقدم العلمي بل استمر إلى من بعدهم، ولا أدل على ذلك ظهور التراث الإباضي الكبير؛ الزاخر بثروات علمية هائلة، إلا أنه ما زال مجهولاً أكثره، فكان لزاماً علينا بصفتنا أبناءه أن نخرج هذا التراث ليشع نوره في العالم الإسلامي.

ومن تلك الآثار الكتاب الذي بين يدينا (الأخذ بخبر التلفون والبرق في رؤية الهلال من رمضان وشوال)، هذا الكتاب الفريد من نوعه، المبني على إظهار الحكم لمسألة فرعية من مسألة كلية، معتمدة على النصوص والأصول لبناء الحكم فيها، والتفعيد على بعض القواعد الفقهية والأصولية.

• أهمية الكتاب:

تتمثل أهمية الكتاب في:

- تبين مرحلة من التاريخ مهمة؛ فقد أوضح لنا العرى الوثيقة، والصلات الوطيدة بين المشاركة والمغاربة، وبين لنا بداية ظهور بعض المستجدات وكيفية التعامل معها.
- الجهابذة الكبار، والعلماء الثقات الذي ناقشوا هذه المسألة، فقد كان لهم دور بارز في القرن ١٤هـ، بل كانوا أعمدة علمية وسياسية يقوم عليها المجتمع آنذاك.
- موضوع الأخذ بهذه الآلات في دخول الأشهر لم يصل لعمان، ولكن بتوجيه السؤال لهم أعطتهم ملامح عامة عن هذه المسألة، مما هيأتهم في الاهتمام بها بعد ذلك.

• أسباب اختيار البحث:

أسباب اختياري لهذا البحث عديدة، منها:

- ١ - خدمة التراث العماني بإخراج هذا المخطوط على أرض الواقع.
- ٢ - التعرف على كيفية تحقيق الكتب؛ لتكون أول خطوة علمية أنطلق منها لتحقيق كتب أخرى بإذن الله تعالى.
- ٣ - الاستفادة من منهجية الأوائل في طرح المسائل وكيفية الإجابة عنها.

• خطة البحث:

قسمت بحثي إلى:

مقدمة.

تمهيد أول: نبذة عن فقه النوازل.

تمهيد ثانٍ: نبذة عن التواصل الثقافي بين المشاركة والمغاربة.

الفصل الأول: في التعريف بالمجيبين ومن له صلة بالمسألة، والتعريف بالكتاب.

المبحث الأول: التعريف بالمجيبين ومن له صلة بالمسألة.

المطلب الأول: الإمام محمد بن عبد الله الخليلي (مجيب).

المطلب الثاني: الشيخ محمد بن سالم الرقيشي (مجيب).

المطلب الثالث: الشيخ إبراهيم بن سعيد العبري (مجيب).

المطلب الرابع: الشيخ عيسى بن صالح الحارثي (مجيب).

المطلب الخامس: الشيخ ناصر بن راشد الخروصي (مجيب).

المطلب السادس: الشيخ خلفان بن جميل السياري (مجيّب).

المطلب السابع: الشيخ إبراهيم بيوض (المفتي بالجواز من المغاربة).

المطلب الثامن: الشيخ صالح لعلي (المفتي بعدم الجواز من المغاربة).

المطلب التاسع: محمد بن عبد الله الريامي (جامع ومرتب الأجوبة).

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب.

المطلب الأول: قصة المخطوط.

المطلب الثاني: محاور المخطوط.

المطلب الثالث: قيمة المخطوط.

الخاتمة.

الفصل الثاني: النص المحقق.

• منهجية التحقيق

تتلخص المنهجية المتبعة في التحقيق في النقاط التالية:

أولاً: وضع عنوان للأجوبة؛ مستنبطاً العنوان من مقدمة جامع الأجوبة ومرتبها. وفي النص المحقق عنونت كل جواب باسم صاحبه.

ثانياً: تخرج الآيات الواردة في الكتاب؛ فأذكر أولاً اسم السورة ثم رقم الآية، هكذا: سورة البقرة: ١٨٥.

ثالثاً: تخرج الأحاديث النبوية من كتب الصحاح والسنن، ذكراً أولاً الراوي والكتاب، ثم المحقق، ثم ما يتعلق بطباعة الكتاب، ثم اسم الكتاب والباب، ثم رقم الحديث، ثم الجزء -إن كان مجزئاً-

ثم الصفحة، هكذا: سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م، كتاب الصوم، باب: مَا جَاءَ لِكُلِّ أَهْلِ بَلَدٍ رُؤْيَتْهُمْ، ح رقم (٦٩٣)، ج ٣، ص ٦٧.

رابعاً: ترجمة الأعلام، وقد سرت في ذلك على أسلوب ذكر العلم، ثم سنة الولادة والوفاة، ثم الآثار العلمية.

خامساً: التعريف ببعض الكتب، منتهجاً في ذلك ذكر الكتاب، ثم اسم مؤلفه، ثم موضوعه.

سادساً: توضيح معاني بعض الكلمات التي تحتاج إلى شرح؛ مستعيناً في ذلك بكتب اللغة والقواميس.

سابعاً: قمت بتشكيل وضبط النص بالكامل بالحركات ووضع علامات الترقيم المناسبة، ونظمت الفقرات والحواشي بما يتسق مع نظم الكلام. وعند وجود سقط حاولت جاهداً أن أضع مكانه ما هو مناسب، وما لم أهتمد إليه تركت ثلاث نقاط بين معكوفين [...].

ثامناً: وضعت فهرس عامة بعد النص المحقق: فهرس الآيات، فهرس الأحاديث والآثار، فهرس الأشعار، فهرس الأعلام، فهرس الأماكن.

• وصف النسخة المعتمدة:

- مكان وجودها: مكتبة وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان.

- رقم المخطوط: ٥١٥٣.

- اسم الناسخ: محمد بن عبد الله الريامي.

- زمن النسخ: ق ١٤ هـ.

- عدد الأوراق: ٣٩ صفحة.

- متوسط الأسطر في الصفحة: ١٥.

- مقاس الصفحة:

- لون المداد: اسم المجيب بالأحمر، والجواب بالأسود.

- ملاحظات:

✓ هذه النسخة تميزت بوضوح الخط، ويمكن قراءتها بسهولة إلا كلمات معدودة، ويوجد بها سقط قليل جدا.

✓ لم أكتب وصفا للمخطوطات الأخرى؛ لأن ما وجدته منها كان الجواب الثاني للإمام الخليلي ولم يكن الأصل، فلم أعتمد عليه، واعتمدت نسخة التراث؛ لأمر عدة، منها: لربما هي الأسبق لأن جامع الأجوبة كان معاصرًا للإمام، ونسخة التراث كانت واضحة لم تحتج لمخطوط آخر لتوضيحها.

تمهيدٌ أولٌ: نبذة عن فقه النوازل:

تعني النازلة في اللغة من جذر النون والزاي واللام: الشديدة من شدائد الدهر تنزل، وفي جذرها اللغوي تدل على هبوط الشيء ووقوعه^(١)، وفي الاصطلاح العلمي الحديث يُعرّفُ العلماء فقه النوازل: الوقائع والمسائل المستجدة والحادثة المشهورة بلسان العصر باسم النظريات والظواهر، وهي التي تكون بحاجة إلى حكم شرعي^(٢).

وهو من الموضوعات التي اهتم بها العلماء قديماً وحديثاً، ونالت قدراً من التمهيد والدراسة وإمعان النظر؛ نظراً لما يطرأ على العصر من مستجدات وأحداث ونوازل اقتضتها طبيعة الحياة وتسارعها؛ مما خلّف تراثاً علمياً زاخراً، وتجدداً في الطرح الفقهي^(٣). ففي سنن الله وشرعه عنصران، أحدهما ثابت، والآخر متغير، والاستمسك بأحدهما وإهمال الآخر فيه فساد عريض، فالمتغير بطبيعته متغير، وجعله ثابتاً يؤدي إلى الوقوع في حرج وعسر لا يُطاقان^(٤).

وقد كان رسول الله ﷺ يجتهد فيما يشكل عليه عند عدم نزول الوحي في ذلك^(٥)، كما كان يُرْسَخ ذلك حين سَوَّغَ اجتهدا الصحابة -رضوان الله عليهم- في حياته، بل في حضوره، كاستشارته لهم في أسرى بدر^(٦)،

(١) ينظر: ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د. ط، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م، ج ٥، ص ٤١٧.

(٢) ينظر: بكر بن عبد الله أبو زيد، فقه النوازل - قضايا فقهية معاصرة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م، ص ٩.

(٣) ينظر: المهدي، أبو عبد الله سيدي محمد المهدي، النوازل الصغرى المسماة المنح السامية في النوازل الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، د. ط، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م، ص ٣ (المقدمة).

(٤) ينظر: صالح بن عبد الله بن حميد، الجامع في فقه النوازل، الدار العربية للطباعة والنشر، د. ط، ١٤٢٣هـ، ص ٢٤.

(٥) ينظر: ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٢٣هـ، ج ٤، ص ٩٧.

(٦) جاء عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-، أن أناسا نزلوا على حكم سعد بن معاذ، ... قال النبي ﷺ: «قوموا إلى خيركم، أو سيدكم». فقال: «يا سعد إن هؤلاء نزلوا على حكمك»... أخرجه البخاري في صحيحه. ينظر: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط ١، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٢م، من حديث أبي سعيد الخدري، كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب سعد بن معاذ، ح رقم (٣٨٠٤)، ص ٩٣١، وأخرجه مسلم في =

وتحكيم سعد بن معاذ في بني قريظة^(١).

وتظهر أهمية فقه النوازل في الآتي^(٢):

- بيان صلاح الشريعة لكل زمان ومكان، وأنها الشريعة الخالدة، القابلة للتعامل مع جمع ما يستجد من مشكلات ومعضلات.
- إعطاء جميع المسائل المستجدة الحكم الشرعي المناسب يدخل دخولاً أولاً في أهمية تحديد هذا الدين.
- وهو دعوة صريحة إلى تحكيم الشريعة في جميع مناحي الحياة وجوانبها.
- وتنقسم النوازل من حيث موضوعها، إلى نوازل فقهية، ونوازل غير فقهية كالنوازل العقدية والمسائل اللغوية المعاصرة والمسائل التربوية والاكتشافات المبتكرة.
- أما من حيث خطورتها فتقسم إلى نوازل كبرى، وهي المرتبطة بالقضايا المصيرية بأمة الإسلام، ونوازل صغرى، وهي ما كان بخلاف النوازل الكبرى. وهناك تقسيمات أخرى كثيرة للنوازل^(٣).
- وقد وضع العلماء ضوابط عدة للنظر والمجتهد في تلك النوازل، منها^(٤):
- أن يكون من أهل الاجتهاد؛ فلا بد من إحاطته بأدلة الأحكام وكيفية الاستنباط منها، وعلمه بلسان العرب، والمعرفة التامة بأصول الفقه.

صحيحه كتاب الجهاد والسير، باب جواز قتال من نقض العهد، وجواز إنزال أهل الحق على حكم حاكم عدل أهل للحكم، ح رقم (١٧٦٨)، ص ١٣٨٨.

(١) نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ فأرسل رسول الله ﷺ إلى سعد... قال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم أو خيركم»... أخرجه الإمام مسلم في صحيحه من حديث ابن عباس عن عمر، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، ح رقم (١٧٦٣)، ص ١٣٨٣.

(٢) ينظر: الجيزاني، محمد بن حسين بن حسن، الاجتهاد في النوازل، بحث محكم له في مجلة العدل في عددها التاسع عشر، الصادر في رجب ١٤٢٤هـ، ص ١٨.

(٣) ينظر: الجيزاني، الاجتهاد في النوازل، ص ٣٣.

(٤) ينظر: الجيزاني، الاجتهاد في النوازل، ص ١٨ - ٢١.

- أن يحصل للمجتهد في النازلة التصور التام والفهم الصحيح لها؛ إذ ليس لذلك المجتهد أن يُفْتَي بالظنَّة في مثل هذه النوازل، ولنفي الظنة عنه لا بد من الاطلاع على ما كتبه السابقون عن هذه النازلة وأشباهاها من النوازل المتصلة بها، ثم تصور تلك النازلة تصوراً صحيحاً دقيقاً، وإحاطته بجميع جوانبها؛ حتى يتمكن من إعطاء الحكم الشرعي. ومن الأسى البالغ أن تجد من المجتهدين من يتصدر للحكم على نازلة من النوازل دون أن يكون له اطلاع وإحاطة بها.
- أن يستند في حكمه على دليل شرعي معتبر، من نص أو إجماع أو قياس أو استصلاح أو مصلحة مرسله أو غيرها من الأحكام الشرعية المعتبرة، وباعتبار ذلك يمكن النظر في أعراف الناس وحاجاتهم وضرورتهم^(١).

ويمكن تصنيف النوازل الشرعية وتقسيمها إلى ثمانية أبواب: القضايا الفكرية، العبادات، الأحوال الشخصية وقضايا المرأة، الفن والرياضة، الأطعمة والأشرطة واللباس والزينة، القضايا السياسية والأحكام العامة، المسائل الطبية، والمعاملات المالية^(٢).

ومن أمثلة ذلك -على سبيل المثال لا الحصر-: الاستشراق، والعلمانية والعولمة، والأخذ بالحساب الفلكي والتلفون والفاكس في دخول رمضان وخروجه، وأطفال الأنابيب، والبطاقات الائتمانية، والبرمجة العصبية، والصلاة في الطائرة، وزكاة الأسهم، والفحص الطبي قبل الزواج، وعمل المرأة، والبوفيه المفتوح^(٣).

(١) ينظر: صالح بن عبد الله، الجامع في فقه النوازل، ص ١٢.

(٢) ينظر: الجيزاني، الاجتهاد في النوازل، ص ٤١.

(٣) ينظر: الجيزاني، الاجتهاد في النوازل، ٤١ - ٤٦.

تمهيدٌ ثانٍ: نبذة عن التواصل الثقافي بين المشاركة والمغاربة:

ليست العلاقات السياسية والمذهبية هي الرابط الوحيد الذي يربط إباضية المغرب بإباضية عمان، بل والبصرة ومصر أيضًا؛ فهناك علاقات ثقافية وطيدة قائمة، فمن رحلات علمية وتبادل للزيارات والتقاء في موسم الحج، وتبادل المراسلات والكتب العلمية والفقهية والأدبية^(١)، وقد كان الهدف من تلك الصلة الوثيقة من قبل المشاركة الأخذ بأيدي إخوانهم المغاربة من جهة، ومحاولة نصرتهم بعدما فروا إلى المغرب من ظلم العباسيين والأمويين^(٢). ويمكن إيضاح ذلكم التواصل فيما يأتي:

أولاً: الزيارات والرحلات.

كانت الرحلات في القرن الثاني للهجرة قليلة ونادرة، ثم تتابعت وازدادت فيما تلتها من عصور، وقد حفلت المصادر بالكثير من تلك الرحلات، ومن ذلك:

- تمكن بعض الإباضية في جبل نفوسة من كتابة القرآن وحفظه على يد الواردين المشاركة الذين كانوا يمرون بهذا الجبل؛ فقد روى الشماخي أن عمر بن يمكتن الذي كان يعيش في جبل نفوسة قبل عام ٢٤٠ هـ؛ أي في عصر الدولة الرستمية، إنما تعلم القرآن بجلوسه في طريق يتلقى السابلة والمارة من المشرق، فيكتب عنهم لوحه من القرآن وينصرف، فإذا حفظه رجع، فيكتب عن المارة والرفاق كذلك، حتى حفظ القرآن وتعلم العلم، وهذا يدل دلالة واضحة على كثرة العلماء والتجار المشاركة الذين كانوا يزورون المغرب^(٣).

- في القرن السادس الهجري، قام العالم المغربي الكبير أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني (ت: ٥٧٠ هـ) بزيارة الحجاز؛ من أجل طلب العلم، وعمل على جمع وترتيب (كتاب مسند

(١) ينظر: رجب محمد عبد الحليم، الإباضية في مصر والمغرب وعلاقتهم بإباضية عمان والبصرة، مكتبة العلوم، مسقط،

د.ط، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م، ص ١٤٨.

(٢) ينظر: بو حجام، محمد بن قاسم ناصر، التواصل الثقافي بين عُمان والجزائر، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، مسقط،

د.ط، د.ت، ص ٩.

(٣) ينظر: رجب محمد، الإباضية في مصر والمغرب، ص ١٥٠. الشماخي، أحمد بن سعيد الشماخي، كتاب السير، تحقيق:

أحمد بن سعود السياني، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط، د.ط، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م، ج ١، ص ١٢٧.

الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي)؛ المعروف بـ(الجامع الصحيح)^(١)، والغالب أنه حصل على هذا الكتاب من عُمان؛ لأنها كانت الملاذ الوحيد للمذهب الإباضي آنذاك^(٢).

- في القرن التاسع الهجري، تتحدث المصادر عن وصول الشيخ العماني الفقيه الحاج محمد بن عبد الله السمائي، الذي رحل من عمان إلى مصر ثم إلى المغرب، وظل هناك فترة، صحب فيها الشماخي صاحب (كتاب السير)، كما زار أبا يوسف يعقوب بن أحمد بن موسى، وكان هذا الأخير مريضاً، ورغم مرضه ناظر الشيخ العماني في عدد من مسائل علم الطب^(٣).

- وصل إلى عمان أحد الحجاج المغاربة قادماً من جزيرة جربة ببلاد تونس، وهو الحاج عيسى بن زكريا، وقد عاد من عُمان محملاً ببعض الكتب العمانية، منها (شرح محمد بن وصاف العماني) لكتاب (دعائم الإسلام)، و(جامع أبي الحسن البسيوي)، و(جامع ابن جعفر). كما حمل أيضاً رغبة المشاركة في تدوين المغاربة كتاباً يتحدث عن سير علمائهم ومناقبتهم^(٤).

ثانياً: الالتقاء في موسم الحج، والجوار في مكة.

لقد ساعد على استمرار اللقاء في موسم الحج تشجيع الأئمة الرستميين الناس على أداء هذه الفريضة، بل من الملاحظ أن الإباضية لهم اهتمام خاص بفريضة الحج شبيهم وشبابهم، ولو لعدة مرات، وبلقاء علماء الإباضية هناك تُتبادل الآراء، وتصدر الفتاوى، ويردون على أسئلة الناس، فإذا ما حدث خلاف بين الإباضية أنفسهم لجأوا إلى علمائهم يستفتونهم، لذا كان الحج موسماً من مواسم الطاعة وطلب العلم في ووسيلة من وسائل الدعوة.

(١) ينظر: الجعبري، فرحات بن علي، البعد الحضاري للعقيدة الإباضية، رسالة ماجستير (دكتوراه حلقة ثالثة)، مسقط،

١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م. ص ١٠٤، (الحاشية).

(٢) الجعبري، البعد الحضاري، ص ١٥٦.

(٣) ينظر: الشماخي، كتاب السير، ج ٢، ص ٢٠٣.

(٤) ينظر: الدرجيني، أبو العباس أحمد بن سعيد، طبقات المشايخ بالمغرب، تحقيق: إبراهيم طلاي، مطبعة البعث، الجزائر،

١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م، ج ٢، ص ٢٨٧.

ومن المعلوم أن الأئمة الرستميين كانوا بيت علم، ومشتغلين بالكثير من العلوم، وهناك الكثير من الآثار التي تدل على اهتمامهم، فكان الناس يحدون حدوهم، فكثرت الرحلات إلى الحج ضمن رحلات طلب العلم، وأسوق هنا عددًا من الأمثلة:

- وُجِدَ عدد من الفقهاء الإباضية المجاورين في مكة في القرن الثالث الهجري، منهم خمسة وعشرون من أهل عُمان، وعديدون من الإباضية من الأمصار الأخرى^(١).
- جاور أبو الحر علي بن الحصين مكة المكرمة، وكان له مجلس في مكة يجلس فيه للذكر وإلقاء الدروس والتعلم، ويجلس إليه الطلاب كل اثنين وخميس من كل أسبوع^(٢).
- التقى محمد بن محبوب بن الرحيل (أواخر ق ٢هـ، وأكثر ق ٣هـ) في مكة بعمرس بن فتح النفوسي الليبي (ت: ٢٨٣هـ)، فأخذ عمرس يلقي أسئلته على ابن محبوب، وطلب من زملائه حفظ الأسئلة، على أن يقوم بحفظ الأجوبة، ولما عادوا إلى الجبل وجدوا أن عمرسًا قد حفظ الأسئلة والأجوبة معًا^(٣).
- كان بعض علماء إباضية الجريد بتونس يقدون إلى مكان، ويلتقون بإخوانهم من أهل عمان، ومن ذلك أن الشيخ يخلف بن يخلف النفطي (ت: ٦٠٠هـ) والشيخ أبا يعقوب يوسف بن خلفون المزاتي (ت: ٦٠٠هـ) وغيرهم قد التقوا بعدد من أهل عمان وفقهائها في إحدى سنوات الحج، وكانوا يتناقشون في شؤون العلم^(٤).

ثالثًا: تبادل المراسلات والكتب.

لم يكن موسم الحج مقصورًا على أحد من المذاهب دون غيرها، وقد كان الأئمة الإباضية يحسبون لهذا الأمر ألف حساب، فهناك العيون التي تربص بهم الدوائر؛ لذا كانت لقاءات موسم الحج متعذرةً على المعروفين والمشهورين من أئمة الإباضية وحكامهم، وقد أفتى العلماء بعدم ذهاب

(١) ينظر: ابن سلام الإباضي، الإسلام وتاريخه من وجهة نظر إباضية، تحقيق: ر.ف. شفارتز وآخر، دار اقرأ للنشر والتوزيع والطباعة بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، ص ١٣٠.

(٢) ينظر: الدرجيني، الطبقات، ج ٢، ص ٢٦٩.

(٣) ينظر: الدرجيني، الطبقات، ج ٢، ص ٣٢٤. الشماخي، كتاب السير، ج ١، ص ١٩٢-١٩٣.

(٤) ينظر: الدرجيني، الطبقات، ج ٢، ص ٤٩٨. الشماخي، كتاب السير، ج ٢، ص ١٠٧.

الإمام عبد الوهاب الرستمي (ت: ٢٠٨هـ) إلى الحج؛ خوفاً من وقوعه في أيدي العباسيين الذين يتربصون به، ويحاولون النيل منه والفتك به^(١).

ولأجل عدم فوات فضل تدارس العلم وطلبه بين المغاربة وعمان استعاضوا عن ذلك بالمراسلات العلمية وتبادل الكتب، ومن ذلك رسالة أهل المغرب إلى الإمام الخليلي في مسألة الأخذ بخبر التلفون والبرق في رؤية الهلال، وهي المسألة محل بحثنا، ومن ذلك أيضاً ما يأتي:

- كتب الإمام محمد بن محبوب إلى المغاربة^(٢) في شأن الذين يقومون بأعمال فيها مخالفة لأمر الإمام، كما كتب رسالة على لسان الصلت بن مالك ردّاً على بعض الأسئلة التي أرسلها المغاربة، بشأن العالم أو الإمام أو القاضي أو العامل الذي يتلقى الهدية من الناس^(٣).
- ظلت آثار الربيع بن حبيب تُدرس في بلاد المغرب، وظل طلبة العلم في بلاد المغرب يعتقدون مجالس العلم في المسجد ويقرأون آثار الربيع، وكان الواحد منهم يحرص كل الحرص على ذكر السند عند كل رواية، بل يعنف الواحد منهم الآخر إن شرع يشرح الحديث دون أن يذكر السند، ويقول له: «ما لك لا تذكر أئمتك؟!»^(٤).
- لما انتقل علم محمد بن محبوب إلى بلاد المغرب، صار طلبة العلم والعلماء يجلبونه جدّاً، ويفضلونه على غيره، وكانوا يقدّمون كتب المشاركة على غيرها، وكان الآباء يعلمون أبناءهم أصول المذهب الإباضي من هذه الكتب^(٥)، كما أنه حين وصلهم (كتاب الدعائم) لابن النضر (ق ٦هـ) وشرحه صار محل الدراسة والتقدير، وكانوا يعتبرون المخالف له مخالفاً للسنة^(٦).

(١) ينظر: رجب محمد، الإباضية في مصر والمغرب، ص ١٦٥.

(٢) وقد طبع إحدى الرسالتين مكتبة ذاكرة عمان، تحقيق: د. ناصر الندابي.

(٣) ينظر: الكندي، محمد بن إبراهيم، بيان الشرع، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م، ج ٢٨، ص

١٩٥ - ١٩٧.

(٤) الشماخي، كتاب السير، ج ٢، ص ٧٧.

(٥) ينظر: الشماخي، كتاب السير، ج ٢، ص ٤٩ - ٥٠.

(٦) ينظر: الدرجيني، الطبقات، ج ٢، ص ٤٨٦ - ٤٨٧.

- كان الإمام القطب محمد بن يوسف أطفيش الجزائري (ت: ١٣٣٢هـ) يرجع كثيراً إلى ما كتبه أهل عمان، وقد قال فيهم: «أخذت هذه الجامعة من كتب أصحابنا من أهل عمان؛ لما فيها من المنافع، ولشدة حبي لأهل عمان وأهل زنجبار من أصحابنا...»، ثم قال: «... ولنفعهم إياي بإرسال الكتب أكثر من وقر بعير...»^(١).

ثالثاً: العلاقات بعد الاستعمار الفرنسي للجزائر.

مرت العلاقات بين المشاركة والمغاربة بحالة من الفتور إبان الاستعمار الفرنسي للجزائر، سوى بعض المراسلات أو اللقاءات في موسم الحج، وقد كان ذلك في نطاق ضيق.

وبعد استقلال الجزائر في عام ١٩٦٢م، استؤنفت تلك العلاقات، وأُرسلت بعثات من الجانب العماني إلى الجزائر، لينضموا إلى مدرسة الحياة ومعهد الحياة الثانوي، كما قامت سلطنة عمان باستقطاب عدد من مشايخ الجزائر؛ للاستفادة منهم في التنمية العلمية للبلاد^(٢).

(١) القطب، محمد بن يوسف أطفيش، شرح النيل وشفاء العليل، مكتبة الإرشاد، جدة، ط ٢، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م، ج ٣، ص ٤٦٤. الحاج موسى بن بكير بن عمر، الإمام محمد بن عبد الله الخليلي وإمامته في اهتمامات علماء المغرب، من أعمال الندوة الدولية التي أقامها مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي في جامعة نزوى (، الإمام محمد بن عبد الله الخليلي ودوره الحضاري والعلمي في عُمان)، العدد الرابع من مجلة الخليل (عدد خاص)، جامعة نزوى، ط ١، ٢٠١٨م، ص ٤٤٤.

(٢) بو حجام، التواصل الثقافي بين عُمان والجزائر، ص ١٢٥.

الفصل الأول: التراجع، والتعريف بالكتاب

المبحث الأول: التعريف

بالمجيبين، ومن له تعلق

بالمسألة

- المطلب الأول: الإمام محمد بن عبد الله الخليلي (مجيب).
- المطلب الثاني: الشيخ محمد بن سالم الرقيشي (مجيب).
- المطلب الثالث: الشيخ إبراهيم بن سعيد العبري (مجيب).
- المطلب الرابع: الشيخ عيسى بن صالح الحارثي (مجيب).
- المطلب الخامس: الشيخ ناصر بن راشد الخروصي (مجيب).
- المطلب السادس: الشيخ خلفان بن جميل السيابي (مجيب).
- المطلب السابع: الشيخ إبراهيم بيوض (المفتي بالجواز من المغاربة).
- المطلب الثامن: الشيخ صالح لعلي (المفتي بعدم الجواز من المغاربة).
- المطلب التاسع: محمد بن عبد الله الريامي (جامع ومرتب الأجوبة).

المطلب الأول: الإمام محمد بن عبد الله الخليلي

هو الإمام أبو خليل محمد بن عبد الله بن سعيد بن خلفان بن أحمد بن صالح بن أحمد بن عامر بن ناصر بن عامر بن سالم بن أحمد، من نسل الإمام خليل بن عبد الله بن عمر بن محمد بن خليل بن شاذان بن الصلت بن مالك بن بلعرب الخروصي^(١). ويتضح من خلال تلك السلسلة أنه ينتمي إلى عائلة عريقة لها مكانتها العلمية والأدبية؛ فجدّه هو الشيخ المحقق سعيد بن خلفان الخليلي. كانت ولادة الإمام في سنة ١٢٩٩هـ^(٢)، وقيل إنه ولد سنة ١٢٩٥هـ^(٣). ورجح سماحة الشيخ أحمد الخليلي أن الإمام ولد في قرية محرم؛ إذ وَجَدَ رسالةً وَجَّهَهَا الإمام إلى أهل محرم، قائلا فيها: «هي أول أرض مس جلدي تراها...»^(٤).

بدأ الإمام الخليلي مسيرته العلمية بتعلم النحو على يد الشيخ محمد بن عامر الطيواني، وكان يجالسه للمذاكرة الشيخ عبيد بن فرحان السعدي (ت: ١٣٤٥هـ) والشيخ حمد بن عبيد السليمي (ت: ١٣٩٠هـ)، ويناظرهم الشيخ خميس بن سليم الإزكوي (ت: بين ١٣٢٠هـ - ١٣٢٩هـ)^(٥). ودرس كذلك عند أبيه الشيخ عبد الله بن سعيد (ت: ١٣٣٢هـ) وعمه الشيخ أحمد بن سعيد (ت: ١٣٣٢هـ).

(١) ينظر: الشكيلي، إبراهيم بن محمد، مدرسة الإمام محمد بن عبد الله الخليلي وأثرها في نشر العلم، ط ١، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م، ص ٢٩.

(٢) ينظر: السالمي، محمد بن عبد الله السالمي، نَهْضَةُ الْأَعْيَانِ بِحَرِّهِ عَمَانَ، دار الكتاب المصري (القاهرة)/ دار الكتاب اللبناني (بيروت)، ط ٢، ١٤٣٩/١٤٤٠هـ-٢٠١٨/٢٠١٩م، ص ٤٠٩. وهو ما ذكره الباحث فهد بن علي السعدي، يُنظر: السعدي، فهد بن علي، معجم الفقهاء والمتكلمين الإباضية (قسم المشرق)، الجيل الواعد، مسقط، ط ١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ج ٣، ص ١٣٢ - ١٣٤.

(٣) ينظر: السعدي، معجم الفقهاء، ج ٣، ص ١٣٤. وقد أفاد الشيخ حمود بن عبد الله الراشدي أن الشيخ سعود بن علي بن عبد الله الخليلي سأل الإمام الخليلي بنفسه، فأخبره أن تاريخ ولادته كان ١٢٩٥هـ. يُنظر: الراشدي، حمود بن عبد الله الراشدي، الحديث الندي من سيرة الإمام محمد بن عبد الله الخليلي، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، مسقط، ط ١، ١٤٤٠هـ/٢٠١٩م، ص ١١.

(٤) الخليلي، محمد بن أحمد، الإمام الخليلي ومنهجه (بحث تخرج من المعهد غير منشور)، روي، سلطنة عمان، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص ٩.

(٥) السالمي، نَهْضَةُ الْأَعْيَانِ، ص ٤١١ - ٤١٢.

١٣٢٤هـ^(١)، ولم يتوقف الإمام عند هذا الحد، بل سافر ليكمل مشواره العلمي عند الإمام السالمي؛ فقرأ على الشيخ السالمي التفسير والحديث والأصول وغيرها من العلوم^(٢)، إلى أن عُذَّ عَلَمًا يُرْجَعُ إليه ويشار إليه بالبنان، ويقصد مدرسته القاصي والداني، فترك آثارًا عديدة وجملة من الطلاب يذكر بعضهم أنهم يصلون إلى (١٢٠) طالبا^(٣)، ومن أبرز طلابه: الشيخ سعيد بن ناصر السيفي (ت: ١٣٧٤هـ)، والإمام غالب بن علي الهنائي (ت: ١٤٣٠هـ)، والشيخ سعيد بن خلف الخروصي (ت: ١٤٣٨هـ).

وبصمة الإمام لم تكن في الجانب العلمي فقط، بل كان الجانب السياسي له نصيب كبير؛ فقد بويع بالإمامة بعد وفاة الإمام سالم بن راشد الخروصي (ت: ١٣٣٨هـ)، وذلك في الثالث عشر من يوم الجمعة من شهر ذي القعدة من سنة ١٣٣٨هـ^(٤)، واختاره العمانيون لعلمهم أنه أفضل الموجودين وأعلمهم، فسار الإمام سيرة من سبقه في العدل والورع ونشر الأمن في ربوع بلاده، وكل ذلك لم يلهمه عن طاعة الله عز وجل؛ فقد تحقق فيه قولهم: «رهبان بالليل، فرسان بالنهار».

وبقي الإمام على إمامته إلى أن جاءه ريب المنون في صباح الإثنين التاسع والعشرين من شعبان سنة ١٣٧٣هـ^(٥).

(١) السالمي، نهضة الأعيان، ص ٤١٢.

(٢) السالمي، نهضة الأعيان، ص ٤١٢.

(٣) محمد الخليلي، الإمام الخليلي ومنهجه، ص ٥٧.

(٤) السالمي، نهضة الأعيان، ص ٤٠٩.

(٥) ينظر: الخليلي، عبد الله بن علي، الحقيقة، ص ١١٦ (مخطوط). الحارثي، سعيد بن حمد، مجموعة اللؤلؤ الرطب في إبراز

مستودعات القلب، ترتيب وتعليق: سالم بن سعيد البوسعيد، د.ن، د.ط، د.ت، ص ٢٤٨.

المطلب الثاني: الشيخ محمد بن سالم الرقيشي

الشيخ محمد بن سالم بن زاهر بن بدوي بن جمعة بن أحمد بن محمد بن بشير بن الحسن بن محمد بن أبي الحسن بن خلف بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن حسن بن أبي بكر بن عثمان الرقيشي^(١).

ولد الشيخ في القرن ١٤ هـ في سنة ١٣٠٥ هـ^(٢) بحارة بني حسين من إزكي^(٣)، وقد ولد في زمن مليء بالحروب القبلية بين أهل عمان، فقد كان يقول: «ولدت في دخان الحرب».

عرف الشيخ بأنه ذو ذاكرة قوية منذ صغر سنه؛ فقد أنهى حفظ القرآن وهو ابن سبع سنين^(٤)، وتعلم النحو ومبادئ الدين وأتقنها في التاسعة من عمره، وأجاد الشعر وهو ابن ١١ سنة، وهو ممن قرض الشعر في فنون مختلفة من العلم^(٥). وتوقف فترة من الزمن عن طلب العلم؛ بسبب ما ساد من حروب قبلية، إلى أن عاد أبو زيد الريامي إلى إزكي في سنة ١٣٢٨ هـ، فأخذ ينهل من معين علمه^(٦).

وكان أبو زيد قد أسس معهداً دينياً في مسجد الحواري بإزكي، وعندما توفي رأى الشيخ الرقيشي أن مسؤولية نشر العلم أُلقيت على عاتقه، فأقام معهداً للتدريس بمسجد الحبيب^(٧)، وبسبب شغفه الشديد بالعلم واصل تعليمه على يد كثير من العلماء الفطاحل، من أمثال: الشيخ علي بن ناصر الريامي، والشيخ سعيد بن ناصر الكندي (ت: ١٣٥٥ هـ)، والشيخ عامر بن خميس المالكي (ت: ١٣٤٦ هـ)، والإمام محمد بن عبد الله الخليلي، وغيرهم.

(١) ينظر: الرقيشي، سالم بن محمد، البحر الفياض لسيرة علم من أعلام عمان، د.ن، د.ط، د.ت، ص ٩.

(٢) ينظر: الرقيشي، البحر الفياض، ص ٩.

(٣) ينظر: السعدي، معجم الفقهاء، ج ٣، ص ٨٦.

(٤) ينظر: السعدي، معجم الفقهاء، ج ٣، ص ٨٦.

(٥) ينظر: الخصبي، محمد بن راشد بن عزيز، شقائق النعمان على سموط الجمان، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ط ٢،

١٤٣٧ هـ / ٢٠١٦ م، ج ٣، ص ٢٤٥.

(٦) ينظر: السعدي، معجم الفقهاء، ص ٨٦.

(٧) ينظر: الرقيشي، البحر الفياض، ص ١١.

كان للشيخ أثر واضح ودور كبير في نشر العلم؛ لذلك أخذ يرتشف من معينه عددٌ ليس بالقليل من التلامذة، منهم: ولداه محمد وإبراهيم اللذان توليا القضاء في عهد الإمام الخليلي، والشيخ حميد بن عامر الغانمي (قارئ وكاتب الشيخ الرقيشي)، والشيخان سعيد وأخوه سليمان ابنا ناصر السرحني، والشيخ سعيد بن هاشل الناعبي (صار قاضيًا بإزكي في عهد الإمام الخليلي)، وغيرهم.

وكان الشيخ أحد أعمدة الرأي والسياسة في دولتي الإمام سالم بن راشد الخروصي (ت: ١٣٣٨هـ) والإمام محمد بن عبد الله الخليلي، وقد وصف ذلك بنفسه حين قال: «عشت خمسة وثلاثين سنة وأنا أحكم من قَبْلِ الإمامين: الخروصي والخليلي...»^(١)، فقد أخذ ينتقل من مكان إلى آخر آخذًا براءة الولاية فيها، منفذًا لأحكام الله تعالى فيها، جاعلاً قيام الحق وإقامة العدل نصب عينيه؛ فقد كان واليًا في ولاية نزوى (١٣٣١ - ١٣٣٥هـ)، وأصبح هناك أيضًا مستشارًا ومسؤولًا للإمام سالم بن راشد، ثم عُيِّنَ واليًا على إزكي (١٣٣٥ - ١٣٣٩هـ)، ثم اختاره الإمام الخليلي ليكون واليًا على نخل (١٣٣٩ - ١٣٥٢هـ)، ثم عاد إلى إزكي، ولم يمكث إلا قليلًا حتى عاد إلى نزوى بطلب من الإمام الخليلي، وبقي فيها حتى عام ١٣٥٦هـ، وبعدها عاد إلى إزكي، وفي سنة ١٣٥٩هـ عُيِّنَ واليًا على عبري حتى عام ١٣٦٣هـ، وبعد ذلك عاد إلى إزكي، ومكث فيها سبعة أشهر، ثم أُعيدَ إلى عبري، وفي تلك الفترة أُسِنِدَتْ إليه ولاية آدم وإزكي، وبقي هكذا حتى أعفاه الإمام الخليلي في سنة ١٣٧٢هـ^(٢). وفي هذه الفترة كلها كان الشيخ قد خاض ما خاض من مواقف وقضايا كثيرة صغيرة وكبيرة، بل حتى تعدى ذلك خارج حدود ولايته، كما يُذكر من حدوث نزاع بين قبيلتين في خضراء بني دفاع، فخرج الشيخ للإصلاح، وكان حينئذ واليًا على إزكي^(٣).

وبعد حياة مليئة بالعلم والجد في رعاية أمور المسلمين توفي الشيخ -رحمه الله- يوم الأربعاء ٣٠ شوال سنة ١٣٨٧هـ، الموافق ٣٠ / ١ / ١٩٦٨م^(٤).

(١) سعيد الحارثي، مجموعة اللؤلؤ الرطب، ص ١٧٥.

(٢) يُنظر: الرقيشي، البحر الفياض، ص ١٦-٢٥.

(٣) يُنظر: الرقيشي، البحر الفياض، ص ١٨.

(٤) يُنظر: الرقيشي، البحر الفياض، ص ١٢.

المطلب الثالث: إبراهيم بن سعيد العبري

هو الشيخ إبراهيم بن سعيد بن محسن بن زهران بن محمد بن إبراهيم بن راشد بن سالم بن راشد بن إبراهيم بن عيسى بن عمران بن راشد بن عمر بن عيسى بن عمران العبري^(١).

ولد الشيخ بولاية الحمراء من أعمال محافظة الداخلية في ليلة السابع من شهر رجب سنة ١٣١٤ هـ، وقد أَرخ الشيخ تاريخ ولادته بنفسه، حيث قال^(٢):

بـسـابـع والأحـد من رجب الممجد
قد كان يا ذا مولدي وذلك عام غشيد
وقد كان الشيخ فقيهاً وأديباً وكاتباً وخطيباً مفتياً وقاضياً، بدأ أولى حياته بتعلم القرآن تلاوةً وحفظاً على يد المعلم سعيد بن مسلم العدوي^(٣)، ومن الله عليه بحفظ القرآن في سن مبكرة، ويذكر بأنه أنهى حفظ القرآن في الخامسة من عمره^(٤)، وبعدها بفترة ارتقى الشيخ ليلتحق بحلقة الشيخ ماجد بن خميس العبري (ت: ١٣٤٦ هـ)؛ لينهل من العلوم الشرعية كالفقه والنحو.

وهنا نذكر خبر التحاق الشيخ بمدرسة الشيخ ماجد، فقد روى ابنه عبد العزيز ذلك قائلاً: «حدثني أبي عن نفسه أنه كان ذات يوم ماشياً في طريقه لرعي الإبل، فمر على الشيخ ماجد في مجلسه المعتاد، فأجرى الشيخ لطلابه أسئلةً يختبر بها تحصيلهم العلمي، وطلب منهم إيضاح هذه الأسئلة صباح الغد، فجاء والدي في اليوم الثاني، فمر عليهم وجلس قربهم، فقام الشيخ ماجد يسأل تلاميذه عما دار عليهم من البحث بالأمس، فمنهم من أجاب جواباً غير مقنع، ومنهم من لم يستطع الإجابة البتة، ففُتِرَ والدي نحوهم، وشرح كل سؤال قدمه الشيخ إلى تلامذته، فقام الشيخ فقبَّلَ والدي وأجلسه معه، وقال له: أين أنت؟ وكيف تقضي أيامك؟ فأجابه سيدي الوالد: إنني أُرعى الإبل في الفلوات،

(١) ينظر: علي بن هلال العبري وآخرون، الآثار العلمية لسماحة الشيخ العلامة إبراهيم بن سعيد بن محسن العبري، مركز

الدراسات العُمانية (جامعة السلطان قابوس)، ط ١، ١٤٣٦ هـ / ٢٠١٥ م، مج ١، ص ٣١.

(٢) ينظر: علي بن هلال العبري وآخرون، الآثار العلمية، مج ١، ص ٣٠.

(٣) ينظر: علي بن هلال العبري وآخرون، الآثار العلمية، مج ١، ص ٣٧. الحارثي، عبد الله بن سالم، أضواء على بعض أعلام

عمان قديماً وحديثاً، دن، د. ط، د. ت، ص ١١٥.

(٤) ينظر: عبد الله الحارثي، أضواء على بعض أعلام عمان، ص ١١٥.

قال الشيخ: وهل يرضى أخوك أحمد أن يتركك هكذا؟! والله إني لا أرضى عليك إلا مجالستي، وسوف تتعلم العلم النافع»^(١).

وبعد عام من تولي الإمام سالم بن راشد الخروصي (١٣٣١-١٣٣٨هـ) الإمامة تولى الشيخ منصب القضاء في الرستاق، وكان عمره حينئذ لم يجاوز الخامسة والعشرين، والتقى هناك بالشاعر محمد بن شيخان السالمي (ت: ١٣٤٦هـ)، فتعلم على يديه علم العروض والبلاغة وسائر علوم العربية وفنونها، وكانت بينه وبين ابن شيخان السالمي مراسلات شعرية، فالشيخ يسأل، والشاعر محمد يجيبه^(٢).

ثم أرسله الإمام إلى نزوى، وهناك التقى بعدد من العلماء، وعمد على مجالستهم، وارتشف من علمهم، كالإمام سالم بن راشد الخروصي، والإمام محمد بن عبد الله الخليلي، والشيخ راشد بن سيف الممكي (ت: ١٣٣٢هـ)، والشيخ عامر بن خميس المالكي^(٣).

وبعد حياة علمية زاخرة عاشها الشيخ ترك آثارًا وإنتاجاتٍ علميةً، منها كتاب (تبصرة المعتبرين في تاريخ العبريين)، وله أرجوزة من ٥٠ بيتًا بعنوان (هداية المجهول إلى ما يلزم من الأدب في صحابة الرسول)^(٤).

شغل الشيخ عددًا من المناصب؛ فقد تولى رئاسة قومه مدة من الدهر، ثم شغل منصب القضاء في عدد من الولايات كعبري وصحار ومسقط، وفي عهد السلطان قابوس عُيِّنَ مُفْتِيًا للسلطنة سنة ١٣٧٣هـ^(٥)، وقال عنه الشيخ محمد بن راشد الخصبي:

والفقيه العبري نجل سعيد صار مفتي الوري رئيس القضاة
اسمه إن سألت عنه فإبرا هيم من معشر كرام سراة

(١) علي بن هلال العبري وآخرون، الآثار العلمية، مج ١، ص ٣٨-٣٩.

(٢) ينظر: علي بن هلال العبري وآخرون، الآثار العلمية، مج ١، ص ٤٠.

(٣) يُنظر: عبد الله الحارثي، أضواء على بعض أعلام عمان، ص ١١٥. علي بن هلال العبري وآخرون، الآثار العلمية، مج ١، ص ٤٢.

(٤) يُنظر: السعدي، معجم الفقهاء، ج ١، ص ٥-٩.

(٥) يُنظر: عبد الله الحارثي، أضواء على بعض أعلام عمان، ص ١١٥. علي بن هلال العبري وآخرون، الآثار العلمية، مج ١، ص ٦١-٦٢.

هات شنف أسماعنا بنظام عنه أزري بنفحة السحرات

في الأول من ربيع الأول لعام ١٣٩٥ هـ وقيل غروب شمس يوم الجمعة ودَّعَ الشيخ هذه البسيطة إثر حادث وقع له في حي الوطنية بمسقط، وكان في طريقه إلى السيب، وكان عمره حينذاك واحدًا وثمانين عامًا، ومعه: حفيده يحيى بن عبد العزيز، وخادمه سويدان بن عبيد، والسائق خلفان بن راشد الصبحي^(١)، ويذكر بأنه لم يصب بشيء من جرّاء ذلك الحادث سوى جرح بسيط تحت العين^(٢). ودفن الشيخ قبل صلاة الفجر في ولاية الحمراء بجوار الشيخ ماجد بن خميس العبري^(٣).

(١) يُنظر: عبد الله الحارثي، أضواء على بعض أعلام عمان، ص ١١٧. الخصبي، شقائق النعمان، ج ٣، ص ٢٧٣. علي بن

هلال العبري وآخرون، الآثار العلمية، مج ١، ص ٩٦.

(٢) ينظر: علي بن هلال العبري وآخرون، الآثار العلمية، مج ١، ص ٩٩.

(٣) ينظر: علي بن هلال العبري وآخرون، الآثار العلمية، مج ١، ص ١٠٠.

المطلب الرابع: الشيخ عيسى بن صالح الحارثي

هو العلامة الأمير عيسى بن صالح بن علي بن ناصر بن عيسى بن صالح بن عيسى بن راشد بن سعيد بن رجب بن راشد بن سالم بن محمد الحارثي^(١).

ولد الشيخ في القابل إحدى أعمال محافظة الشرقية، في فجر الثالث والعشرين من شهر ذي القعدة من عام ١٢٩٠هـ^(٢). نشأ الشيخ في أسرة علمية؛ فأبوه كان أحد منارات العلم وأحد أعمدة السياسة في عهد الإمام عزان بن قيس (ت: ١٢٨٧هـ)؛ فرباه والده على الرجولة وتحمل المسؤولية منذ صغره، وتعهده بالرعاية والتربية الجادة الحازمة. ويكفي في وصفه ما وصفه به الإمام الخليلي حينما قال: «كان الشيخ عيسى أشدنا حرصاً على اتباع السنة، أو قال: أحرصنا على اتباع السنة»^(٣)، وقال عنه أيضاً: «واعلم أن الشيخ عيسى يقال فيه: عجزت النساء أن يلدن مثله»^(٤).

أخذ أول دربه في العلم من أبيه الشيخ صالح (ت: ١٣١٤هـ)؛ إذ أخذ عنه الفقه والعقيدة^(٥)، ثم أرسله أبوه عند الشيخ خميس بن حويسن الهنائي (ق ١٣هـ)، فأخذ عنه مبادئ النحو والمعاني والبيان^(٦)، وبعدها تعلم عند كعبة العلم والعلماء ومرجع أهل عمان في ذاك الوقت الإمام نور الدين السالمي - رحمه الله - فأخذ عنه العلوم الشرعية^(٧)، فأخذ يتبحر فيها إلى أن أصبح مرجعاً يؤخذ منه،

(١) ينظر: السعدي، زاهر بن سعيد، الشيخ عيسى بن صالح الحارثي (سيرته ودوره السياسي في عمان)، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، ط ١، ٢٠١٨، ص ٤٣.

(٢) يُنظر: عبد الله الحارثي، أضواء على بعض أعلام عمان، ص ٦١. زاهر السعدي، الشيخ عيسى بن صالح الحارثي، ص ٦٣. محمود بن زاهر الهنائي وآخرون، الموسوعة العمانية، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ط ١، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م، مج ٧، ص ٢٦١٥.

(٣) سعيد الحارثي، مجموعة اللؤلؤ الرطب، ص ١٣٤.

(٤) سعيد الحارثي، مجموعة اللؤلؤ الرطب، ص ١٣٤.

(٥) ينظر: السعدي، الشيخ عيسى بن صالح الحارثي، ص ٦٥.

(٦) يُنظر: الحارثي، عيسى بن صالح، خلاصة الوسائل بترتيب المسائل، تحقيق محمد بن سعيد المعمرى، وزارة التراث والثقافة، عمان، د. ط، د. ت، ص ٣٦، (ترجمة المحقق للشيخ). زاهر السعدي، الشيخ عيسى بن صالح الحارثي، ص ٦٥.

(٧) يُنظر: عيسى الحارثي، خلاصة الوسائل، ص ٣٦، (ترجمة المحقق للشيخ). زاهر السعدي، الشيخ عيسى بن صالح الحارثي، ص ٦٦.

ودرس في مدرسة جدّه لأمه الشيخ سعيد بن علي الصقري، وكان يجالس الشيخ حمد بن سيف اليعربي، والشيخ سيف بن علي المسكري (حي في: ١٣١٤هـ)^(١).

وتتلمذ على يديه عدد من العلماء منهم: ولداه محمد (ت: ١٣٦٦هـ) وصالح (ت: ١٩١٨هـ)، والشيخ حمد بن سليمان الحارثي (ت: ١٣٨٩هـ)، والشيخ القاضي حمد بن عبد الله السالمي (ت: ١٣٨٥هـ)، وغيرهم^(٢).

أما بشأن إنتاجه العلمي أو آثاره ومؤلفاته فلم يكن الشيخ مهتمًا بالتأليف أو لم يعتن به بالمعنى الدقيق؛ بسبب أعماله، فقد كان شخصية سياسية كما سيأتي، ومشتغلًا بقضاء حوائج الناس، إلا أنه ذكر له عددًا من الرسائل والمؤلفات، مثل: (خلاصة الوسائل بترتيب المسائل) في أربعة أجزاء، وهو تجميع الشيخ حمد بن عبد الله السالمي (ت: ١٣٨٥) لأجوبة الشيخ عيسى، و(الرد العزيز على قلائد الإبريز)، وهو رد على الشيخ سليمان بن سنان العلوي (ت: ١٣٥٦هـ) عندما طلب رأيه حول قضية أرض الدرّيز، وغيرها^(٣).

ومن أدواره السياسية أنه تولى المشيخة بعد وفاة والده، وكان والده قد أوصى عليه ألا يقبل مشيخة الحرث، لكن الإمام السالمي حكم عليه شرعًا أن يقبل، وأبطل الوصية، فكان فيه الخير^(٤).

وكان ركنًا من أركان دولة الإمام الخليلي^(٥)، وهو في هذا المنصب كان لا يسعى إلا للحق والصلح، ويحاول حقن دماء العمانيين من الوقوع في الحرب بين الساحل والداخل، وكان الإمام السالمي يؤيده

(١) ينظر: زاهر السعدي، الشيخ عيسى بن صالح الحارثي، ص ٦٦-٦٧.

(٢) ينظر: زاهر السعدي، الشيخ عيسى بن صالح الحارثي، ص ١٠٩-١١٥. محمود بن زاهر الهنائي وآخرون، الموسوعة العمانية، مج ٧، ص ٢٦١٥.

(٣) ينظر: عيسى الحارثي، خلاصة الوسائل، ص ٣٧-٣٨، (ترجمة المحقق للشيخ). زاهر السعدي، الشيخ عيسى بن صالح الحارثي، ص ١١٦-١٢٦. السالمي، نخبة الأعيان، ص ١٠٤. محمود بن زاهر الهنائي وآخرون، الموسوعة العمانية، مج ٧، ص ٢٦١٥.

(٤) ينظر: سعيد الحارثي، مجموعة اللؤلؤ الرطب، ص ١٣٦.

(٥) ينظر: الحارثي، صالح بن علي، عين المصالح في جوابات الشيخ صالح، جمع وترتيب سعود بن حميد بن خليفين، تحقيق أحمد بن سالم الخروصي، ذاكرة عمان، مسقط، ط ١، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م، ص ١٠.

في ذلك، إلا أن الإمام سالم بن راشد الخروصي لم يرضَ بالصلح؛ مما أدى إلى تأخر الأمر، حتى جاء عهد الإمام الخليلي الذي أَيْدَ الصلح، ف وقعت إثر ذلك معاهدة السيب ١١ من محرم ١٣٣٩هـ^(١)، ولعل هذا أبرز دور قام به الشيخ.

وهكذا سار الشيخ سيرة صلاح وإصلاح، مليئةً بالعطاء العلمي الزاخر، حتى فارق هذه البسيطة في السابع من ربيع الآخر سنة ١٣٥٦هـ ببلدة القابل إثر حمى^(٢) ألزمته فراشه وأقعده عن أداء عمله وعطائه، تاركًا خلفه أثرًا جليًا من تلامذة ساروا بما علمهم إياه، ومن رسائل وأجوبة وفتاوى استفاد منها الناس.

(١) يُنظر: سعيد الحارثي، مجموعة اللؤلؤ الرطب، ص ١٣٨. محمود بن زاهر الهنائي وآخرون، الموسوعة العمانية، مج ٧، ص ٢٦١٥.

(٢) يُنظر: عيسى الحارثي، خلاصة الوسائل، ص ٣٨، (ترجمة المحقق للشيخ). زاهر السعدي، الشيخ عيسى بن صالح الحارثي،

ص ١٢٧-١٢٩. السالمي، نفضة الأعيان، ص ١٠٤. محمود بن زاهر الهنائي وآخرون، الموسوعة العمانية، مج ٧،

ص ٢٦١٥.

المطلب الخامس: الشيخ ناصر بن راشد الخروصي

هو الشيخ ناصر بن راشد بن سليمان بن عامر بن عبد الله بن مسعود بن سالم بن محمد بن سعيد بن سالم الخروصي المشايقي^(١)، ويكنى أحياناً بأبي سعيد^(٢)، وهو قاضٍ وإلٍ، وفقيةٌ ناظمٌ للشعر، عاش في القرن الرابع عشر الهجري^(٣).

ولد الشيخ في السوق ببلدة المشايق في سنة ١٣٠٠هـ^(٤)، ونشأ في أسرة علمية؛ فأبوه كان زاهداً مُحِبّاً للعلم، وأخذ الشيخ ناصر أول علومه من أبيه، وقبل ذلك من أجداده بني خروص الذين عرفوا على مر التاريخ في الجانبين العلمي والسياسي، وأخوه الإمام سالم بن راشد، وهي شخصية غنية عن التعريف، وأخوه محمد يذكر بأنه كان ناسحاً ذا خط جميل^(٥).

درس الشيخ على عدد من المشايخ والعلماء الأجلاء، وكانت أول دراسته في السوق لمدة قصيرة عند الشيخين: صالح بن سعيد الإسماعيلي (ت: ١٣٤٥هـ)، وهو شيخ الإمام السالمي، وسباع بن راشد الخروصي، ثم سافر إلى الرستاق ليتعلم على يدي الشيخ راشد بن سيف اللمكي (ت: ١٣٣٣هـ)، وآخر قافلته كانت في القابل عند الإمام السالمي ليدرس عنده التفسير والحديث والفقه^(٦). ثم أرسله الإمام السالمي إلى العوايي سنة ١٣٢٩هـ ليدرس فيها، فدرس فيها مع عدد من التلاميذ، منهم: يحيى بن ربيعة الكندي، وسالم بن ماجد الخروصي (ت: ١٣٦٦هـ)، وسيف بن سليمان الذهلي (ت: ١٣٨٧هـ)، وغيرهم كثير، أوصلهم بعضهم إلى أكثر من عشرين تلميذاً^(٧). ومما خلفه الشيخ من

(١) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، ناصر بن راشد الخروصي (ناصر الدين المهيب)، مكتبة مسقط، عمان، ط ١،

١٤٣٣هـ/٢٠١٢م، ص ١١.

(٢) ينظر: محمود بن زاهر الهنائي وآخرون، الموسوعة العمانية، مج ١٠، ص ٣٥٩٠.

(٣) ينظر: السعدي، فهد بن علي، التأريخ السياسي والعلمي للسوق والمصنعة، ذاكرة عمان، مسقط، ط ١،

١٤٣٦هـ/٢٠١٥م، ج ٨، ص ٦٥٧.

(٤) ينظر: السعدي، التأريخ السياسي والعلمي، ج ٨، ص ٦٥٧.

(٥) ينظر: الشيباني، ناصر بن راشد الخروصي، ص ١٢.

(٦) يُنظر: السعدي، التأريخ السياسي والعلمي، ج ٨، ص ٦٥٧. الشيباني، ناصر بن راشد الخروصي، ص ١٣-١٤. محمود بن

زاهر الهنائي وآخرون، الموسوعة العمانية، مج ١٠، ص ٣٥٩٠. السالمي، النهضة، ص ٥٣٥-٥٣٦.

(٧) ينظر: الشيباني، ناصر بن راشد الخروصي، ص ١٤، ١٩-٢٠.

آثار علمية العديد من الجوابات التي جُمع قدر منها من قِبَل تلميذه سيف بن حماد الخروصي (ت: ١٣٧٩هـ) في كتاب سماه (سلك المقاصد في جوابات الشيخ ناصر بن راشد)، وله عدد من القصائد والمنظومات، منها: أرجوزة مكونة من ٧٢ بيتًا قالها مُعلِّمًا فيها سباع بن راشد الرشدي (ت: ١٣٤١هـ) بخبر وفاة أخيه، مطلعها:

إلى جناب شيخنا المحب سليل راشد الفقيه الطب

وله عدد من الأقضية، فهو، كما قلنا، كان قاضيًا، وكان يستشار ويرجع إليه في وقته ذاك، وله أيضًا مراسلات مع أعيان عصره^(١).

وكان الشيخ أحد الساسة البارزين في عهد إمارة أخيه سالم؛ فقد كان له دور في توطيد هذه الإمامة، وشارك في فتوحات العوabi ونخل وسمائل والحزم، وكذلك في عهد الإمام الخليلي، إلا أنه حدث خلاف بينه وبين الإمام الخليلي؛ مما أدى إلى تركه لدولة الإمام، وأصبح قاضيًا لسعيد بن تيمور (ت: ١٣٩٢هـ) في السوق في ٢٣ ربيع الآخر ١٣٥٨هـ، ولم يَبْقَ طويلًا، حتى رجع إلى الإمام واعتذر إليه، فولَّاهُ الإمام على الحجريين^(٢).

وله إسهامات معمارية، منها: إكماله المرحلة الثانية من بناء حصن العوabi المسمى بيت الفوق، وهي مرحلة بناء برج الصاروج، والمجلس الكبير الذي يعد المدخل الرئيس للحصن^(٣).

وفي الثامن والعشرين من شهر رجب سنة ١٣٦٢هـ توفي الشيخ ناصر ببلده المشايق بالسويق، إثرَ مَرَضٍ جِلْدِيٍّ أصابه، سَبَّبَ له حَكَّةً مُزْعِجَةً في جسمه، ولكن ذلك لم يكن مانعًا له من القيام بما كان على عاتقه من تفقد لأحوال الناس وغيره؛ فقد خرج إلى الباطنة للفصل في بعض الأحكام، فاشتد عليه المرض فتوفي -رحمه الله-^(٤).

(١) ينظر: السعدي، التاريخ السياسي والعلمي، ج ٨، ص ٦٦٠-٦٦٦. الشيباني، ناصر بن راشد الخروصي، ص ٢٤-٢٩.

(٢) ينظر: السعدي، التاريخ السياسي والعلمي، ص ٦٥٨-٦٥٩. السيفي، محمد بن عبد الله، النمر حكايات وروايات، ط ١، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م، ج ٥، ص ١٤٨-١٤٩.

(٣) ينظر: محمود بن زاهر الهنائي وآخرون، الموسوعة العمانية، مج ١٠، ص ٣٥٩١.

(٤) يُنظر: الشيباني، ناصر بن راشد الخروصي، ص ٢٢. السلمي، النهضة، ص ٥٣٥.

المطلب السادس: الشيخ خلفان بن جميل السيابي

هو العلامة خلفان بن جميل بن حرمل بن مهيل بن علي بن سليم بن المر بن سالم بن هويشل، ينتهي نسبه إلى قبيلة آل المسيب، وكنيته أبو يحيى^(١).

ولد الشيخ في بلدة سيما بإزكي، في سنة ١٣٠٨هـ، وترعرع ونشأ فيها، ويذكر أن أباه توفي والشيخ كان صغيراً، فكفلته أمه، والصحيح أن أمه ماتت أولاً، فكفله أبوه، ودفع به لوالدة الشيخ سيف بن حمد الأغبري (ت: ١٣٨٠هـ)^(٢). ولم يلبث أن مات والده وهو ابن ثمان سنوات^(٣)، فعاش على ضنك من العيش، فبدأ يطلب العلم، حتى حفظ القرآن في التاسعة من عمره، وكان في شبابه كثيراً ما يقرأ كتاب (إحياء علوم الدين) للعلامة الغزالي، فَهَدَّبَهُ وَرَقَّاهُ حتى آتاه الله عِلْماً واسعاً^(٤). وقد ذكر الشيخ سالم بن حمود السيابي (ت: ١٤١٢هـ) مسيرة تَعَلُّمِ الشيخ خلفان قائلاً: «فلما بلغ شيخنا المترجم عنه اشتغل بطلب العلم بعناية ربانية وباعث سماوي؛ إذ ليست سيما مدينة علم ولا حضيرة فقه وأدب، وإنما خرج منها رجالٌ كُتِّلَ، كأمثال الشيخ محمد بن مسعود الصارمي...»^(٥). وهذه العبارة فيها إشارة بأن الشيخ كان عصامياً في طلبه للعلم، وقد ذكر ذلك عدد من الباحثين.

وتعلم الشيخ على عدد من العلماء الأفذاذ، منهم الإمام الخليلي، والشيخ حمد بن عبيد السليمي (ت: ١٣٩٠هـ)، والشيخ أحمد بن سعيد بن خلفان الخليلي (ت: ١٣٢٤هـ)، والشيخ قسور بن حمود الراشدي، والشيخ سيف بن حمد الأغبري (ت: ١٣٨٠هـ)، وغيرهم^(٦).

(١) ينظر: السيابي، عبد الله بن راشد، فقه التعايش والوحدة عند الشيخ خلفان بن جميل السيابي، خزائن الآثار، بركاء، ط ١، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م، ص ٥.

(٢) ينظر: الصوافي، سعيد بن حمدان، سيرة العلامة الأصولي خلفان بن جميل السيابي - حياته وآثاره - (بحث تخرج)، ص ٢٥، (الحاشية).

(٣) ينظر: السعدي، معجم الفقهاء، ج ١، ص ١٨٦.

(٤) ينظر: الخصيي، شقائق النعمان، ج ٣، ص ٥٣.

(٥) ينظر: السيابي، سالم بن حمود، مقدمة جلاء العمى شرح ميمية الدما، وزارة التراث والثقافة، عمان، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ص(و).

(٦) ينظر: السيابي، فقه التعايش والوحدة، ص ٦-١١.

وبعد أن تمكن الشيخ في العلم وصار مرجعًا يرجع إليه في الفتوى أرسله الإمام الخليلي إلى نخل ليقوم بها مُدَرِّسًا، فأقام بها مُدَرِّسًا في الأدب والفقه وغيرهما، وبقي على ذلك مدة عامين، ثم عاد إلى موطنه سمائل، وأقام فيها مجلسًا للعلم يُفدُّ إليه عددٌ ليس بالقليل من التلامذة النجباء، منهم: الشيخ سعيد بن خلف الخروصي (ت: ١٤٣٨هـ)، والشيخ سالم بن حمود السيابي (ت: ١٤١٤هـ)، والشيخ محمد بن راشد الخصبي (ت: ١٤١١هـ) ^(١).

نظرًا لما وصل إليه الشيخ من مكانة علمية، ولشهرته بين أقرانه بذلك، تَقَلَّدَ عددًا من المناصب، فقد صار وكيلًا لأوقاف سيما في عهد الإمام سالم بن راشد الخروصي، وبقي على ذلك حتى طلب الاستعفاء، فَأُعِفِيَ سنة ١٣٣٥هـ، ثم قُلِّدَ منصب القضاء في نخل، وبقي في هذا المنصب حتى توفي الإمام سالم، ثم ولاه الإمام الخليلي القضاء في الرستاق، فاستمر الشيخ حتى اعتذر عن القضاء سنة ١٣٤٥هـ، وبعدها صار قاضيًا للسلطان تيمور بن فيصل (ت: ١٣٨٣هـ) على مطرح، وبقي قاضيًا عليها حتى سنة ١٣٤٩هـ، ثم عُيِّنَ قاضيًا على صور حتى سنة ١٣٦٢هـ، ثم رجع إلى سمائل، وعَيَّنَهُ الإمام الخليلي إمامًا هناك، فبقي سنتين، ثم اعتذر للإمام فعذره، فتفرغ الشيخ بعدها للتدريس والتأليف والإفتاء ^(٢).

خلف الشيخ إثر ذلك عددًا من المؤلفات، منها كتاب (بهجة المجالس)، وهي منظومة حَوَتْ الحكم والمواعظ، وكتاب (فصول الأصول)، وهو كتاب في أصول الفقه، وكتاب (سلك الدرر الحاوي غرر الأثر)، يقع في مجلدين، وهو نظم لكتاب (النيل) للثميني، مكون من ٢٨ ألف بيت، و(ميمية الدما): وهو شرح لمنظومته في الدماء، وغيرها الكثير ^(٣).

سار الشيخ سيرة علم وعطاء، حتى فاضت روحه الطاهرة في سنة ١٣٩١هـ، ودفن في حائط بيته ^(٤).

(١) ينظر: السعدي، معجم الفقهاء، ج ١، ص ١٨٧. السيابي، فقه التعايش والوحدة، ص ١١-٢٠.

(٢) يُنظر: الخصبي، شقائق النعمان، ج ٣، ص ٥٣-٥٤. السيابي، فقه التعايش والوحدة، ص ٢٠-٢٢.

(٣) ينظر: السعدي، معجم الفقهاء، ج ١، ص ١٨٨-١٩١.

(٤) ينظر: الخصبي، شقائق النعمان، ج ٣، ص ٥٤.

المطلب السابع: الشيخ إبراهيم بيوض

هو الشيخ المربي المصلح إبراهيم بن عمر بيوض، ولد الشيخ في يوم الجمعة^(١) يوم ١١ ذي الحجة لعام ١٣١٣هـ، في بلدة القرارة بولاية غرداية^(٢). وهناك من يذكر بأنه ولد في سنة ١٣١٦هـ^(٣). تعلم الشيخ بيوض القرآن في موطنه القرارة، وفي الثانية عشرة من عمره صار حافظاً للقرآن مُتَقِنًا له، وذلك على يد شيخه محمد بن الحاج يوسف العطاوي^(٤)، بعدها شرع الشيخ في دراسة المبادئ الأساسية في العلوم الشرعية، فدرس الفقه واللغة العربية عند الشيخ الحاج إبراهيم الأبريكي (ت: ١٣٢٩هـ)، والشيخ عبد الله بن إبراهيم (ت: ١٣٧٩هـ)، والشيخ الحاج عمر بن يحيى (ت: ١٣٣٩هـ)^(٥). وقد كان أكثر ملازمة لشيخه الحاج عمر باعتباره رأس النهضة الإصلاحية^(٦)، لدرجة أنه بعد وفاة الحاج عمر نابه الشيخ بيوض في قيادة الحركة العلمية من تدريس ونشر العلم ووعظ وإرشاد سنة ١٣٤٠هـ^(٧).

وكما هي العادة مع الشباب الجزائري في تجنيدهم جبراً، فبعد الحرب العالمية الأولى أخذ الشيخ بيوض ليتم تجنيده قسراً^(٨)؛ مما دعاه، بعد إنهاء الخدمة العسكرية، إلى أن يقوم باحتجاج شديد من

(١) ينظر: بيوض، إبراهيم بن عمر، في رحاب القرآن، تحرير: عيسى بن محمد الشيخ بالحاج، جمعية التراث، الجزائر، ط ٢، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ج ١، ص ٢٦، (من مقدمة المحرر للكتاب).

(٢) ينظر: وزاني، رشيد وزاني، الشيخ إبراهيم بيوض، دار النعمان، الجزائر، ص ٣.

(٣) ينظر: بو حجام، محمد بن قاسم، الشيخ إبراهيم بن بيوض المصلح المربي، الجيل الواعد، ط ١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص ٩.

(٤) ينظر: بو حجام، الشيخ إبراهيم بيوض، ص ٩. محمد صالح ناصر، مشايخي كما عرفتهم، دار ناصر، ط ٣، ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م، ص ١١٦.

(٥) ينظر: بو حجام، الشيخ إبراهيم بيوض، ص ٩-١٠.

(٦) ينظر: محمد صالح، مشايخي كما عرفتهم، ص ١١٦.

(٧) ينظر: الشيخ بالحاج، قاسم بن أحمد، معالم النهضة الإصلاحية عند إباضية الجزائر، جمعية التراث، الجزائر، ط ١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ص ٢١١.

(٨) ينظر: وزاني، الشيخ إبراهيم بيوض، ص ٣.

خلال كتابة رسائل احتجاج على إرغام الناس على التجنيد الإجباري؛ مما جعل فرنسا تلغي قانون التجنيد الإجباري على وادي ميزاب^(١).

في عام ١٩٢١م دخل الشيخ بيوض هيئة العزابة ليكون أحد أعضائها وأصغرهم، وتوالى السنوات وهو عضو في هذه الهيئة حتى صار رئيساً لها سنة ١٩٣٩م، وبعضهم يذكر أنه دخل سنة ١٩٢٢م عضوًا، وصار رئيساً سنة ١٩٤٠م، وكان للشيخ الكثير من الإنجازات العلمية، من أهمها: أنه في سنة ١٩٢٥م أسس معهد الشباب الذي سماه، فيما بعد، بمعهد الحياة، وقام بعدة دروس، كشرح فتح الباري شرح صحيح البخاري، ودروس في التفسير، ومنها خرج كتاب (في رحاب القرآن)^(٢).

وللجانب السياسي نصيب من حياة الشيخ؛ فقد انتخب انتخابًا حرًا نائبًا لدائرة غرداية في المجلس الجزائري سنة ١٩٤٨م، وأعيد انتخابه مرةً أخرى سنة ١٩٥١م، وعندما انتُخب قال في ذلك: «إني وقفتُ حياتي فيما مضى على أمتي، وإنني أقف عليها ما بقي من أيامي، والله حسبي». وأشرف على عمليات المساندة والمؤازرة في الثورة التحريرية سنة ١٩٥٤م، وشارك فيها برأيه أيضًا ومجهوده ومسايعه الحميدة، وكان له دور كبير في إحباط مؤامرة فصل الصحراء عن الشمال الجزائري^(٣). وهذا من أبرز ما فعله الشيخ في الجانب السياسي، وغيرها الكثير، «فلعل التاريخ والزمان سيكشفان عن الحقائق التي ظلت مستورة ومخفية عن الأنظار، فننصف هذا المناضل والمجاهد ونُقَدِّر حقيقةً تضحيتها وإخلاصه لوطنه»^(٤)؛ فقد كان مصلحًا دينيًا وسياسيًا واجتماعيًا، فأثره كان شاملاً في مختلف الجوانب. بعد حياة حافلة بالجهاد والكفاح توفي الشيخ يوم الأربعاء في ٨ ربيع الأول لعام ١٤٠١هـ، عن عمر يناهز ٨٣ سنة^(٥)، ودفن في مسقط رأسه -رحمه الله رحمة واسعة-.

(١) ينظر: إبراهيم بن بكير بحاز وآخرون، معجم أعلام الإباضية (قسم المغرب)، جمعية التراث، الجزائر، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، ج ٢، ص ٣٦.

(٢) ينظر: بو حجام، الشيخ إبراهيم بيوض، ص ١٠. محمد صالح، مشايخي كما عرفتهم، ص ١١٦-١١٧.

(٣) ينظر: بو حجام، الشيخ إبراهيم بيوض، ص ١١-١٢. محمد صالح، مشايخي كما عرفتهم، ص ١١٨-١١٩. وزاني، الشيخ

إبراهيم بيوض، ص ٥. الشيخ بالحاج، معالم النهضة الإصلاحية، ص ٢١٢-٢١٣.

(٤) بو حجام، الشيخ إبراهيم بيوض، ص ١٢.

(٥) ينظر: محمد صالح، مشايخي كما عرفتهم، ص ١٢٠. وزاني، الشيخ إبراهيم بيوض، ص ٩.

المطلب الثامن: الشيخ الحاج صالح لعللي

هو الحاج صالح بن عمر بن داود بن صالح بن إبراهيم بن صالح بن أحمد بن سليمان العلي^(١)، أحد «أبرز الشخصيات العلمية التي أنجبها وادي ميزاب بعد قطب الأئمة الشيخ أطفيش»^(٢).

ولد الشيخ يوم الأربعاء بتاريخ ٢٠ رمضان ١٢٨٧هـ^(٣)، من مواليد بني يزقن^(٤)، وكان وراء نبوغه أسبابٌ وراثيةٌ؛ من ذكاء حاد وغيره، ونشأ الشيخ في بيئة علمية واجتماعية مميزة، إلا أنه ابتلي بالجدري في سن الخامسة، لكن ذلك لم يمنعه من طلب العلم، بل إنَّ أُسْرَتَهُ اهتمت به أيضًا وصرفته لطلب العلم، وقد قام جده الثاني الشيخ الحاج صالح بن إبراهيم لعللي بتعليمه مبادئ العلوم، وحفظ الشيخ القرآن وهو ابن التاسعة، ثم واصل مشواره عند أخواله؛ ليأخذ عنهم العلوم اللغوية والشريعة والمنطق، ابتداءً بالحاج سعيد بن يوسف بن عدّون وينتن، ثم عمر بن يوسف الذي لم يكتفِ بأخذ العلم من عنده فحسب، بل أخذ عنه القوة والشجاعة والجسارة كذلك، ودرس عند الشيخ محمد بن سليمان بن إدريسو، وخاتمة العقد كانت على يد الشيخ أطفيش الذي درس عنده التفسير والحديث والفقه وغيرها، مرورًا بالشيخ الحاج محمد بن عيسى أزار^(٥).

بعد أن أخذ الشيخ حظًا وافرا من العلم وتمكن منه قام بنقل هذا العلم بتلقيه وتعليمه وإلقائه للآخرين، فقد تعددت الفنون التي يدرسها الشيخ من علوم القرآن والحديث والمنطق والفقه وغيرها من العلوم الأخرى، وعلى هذا درس جملةً من الطلاب على يديه، منهم: بابانو محمد بن الحاج يوسف،

(١) مصطفى وينتن وآخرون، الشيخ الحاج صالح لعللي (مدخل إلى جمع التراث ومحاولة قراءة)، مكتبة الشيخ الحاج صالح لعللي، غرداية، د.ط، د.ت، ص ٢٣.

(٢) الشيخ بالحاج، معالم النهضة الإصلاحية، ص ١٧٣.

(٣) ينظر: مصطفى وينتن وآخرون، الشيخ الحاج صالح لعللي، ص ٢٣.

(٤) ينظر: ينظر: الشيخ بالحاج، معالم النهضة الإصلاحية، ص ١٧٣.

(٥) ينظر: مصطفى وينتن وآخرون، الشيخ الحاج صالح لعللي، ص ٢٣. البوصافي، راشد بن سالم، بغية الراقي في شرح خلاصة

المراقبي، خزائن الآثار، بركاء، ط ١، ١٤٣٨هـ / ٢٠١٧م، ص ٢٩.

والحاج سعيد محمد العطاوي، والشريف حاجي بن الحاج محمد، وغيرهم^(١). ومن خدمته العظيمة للعلم أن أنشأ مدرسة نظامية تابعة للمسجد في سنة ١٣٤٦هـ^(٢).

وكما هو الحال عند العلماء الأجلاء في حسمهم بالمسؤولية العلمية وما عرفوا به من شغف للعلم من تعلم وتعليم وجمع، فكذلك الحال عند الشيخ لعللي؛ فقد عرف بجمع الكتب وتأليفها، ومنها: (القول الوجيز في كلام الله العزيز)، و(رسالة الصوم والإفطار)، و(كشف القناع عن مسائل وقع فيها النزاع)، و(حاشية على مسند الربيع)، وغيرها الكثير^(٣). وأغلب مؤلفات الشيخ ما زالت مخطوطة، ولم تر النور إلا كتابين فيما أحسب، وهما: (خلاصة المراقي) التي شرحها الباحث راشد بن سالم البوصافي وطبعت في عُمان، وطبعت قبلها بالجزائر، و(ثلاث قصائد في مدح الرسول وسيرته) التي طبعتها السيد بناصر الناصر.

وكان للشيخ دور سياسي بارز، فقد «حارب الاستعمار وتصدى لسياساته ومكره، وحارب أذنا به من القياد والأغنياء الفاسدين من خلال منبر المسجد ومن خلال خطبه ورسائله، ومن أهم ما قام به في ذلك وقوفه ضد قانون التجنيد الإجباري حينما فرضته السلطات الاستعمارية على شباب الجزائر، فدخل في مواجهة صريحة علنية معها»^(٤).

توفي الشيخ -رحمه الله- «ضحوة يوم السبت لثلاث بقيت من ربيع الآخر عام ١٣٤٧هـ»^(٥)، إثر شربه لماء مثلج بعد خروجه من الحمام وهو يتصبب عرقاً^(٦)، ورحيله كان له بالغ الأثر في وادي ميزاب، بل على الجزائر أجمعها، كيف لا، وقد رحل أحد أقطابها!!

(١) ينظر: مصطفى وينتن وآخرون، الشيخ الحاج صالح لعللي، ص ٢٩-٣١.

(٢) ينظر: البوصافي، بغية الراقي، ص ٢٨.

(٣) ينظر: البوصافي، بغية الراقي، ص ٢٨-٢٩. الشيخ بالحاج، معالم النهضة الإصلاحية، ص ١٧٥.

(٤) الشيخ بالحاج، معالم النهضة الإصلاحية، ص ١٧٤.

(٥) مصطفى وينتن وآخرون، الشيخ الحاج صالح لعللي، ص ٣٤.

(٦) ينظر: البوصافي، بغية الراقي، ص ٢٩.

المطلب التاسع: محمد بن عبد الله الريامي^(١)

كان محمد أكبر أبناء الشيخ أبي زيد عبد الله بن محمد بن رزيق الريامي، وكان شبيهاً بأبيه في قوة شخصيته وشجاعته وشدته وصلابته في الحق، وكان الناس في ولاية بهلا من باب التفاؤل يقولون عنه: «إنه سيكون خليفةً لوالده الشيخ أبي زيد».

كان يرافق والده في حله وترحاله ويتعلم منه فنون السياسة وإدارة شؤون الحكم المحلي في الولاية، وكان ملازماً له ليلَ نهار، حتى عندما يخرج والده بشكل يومي ليتفقد أحوال وشؤون الناس في ولاية بهلا كان في رفقة والده، فيدخل معه سوق بهلا ليرى التجار والباعة والمشتريين، ومدى التزامهم بتطبيق الشريعة الإسلامية في معاملاتهم.

نسخ العديد من الكتب، من ذلك: نسخ الجزء السابع والعشرين من (بيان الشرع) تأليف الشيخ أبي عبد الله محمد بن إبراهيم الكندي السمدي النزوي (ت: ٥٠٨هـ)، وكان تمام نسخه ليلة ١٦ شعبان ١٣٥٤هـ، والنسخة موجودة في دار المخطوطات؛ برقم (٤٣٥٠).

شارك محمد في حرب وقتال الباغين والخارجين على نظام حكم الإمامة بأمر من والده؛ نظراً لشجاعته وإقدامه والصفات الحربية التي كان يتمتع بها، ومن ذلك أنه شارك في جيش قبائل الحرث في المنطقة الشرقية، وبعد عودته من إحدى المهمات قادماً من المنطقة الشرقية أصيب في الطريق بمرض في بطنه، لبث بسببه طريح الفراش في قلعة بهلا مُدَّةً من الزمن، ولم يمهل المرض طويلاً حتى توفاه الله في حياة أبيه، وكانت وفاته في قلعة بهلا التاريخية، وكان تاريخ وفاته في سنة ١٩٤٣م على وجه التقريب، فحزن عليه الشيخ أبو زيد عليه حُزناً شديداً.

(١) مقابلة أجراها زكريا بن عامر بن سليمان الهميمي مع والده الذي عاصر الشيخ أبي زيد الريامي وولده محمد. أُجريت المقابلة مساء السبت، بتاريخ ١٥ جمادى الآخرة، الموافق له ٢٢ يناير ٢٠١٩م. سؤال وجهته للأستاذ الباحث/ فهد بن علي السعدي، صباح الجمعة، بتاريخ ١٠ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ، الموافق ١٥ فبراير ٢٠١٩م.

المبحث الثاني:
التعريف بالكتاب

- المطلب الأول: قصة المخطوط.
- المطلب الثاني: محاور المخطوط.
- المطلب الثالث: قيمة المخطوط.

المطلب الأول: موضوع المخطوط

يتعلق المخطوط بمسألة فقهية تُعدُّ من فقه النوازل، وهي مسألة جواز الأخذ بخبر التلفون والبرق في رؤية هلال رمضان وشوال، وقد اكتشف العلماء التلفون في عام ١٨٧٦م، والبرق في عام ١٨٨٨م، وحين وصول هذين الاكتشافين طُرِحَت المسألة المذكورة عند المشايخ الإباضية في وادي ميزاب، فأفتى الشيخ بيوض بِصِحَّةِ الْأَخْذِ بِخَبَرِ التَّلْفُونِ وَالْبَرْقِ فِي رُؤْيَا الْهَلَالِ مِنْ رَمَضَانَ وَشَوَّالٍ، وَقَاسَهُ عَلَى شَهَادَةِ الْأَعْمَى وَشَهَادَةِ اللَّيْلِ وَالشَّهَادَةِ مِنْ وَرَاءِ حِدَارٍ وَاسْتِمَاعِ الْقَاضِي صَوْتِ الْمَرْأَةِ فِي الْعَقْدِ وَاسْتِمَاعِ صَوْتِ الْمُؤَدِّنِ، وخالفه بعض إخوانه من المغاربة في ذلك، مُقْتِنِينَ بِالْمَنْعِ، كالشيخ صالح لعلّي الذي قال بعدم الجواز؛ مما أدى إلى حدوث فتنة عظيمة بينهم^(١).

وقد دامت الفرقة بين الطرفين قرابة الأربعين سنة، كتب أبو إسحاق (رسالة في الصوم بالتلفون والتلغراف)، و(الدعاية إلى سبيل المؤمنين)؛ انتصاراً لرأي الإصلاح، وقال: «الأمر لا يدعو إلى الشكِّ، فضلاً عن أن يصل إلى البراءة .. وسواء أبلغ الخبر بشخص ثقة أو بهاتف أو بسلك أو لاسلكي ..»، وألف أبو اليقظان (إرشاد الحائرین)، وألف صالح لعلّي -الذي كان يبعث لعمان من ينسخ له الكتب النفيسة- كتاب (كشف اللثام عن أغراض بعض اللثام) وكتاب (البراهين القاصفة لتمويهات متبعي الفلاسفة) و(رسالة الصوم والإفطار)، أما محمد بن أحمد بابا وموسى فقد صنف كتاب (الحجج الدامغة لبدع الفتنة الزائغة).

وَحَلًّا لِهَذَا النِّزَاعِ الْقَائِمِ، أُرْسِلَ الْمُخَالَفُونَ لِلشَّيْخِ بِيُوزِ مِنَ الْمَشَايِخِ الْمِزَابِيِّينَ، كصالح بن علي وصالح بن يحيى وسعيد بن علي، كِتَابًا إِلَى الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَلِيلِيِّ يَسْتَفْتُونَ مِنْ مَكَّةَ عَنْ قَضِيَّةِ الصَّوْمِ بِالتَّلْفُونِ وَالتَّلْغَرَفِ وَمَا أَحْدَثَتْهُ مِنْ فِتْنَةٍ بَلَّغَتْ حَدَّ التَّخْطِئَةِ وَالْبَرَاءَةِ مِنَ الْمُخَالَفِ فِي الرَّأْيِ، وَمَطَالَبَتِهِمُ الْإِمَامَ مَحَلَّ الثِّقَةِ أَنْ يَحْكُمَ فِي الْمَوْضُوعِ، فَقَامَ الْإِمَامُ الْخَلِيلِيُّ بِدَوْرِهِ، وَأُرْسِلَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ إِلَى عُلَمَاءِ عُثْمَانَ الْمُبَرِّزِينَ، فَكَانَ جَوَابُ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ، وَمِنْهُمْ الْإِمَامُ، بِعَدَمِ جَوَازِ الْأَخْذِ بِتِلْكَ الْأَلَاتِ، مَا عَدَا الشَّيْخَ خُلْفَانَ بْنِ جَمِيلِ السِّيَابِيِّ الَّذِي أَفْتَى بِالْجَوَازِ، إِلَى جَانِبِ مِيلِ الشَّيْخِ عَيْسَى بْنِ صَالِحِ الْحَارِثِيِّ إِلَى الْجَوَازِ أَيْضًا، وَأُرْسِلَ تِلْكَ الْأَجُوبَةُ جَمِيعًا إِلَى الْمَشَايِخِ الْمِزَابِيِّينَ، إِضَافَةً إِلَى جَوَابِ ثَانٍ لِلْإِمَامِ الْخَلِيلِيِّ

(١) من جواب للشيخ القاضي حمود بن عبد الله الراشدي مؤرخ بتاريخ ١٠/٢/٢٠١٩م، توجد بحوزة الباحث نسخة منه.

يُلَخِّصُ فِيهِ رَدُودُ الْعُلَمَاءِ الْعُمَانِيِّينَ، وَمِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا الْجَوَابِ: «وَإِنْ اِخْتَلَفَ الْمَشَايخُ فِي مَسْأَلَةٍ مِنْ غَيْرِ مَسَائِلِ الدِّينِ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُوجِبٍ فُرْقَةٍ، وَلَا يَنْبَغِي لِتَلَامِيذِ هَذَا الشَّيْخِ أَنْ يَتَحَامَلُوا عَلَى الْآخَرِ بِلَا حُجَّةٍ، إِلَّا لِمَا يُرِيدُونَهُ مِنْ تَوْقِيرِهِمْ لِشَيْخِهِمْ، الْجَاهِلُ لَا يَتَعَدَّى طَوْرَهُ؛ فَلَا تَعَجَّلُوا عَلَى الْقَرَارِيِّ بِالْبَرَاءَةِ».

هذا، وقد هدأت الأوضاع برسالة الإمام الخليلي، وبدرس الشيخ بيوض في ثبوت الهلال بين الرؤية البصرية وحساب المراصد الفلكية (ط بمسقط)، حيث استشهد بما جاء في قاموس الشريعة: «فلا يجوز الرأي في الدين ولا الدين في الرأي، والدين أضيق على من خالفه من سمّ الخياط على جثة الجمل، والرأي أوسع من الدهناء لراعي الإبل»^(١).

(١) السعدي، جميل بن خميس، قاموس الشريعة الحاوي طرقها الوسيعة، مكتبة الجيل الواعد، مسقط، ط ١، ١٤٣٦هـ/

المطلب الثاني: محاور المخطوط:

يتضمن هذا المخطوط على محور أساسي، وهو:

المحور الفقهي: ويتمثل في حكم المسألة، وهو: حكم الأخذ بخبر التلفون والبرق - التلغراف - في رؤية هلال رمضان وشوال.

وتجدر الإشارة إلى أن المخطوط يحتوي على فرع عقدي أيضاً، يتمثل في الولاية والبراءة من العالم القراري الذي قال بالجواز ومن تبعه في ذلك؛ إذ تبرأ منه القائلون بعدم الجواز من المغاربة، إلا أن المشاركة، رغم عدم أخذهم بتلك الوسائل وعدم تجويز الأخذ بها، لا يقولون بالبراءة ممن قال بجواز الأخذ بها.

المطلب الثالث: قيمة المخطوط:

لهذا المخطوط قيمة بالغة وأهمية سامقة تظهر من نواحٍ عدة، منها ما يأتي:

أ) اهتمام العلماء بالمسائل المستجدة والنوازل التي تطرأ على الناس، وعدم إغفالهم لها، أو تهميشها؛ فهذه الآلات والعمل بها في مجال إثبات دخول الشهر وخروجه هي من الحوادث المستجدة على الناس؛ لذلك كان لزاماً على العلماء أن يولوا عنايتهم واجتهادهم في هذه المسائل.

ب) التواصل العلمي بين علماء المشاركة والمغاربة، وعدم انغلاق العلماء على النطاق الذي يعيشون فيه، وهو دليلٌ أيضاً على الثقة المتبادلة بين الطرفين من خلال استفتاء المغاربة الإمام في هذه المسألة، كما أن المشاركة يأخذون من المغاربة، وفي هذا يقول الإمام الخليلي - رحمه الله -: «وَنَحْتَرِّمُ عُلَمَاءَ الْمَغْرِبِ كَالشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ...».

ت) بيان طريقة جواب كل عالم في المسألة؛ ففتوى الشيخ القراري كانت نابعةً عن بعد نظره؛ فهو يرى أن هذه الوسائل تقوم مقام الرؤية، فما كان يرى على من أخذ بها بأساً. إلا أن المغاربة كانوا يرون قوله هذا فيه مغالطة وعدم تمسك بالحق، ولم يحجزهم ما رأوه عن استفتاء علماء عمان في زمانهم الذين انقسموا في ذلك إلى فريقين: فريق برز في جوابه ملامح الشدة والغلظة، كالشيخ الرقيشي، وفريق كان في جوابهم نوع من اللطف وعدم التشنيع على من أخذ بهذه الوسائل المستجدة؛ لأنها من مسائل الرأي كالإمام الخليلي، ومع ذلك ذهب الفريقان مذهب عدم الجواز إلا الشيخ خلفان الذي قال بالجواز وهو ما مال إليه الشيخ عيسى كما يظهر في آخر جوابه.

الخاتمة

الحمد لله حق حمده على أن مَنَّ عليَّ إنهاء تحقيق وضبط هذا الكتاب الغني بما فيه، المسمى بـ (الأخذ بخبر التلفون والبرق في رؤية الهلال من رمضان وشوال)؛ فقد حوى الكثير من المسائل واللطائف والفرائد، وأحمده على أن سهل لي الطريق لأداء هذا العمل؛ ليخرج بهذه الحلة التي أسأل الله أن تكون خرجت على الصورة الأقرب للصواب، فالحمد لله أولاً وآخراً. وبعد:

فقد خلصت بهذا العمل المبارك إلى نتائج عدة؛ متمثلة في خلاصة أجوبة العلماء الجهابذة - رحمهم الله-، وهي كالآتي:

- ١- لا يُقاس إلا على أصل مُتَّفَقٍ عليه، ومعنى ذلك أنه لا يمكن القياس على شهادة الأعمى، وشهادة الليل، واستماع القاضي صوت المرأة في العقد، واستماع صوت المؤذن؛ لأنها ثابتة بأدلة ظنية، وقد أجاز بعض العلماء شهادتهم ترخُّصاً أو في مواضع خاصة، ولوجود قرائن أخرى تُسَعِّفُ وتقوي الأخذ بشهاداتهم، لا لشهادتهم ذاتها.
- ٢- الشهادة من وراء جدار لا تجوز؛ للحديث: «لا تشهد إلا مثل عين الشمس».
- ٣- بيّن الشارع اختلاف المطالع وأن لأهل كل بلد هلالهم؛ فلا تقوم الحجة بخبر التلفون ولا البرق.
- ٤- قِصْرُ النهار وطوله يختلف من منطقة إلى أخرى؛ فلا يمكن أن يقال بمتابعة منطقة لمنطقة أخرى في ساعات صومها، طالت أم قصرت.
- ٥- القائمون على التلفون والبرق مشركون، ولا يجوز قبول شهادتهم بنصِّ الحديث النبوي، واستدلال القطب بهذا دليل على أنه يُجِيزُ الأخذ بخبر التلفون والبرق إن كان القائمون عليه مسلمين أمناء، وهو الذي مال إليه الشيخ عيسى بن صالح الحارثي.

٦- القائلون بجواز الأخذ بخبر التلفون والبرق في الولاية ما داموا صالحين أتقياء، ما لم يتعمدوا

مخالفة المسلمين أو يقطعوا عذر من خالفهم؛ فلعل عندهم من الاعتبار ما لم تبين

لغيرهم، كما أن البراءة كالحد، لا تُقام إلا عند ارتفاع الشبهة.

وفي الختام فإن هذا العمل قامت به أيدي بشرية لا تخلو من الخلل والخطأ، فما كان فيه من صواب

فهو من الله وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشیطان؛ فالكمال لكتاب الله العزيز ولسنته ﷺ المتواترة.

فأرجو أن يكون هذا العمل خالصاً لله تعالى، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

الحمد لله حق حمده وإصفاً وإسماً على سيدنا محمد عبده ورسوله
 وعياله وصحبه وجنده وعياف وفي بعده من بعده **أما**
بعد فلهذا بحث صدر عن أخواننا المقارنات المحضين جلال
 الله فيهم سيدنا إمام المسلمين وخليفة رب العالمين أيده
 الله بنصره وسدده ورعاه يريدون **الجواب** حالاً
 جواباً مقنعاً بحج مقننة قاطعة للنزاع بالأدلة
 الواضحة والقيسة الراجحة مشتملة على الأصول وط
 والفروع وذلك أن بعض علماءهم ائتمروا بجمعة أخذت بخبر
 التلفون والبرق في رغبة الدلالة من رمضان وشوال
 وقاسه على شهادات الأعمى وشهادة الليل والشهادة
 من وراء جدار واستماع القاضي من المرأة في العقد
 واستماع صوت المؤذن **قال السائل** نريد الإقرار
 في قياسه أهو صحيح أم فاسد وهل تضع البراءة
 من هذه المفقوت وما منزلة عندكم وهل يصح منع

الصفحة الأولى من المخطوط؛ بخط (محمد بن عبد الله الريامي)

الفصل الثاني: النص المحقق

وفيه:

- مقدمة.
- السؤال.
- جواب الإمام محمد بن عبد الله الخليلي.
- جواب الشيخ محمد بن سالم الرقيشي.
- جواب الشيخ إبراهيم بن سعيد العبري.
- جواب الشيخ عيسى بن صالح الحارثي.
- جواب الشيخ ناصر بن راشد الخروصي.
- جواب الشيخ خلفان بن جميل السيابي.
- جواب ثانٍ للإمام محمد بن عبد الله الخليلي.

[مُقَدِّمَةٌ]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِلَّهِ حَقِّ حَمْدِهِ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَجُنْدِهِ،
وَعَلَى مَنْ وَفَى بِعَهْدِهِ مِنْ بَعْدِهِ؛ أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذَا بَحْثٌ صَدَرَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْمَعَارِبَةِ لِحَضْرَةِ جَلَالَةِ سَيِّدِنَا إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ وَخَلِيفَةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
-أَيَّدَهُ اللَّهُ بِنَصْرِهِ وَسَدَّدَهُ وَرَعَاهُ- يُرِيدُونَ الْجَوَابَ حَالًا؛ جَوَابًا مُقْنِعًا بِحُجَجٍ مُقْنِعَةٍ قَاطِعَةٍ لِلتَّزَاعِ، بِالْأَدِلَّةِ
الْوَاضِحَةِ وَالْأَقْبَسَةِ الرَّاجِحَةِ، مُشْتَمِلَةً عَلَى الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ عُلَمَائِهِمْ أَفْتَى بِصِحَّةِ
الْأَخْذِ بِخَبَرِ التَّلْفُونِ وَالْبَرَقِ^(١) فِي رُؤْيَا الْهَلَالِ مِنْ رَمَضَانَ وَشَوَّالٍ، وَقَاسَهُ عَلَى شَهَادَةِ الْأَعْمَى^(٢) وَشَهَادَةِ
اللَّيْلِ وَالشَّهَادَةِ مِنْ وَرَاءِ جِدَارٍ وَاسْتِمَاعِ الْقَاضِي صَوْتِ الْمَرْأَةِ فِي الْعَقْدِ وَاسْتِمَاعِ صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ.

(١) البرق: نظام لنقل الرسائل باستخدام جهاز يسمى المبرقة؛ وهي أول جهاز استخدم في إرسال الرسائل بالكهرباء، ومعظم رسائله ترسل بتخصيص شفرة معينة لكل حرف عن طريق مفتاح المبرقة، ثم تقوم المبرقة بتغيير النقط والشرط الخاصة بالشفرة إلى نبضات كهربائية وإرسالها عبر أسلاك البرق. ينظر: مجموعة من الباحثين، الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة، السعودية-الرياض، ط ٢، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، مج ٤، ص ٣٣٢-٣٣٥.

(٢) شهادة الأعمى فيما طريقه الصوت فيها خلاف بين العلماء، وقد أجازها بعضهم؛ مُسْتَدَلِّينَ بقول الله تعالى: ﴿وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمَنَا﴾ [يوسف: ٨١]، والدليل فيها أن الشهادة مرتبطة بالعلم عقلاً وشرعاً، لا بالرؤية، فُتُقْبَلُ مَنْ عِلْمٍ، ولأن الاستدلال بذلك يترقى إلى حد اليقين، ومنعها بعضهم؛ مستدلاً بالآية نفسها، وذلك أن العلم بالشهادة تقضي أن يكون قد أثبت الشيء معانيةً، أو معانيةً وسمعاً؛ إذ الشهادة تقتضي رؤية الفعل، ورؤية صاحب الفعل؛ إذ الصوت قد يشبه الصوت، إلا إن كان قد شهد على الفعل وكان حافظاً له، ثم عَمِيَ، فحينئذٍ تقبل شهادته فيما شهد فقط. يُنْظَرُ: الدمشقي، أبو حفص عمر بن علي الدمشقي الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، ج ١١، ص ١٨٤ - ١٨٥. الإمام الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس المطلب القرشي، تفسير الإمام الشافعي، تحقيق: الدكتور أحمد بن مصطفى الفزان، دار التدمرية، الرياض، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، ج ٢، ص ٩٨١ - ٩٨٢. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: الشيخ هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، ط ٢، ١٩٥٢م، ج ٣، ص ٣٩٠.

[السؤال]

قَالَ السَّائِلُ: نُرِيدُ الْقَوْلَ فِي قِيَاسِهِ، أَهْوَ صَحِيحٌ أَمْ فَاسِدٌ؟ وَهَلْ تَصِحُّ الْبَرَاءَةُ مِنْ هَذَا الْمُفْتِي؟ وَمَا مَنْزِلَتُهُ عِنْدَكُمْ؟ وَهَلْ يَصِحُّ مَنْعُ الْأَخْذِ بِهَذِهِ الْفَتْوَى؟ وَإِنْ خِيفَ الْاِخْتِلَافُ، هَلْ تَرَوْنَ الْأَخْذَ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «لِكُلِّ أَهْلِ بَلَدَةٍ هَلَالُهُمْ»؟^(١) وَمَا عِنْدَكُمْ فِي الْأَخْذِ بِهَا؟ نَرْجُو الْجَوَابَ مَبْسُوطًا مُحَقَّقًا.

(١) ثبت عند مسلم والترمذي وغيرهم أن أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ، قَالَ: فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: مَتَى رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، وَرَأَاهُ النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ: لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ، فَلَا نَزَالَ نَصُومُ حَتَّى نَكْمَلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ، فَقُلْتُ: أَوْ لَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَا مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ؟ فَقَالَ: «لَا، هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

قَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ بَعْدَ رَوَايَتِهِ ثُمَّ تَصَحَّحَهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ: «وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ لِكُلِّ أَهْلِ بَلَدٍ رُؤْيَاهُمْ»، كَمَا بَوَّهَ لَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ بِقَوْلِهِ: بَاب: بَيَانُ أَنَّ لِكُلِّ بَلَدٍ رُؤْيَاهُمْ وَأَنَّهُمْ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ يَبْلَدُ لَا يَتَّبِعُ حُكْمَهُ لِمَا بَعْدَ عَنْهُمْ، وَالتِّرْمِذِيُّ بِقَوْلِهِ: بَاب: مَا جَاءَ لِكُلِّ أَهْلِ بَلَدٍ رُؤْيَاهُمْ. يُنْظَرُ: صَحِيحُ مُسْلِمٍ، أَبُو الْحَسَنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْقَشِيرِيُّ النِّسَابُورِيُّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ فُؤَادُ عَبْدِ الْبَاقِي، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت - لُبْنَانُ، ط ١، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م، بَاب: بَيَانُ أَنَّ لِكُلِّ بَلَدٍ رُؤْيَاهُمْ وَأَنَّهُمْ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ يَبْلَدُ لَا يَتَّبِعُ حُكْمَهُ لِمَا بَعْدَ عَنْهُمْ، ح رَقْم (١٠٨٧)، ص ٧٦٥. سَنَّ التِّرْمِذِيُّ، أَبُو عِيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ، تَحْقِيقُ: أَحْمَدُ مُحَمَّدُ شَاكِرٌ وَآخَرُونَ، شَرَكَةُ مَكْتَبَةٍ وَمَطْبَعَةٍ مُصْطَفَى الْبَابِي الْحَلَبِيِّ، مِصْرَ، ط ٢، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م، كِتَابُ الصُّومِ، بَاب: مَا جَاءَ لِكُلِّ أَهْلِ بَلَدٍ رُؤْيَاهُمْ، ح رَقْم (٦٩٣)، ج ٣، ص ٦٧. وَلَا يَوْجَدُ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَلَا حَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَنْصُرُ عَلَى: «لِكُلِّ قَوْمٍ هَلَالُهُمْ» أَوْ «لِكُلِّ أَهْلِ بَلَدَةٍ هَلَالُهُمْ» أَوْ «لِكُلِّ بَلَدَةٍ هَلَالُهُمْ»، وَإِنَّمَا هَذَا مَأْخُوذٌ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي تَقْدِمُ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَسَيَأْتِي فِي أَجُوبَةِ عَدَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي هَذَا الْبَحْثِ نِسْبَةُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكَ، أَخِي الْقَارِئُ، عَدَمُ صَحَّةِ نِسْبَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[جواب الإمام محمد بن عبد الله الخليلي]

فَأَجَابَ بِذَلِكَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَلِيلِيُّ قَائِلًا:

الجواب: إِنَّ يَكُنِ الْعَالَمُ الْقَرَارِيُّ^(١) أَرَادَ بِقَوْلِهِ: يُؤْخَذُ بِخَبَرِ التَّلْفُونِ وَالْبَرْقِ فِي هَلَالِ رَمَضَانَ وَشَوَّالٍ، وَلَوْ جَاءَ مِنَ الدِّيَارِ الْبَعِيدَةِ الَّتِي تَخْتَلِفُ فِيهَا الْمَطَالِعُ؛ فَقَوْلُهُ هَذَا غَيْرُ سَدِيدٍ؛ لِمُصَادَمَتِهِ لِلْحَدِيثِ وَالْإِجْمَاعِ وَمَا عَلَيْهِ عَمَلُ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- فَإِنَّهُ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ قَوْمٍ هَلَاهُمْ»، وَقَالَ: «لِكُلِّ بَلَدَةٍ هَلَاهُمْ»، وَعَلَيْهِ عَمَلُ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-، وَلَمْ نَعْلَمْ أَنَّ أَحَدًا أَوْجَبَ عَلَى الْحَاجِّ إِنْ رَجَعَ إِلَى بِلَادِهِ فَوَجَدَ الْهَلَالَ مُخَالِفًا لِهَلَالِ مَكَّةَ أَنَّ عَلَيْهِ الْحَجَّ مَرَّةً أُخْرَى، فَهَذَا إِجْمَاعٌ. وَإِنْ كَانَ يَرَاهُ حُجَّةً فِي نَفْسِهِ، لَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَحِينَئِذٍ يَنْبَغِي الْقَوْلُ بِمَنْ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ الْبَرْقِ وَالتَّلْفُونِ، هَلْ يُلْقَى إِلَى النَّاسِ الْخَبَرُ بِصَوْتِ الْمُتَكَلِّمِ، بِحَيْثُ لَا يُشَكُّ أَنَّهُ صَوْتُهُ، فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا فَقِيَاسُهُ عَلَى مَنْ ذَكَرَهُمْ هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي فِيهِ النَّظَرُ، فَإِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ لَا يَرَى الْقِيَاسَ إِلَّا عَلَى أَصْلِ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ.

وأقول: هَذَا الشَّرْطُ إِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يُشْتَرَطَ فِي قِيَاسٍ يُرَادُ بِهِ الْإِزَامُ خَصْمٍ، وَإِلَّا فَلَيْسَ بِشَرْطٍ، وَأَنَّ الْمُحْجِزِينَ لِشَهَادَةِ مَنْ ذَكَرَهُمْ رُبَّمَا أَجَاذَوْهَا تَرْخُصًا، وَلَعَلَّهُمْ أَجَاذَوْهَا فِي مَوَاضِعٍ خَاصَّةٍ؛ لِدَفْعِ الظُّلْمِ وَحِفْظِ الْأَمْوَالِ، وَالرُّخْصَةُ لَا يُقَاسُ عَلَيْهَا، وَكَوْنُ الْأَذَانِ حُجَّةً لِجَعْلِ الشَّارِعِ لَهُ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ هُوَ نَصَبُ الْمُؤَدِّينَ، وَاقْتَفَى أَثَرَهُ الْمُسْلِمُونَ؛ فَهُوَ حُجَّةٌ، مِثْلُ الْقَاضِي وَالْإِمَامِ، وَإِنْ أَدَّنَ قَبْلُ وَتَبَيَّنَ لَمْ يَصِرْ حُجَّةً، وَمَعَ ذَلِكَ جَمِيعُ مَا ذَكَرَهُمْ هُنَاكَ أَحْوَالٌ دَالَّةٌ مُقَوِّيةٌ^(٢)؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ إِنْ كَانَ ضَعِيفًا فَقَوَّاهُ أَمْرٌ آخَرُ تَقَوَّى، فَإِنَّ الْمُؤَدِّينَ يُقَوِّيه أَنَّ النَّاسَ لَهُمْ دِرَآيَةٌ وَحَسَبٌ^(٣) بِدُخُولِ الْوَقْتِ، فَلَوْ أَدَّنَ الْمُؤَدِّينَ قَبْلَ الْوَقْتِ لَمْ يُسْمَعْ،

(١) هو الشيخ بيوض، وقد سبق التعريف به في الدراسة.

(٢) في الأصل: موقية، ولعل الصحيح ما أثبتته في النص؛ لا تيسافه مع النص الوارد.

(٣) الحسب هو الحساب، كالاعتداد من العَدِّ. يُنْظَرُ: ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، دار

صادر، بيروت، ط ١، د. ت، ج ١، ص ٣١٤. مادة حسب.

وَلَعَدَّ مُؤَسُّومًا، وَهَكَذَا شَهَادَةُ الْأَعْمَى يُقَوِّيه مَا يُشَاهِدُهُ الْغَيْرُ مِنْهُ مِنْ إِدْرَاكِ ذَلِكَ الشَّيْءِ بِحَسَبِ السَّمْعِ؛ فَتَرَحَّصَ الْعُلَمَاءُ لِأَجْلِ ذَلِكَ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَرَ ذَلِكَ، وَلَا دَاعٍ فِي أَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ إِلَى ذَلِكَ، مَعَ قَوْلِهِ ﷺ: «لِكُلِّ قَوْمٍ هِلَالُهُمْ»، وَ«صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَتِمُّوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ»^(١)، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(٢).

وَنَحْنُ - الْحَمْدُ لِلَّهِ - نَأْخُذُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «لِكُلِّ قَوْمٍ هِلَالُهُمْ»، فَالْحُجَّةُ عِنْدَنَا الشُّهُرَةُ الْقَاضِيَةُ وَالشَّهَادَةُ الْعَادِلَةُ وَحُكْمُ الْحَاكِمِ بِصِحَّةِ رُؤْيَا الْهِلَالِ، وَلَا نَعَجَلُ عَلَى ذَلِكَ الْعَالِمِ الْقَرَارِيِّ بِالْبَرَاءَةِ، وَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَقْبَلَ الْحَقَّ مِمَّنْ جَاءَ بِهِ وَيَجْتَنِبَ الْبَاطِلَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) رواه الإمام الربيع بلفظ: «لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غمي عليكم فاقدروا له»، وفي رواية أخرى: «فأتموا ثلاثين يوما» ينظر: الوارجلاني، يوسف بن إبراهيم، كتاب الترتيب في الصحيح من حديث الرسول ﷺ، صححه: عبد الله بن حميد السالمي، مكتبة مسقط، سلطنة عمان، ط ١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، كتاب الصوم، باب: النهي عن صيام العيدين ويوم الشك، ح رقم (٣٢٧)، ج ١، ص ١٤٩. وأخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا»، وقال صِلَةُ عَنْ عَمَارٍ: «من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم ﷺ»، ح رقم (١٩٠٧)، ص ٤٥٩.

(٢) سورة البقرة: ١٨٥.

[جواب الشيخ محمد بن سالم الرقيشي]

وَهَذَا جَوَابُ شَيْخِنَا الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمِ الرَّقِيشِيِّ قَائِلًا:

اللَّهُ أَعْلَمُ، أَمَّا الصَّوْمُ وَالْإِفْطَارُ فَاتَّهَمَا مِنَ الْعِبَادَاتِ الَّتِي مَنْ شَرَطَهَا الْعِلْمُ؛ إِذْ لَا يَصِحُّ عَمَلٌ إِلَّا بِعِلْمٍ، وَمِنْ الْعِلْمِ بِهَمَا الْعِلْمُ بِدُخُولِ الْوَقْتِ، وَذَلِكَ الْعِلْمُ يَصِحُّ بِثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ، وَهِيَ: رُؤْيُ عَيَانٍ، أَوْ بَيَانٌ، أَوْ إِكْمَالُ عِدَّةٍ شَعْبَانَ أَوْ رَمَضَانَ.

أَمَّا الرُّؤْيُ لِلْهَلَالِ فَهِيَ تُوجِبُ الصَّوْمَ وَالْإِفْطَارَ عَلَى الرَّائِي قَطْعًا، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا»^(١)، فَالْخِطَابُ لِلْعُمُومِ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ عَاقِلٍ صَحِيحٍ حَاضِرٍ بَلَدَةً، فَمَنْ رَأَى الْهَلَالَ فَعَلَيْهِ صَوْمُ رَمَضَانَ، كَمَا إِذَا رَأَى هَلَالَ شَوَّالٍ حُرِّمَ عَلَيْهِ صَوْمُ أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْهُ، وَفِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ»^(٢).

وَالدَّلِيلُ عَلَى إِكْمَالِ الْعِدَّةِ قَوْلُهُ ﷺ: «إِذَا غَمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا»^(٣)، وَفِي بَعْضِهَا: «فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ»^(٤)، وَفِي بَعْضِهَا: «فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ سَحَابَةٌ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ»^(٥)، وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ عَلَى ذَلِكَ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وَجُوبِهَا بِالْبَيَانِ هُوَ قَبُولُ شَهَادَةِ الْعَدْلَيْنِ إِيْجَاعًا فِي الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ، وَاحْتِلَافًا فِي شَهَادَةِ الْعَدْلِ الْوَاحِدِ، وَالرَّاجِحُ أَهْمَا تَجَوُّزُ فِي الصَّوْمِ لَا فِي الْإِفْطَارِ؛ لِحَدِيثِ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْهَلَالَ، فَقَالَ لَهُ: «أَتَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟»، قَالَ: نَعَمْ،

(١) رواه أبو غانم الخراساني بلفظ: «الأهلة مواقيت فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن حال السحاب دونه فأكملوا العدة ثلاثين يومًا ثم أفطروا». ينظر: أبو غانم، بشر بن غانم الخراساني، **المدونة الصغرى**، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م، ج ١، ص ١٦٨. وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والافتار لرؤية الهلال وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت عِدَّةَ الشهر ثلاثين يومًا، ح رقم (١٠٨١)، ج ٢، ص ٧٦٢، ونصه: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يومًا».

(٢) تقدّم تخريجُهُ، ص ٤٨.

(٣) أخرجه الدارقطني بلفظ متقاربة، ينظر: الدارقطني، علي بن عمر، **سنن الدارقطني**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م، كتاب الصيام، ح رقم (٢١٦٠) و(٢١٦٤)، ج ٣، ص ١٠٤ - ١٠٥.

(٤) أخرجه الدارقطني بلفظ متقارب وزائد، كتاب الصيام، ح رقم (٢١٧٦)، ج ٣، ص ١١٢، والبحاري، باب قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا»، ح رقم (١٨١٠)، ص ٤٥٩.

(٥) أخرجه الترمذي بلفظ مقارب، كتاب الصوم، باب ما جاء أن الصوم لرؤية الهلال والإفطار، ح رقم (٦٨٨)، ج ٣، ص ٦٣.

قَالَ النَّبِيُّ: «قُمْ فَأَدِّنْ فِي النَّاسِ، يَا بِلَالُ، أَنْ يَصُومُوا غَدًا»^(١)؛ فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ الصَّوْمِ بِشَهَادَةِ الْعَدْلِ الْوَاحِدِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى رَدِّ شَهَادَةِ الْمُشْرِكِ فِي الْعِبَادَاتِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ بَلَدٍ وَرُؤْيِيَّتُهُ»، رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

فَهَذِهِ أَصُولُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَأَمَّا فُرُوعُهَا فَكَثِيرٌ عِنْدَ الْأَوَائِلِ وَالْأَوَاخِرِ، لَكِنْ لَمْ يَتَكَلَّمِ الْأَقْدَمُونَ فِي الْآلَاتِ، كَالنَّاطُورِ^(٢) وَالتَّلْفُونِ وَالتَّرْقِي، لَكِنْ تَكَلَّمَ عَلَيْهَا الْأَوَاخِرُ لِحُدُوثِهَا فِي زَمَانِهِمْ.

قَالَ الْقُطُبُ^(٣) - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي (الْمُدَوَّنَةِ الْكُبْرَى): «لَا يُصَامُ وَلَا يُفْطَرُ بِالنَّاطُورِ الْكَبِيرِ، وَلَا يُشَادُّ النَّادِرُ^(٤) مِنَ الرُّؤْيَةِ، كَرُّؤْيَةِ الْهَلَالِ وَالتَّجُومِ فِي النَّهَارِ^(٥)»، وَقَالَ فِي (شَرْحِ النَّيْلِ)^(٦) مَا نَصَّهُ: «وَلَا يَدْخُلُ - أَيُّ شَهْرِ رَمَضَانَ - بِكَلَامِ السُّلَّكِ؛ لِأَنَّهُ يَكْتَبُهُ مُشْرِكٌ أَوْ حَائِنٌ، وَيُتَرَجَّمُ مُشْرِكٌ أَوْ حَائِنٌ، وَكَذَا لَا يُعْمَلُ بِهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَوْتِ أَوْ الْعِدَّةِ أَوْ بَطْلَانِ الْوَكَالَةِ بِالْمَوْتِ، لَكِنْ إِذَا جَاءَ حَبْرُ الْمَوْتِ أَوْ الطَّلَاقِ أَوْ نَحْوِهِ بَحَثُوا بِكِتَابَةِ الْكَاتِبِ وَشَهَادَةِ الشُّهُودِ، وَلَا تُعْتَبَرُ رُؤْيَةُ الشَّادِّ الَّذِي يَرَى الْقَمَرَ وَالتَّجُومَ وَلَوْ فِي وَسْطِ النَّهَارِ، كَمَا لَا تُعْتَبَرُ الرُّؤْيَةُ بِمَا تُدْرِكُ مِنَ الْآلَاتِ»^(٨)، وَهُوَ قَوْلٌ مُطَابِقٌ لِلْحَقِّ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقْبَلْ شَهَادَةَ الْأَعْرَابِيِّ حَتَّى شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) أخرجه الترمذي بلفظ مقارب، باب: ما جاء في الصوم بالشهادة، ح رقم (٦٩١)، ج ٣، ص ٦٥.

(٢) هو المنظار المعروف.

(٣) أحمد بن يوسف بن عيسى من عشيرة آل باحمد، المعروف بـ"أطفيش" و"قطب الأئمة"، وهو من أشهر علماء إباضية المغرب الإسلامي، توفي سنة ١٣٣٢هـ، من مؤلفاته: تيسير التفسير، شرح كتاب النيل وشفاء العليل، الجنة في وصف الجنة. ينظر: إبراهيم بن بكير بحاز وآخرون، معجم أعلام الإباضية، ج ٤، ص ٨٣٥ - ٨٤٩.

(٤) أي لا يؤخذ برؤية النادر؛ إذ ليس هو قاعدة مطردة.

(٥) جاء في المغني لابن قدامة: «قال: وإذا رُوي الهلال نهارًا، قبل الزوال أو بعده، فهو لليلة المقبلة» وجملة ذلك أن المشهور عن أحمد، أن الهلال إذا رُوي نهارًا قبل الزوال أو بعده، وكان ذلك في آخر رمضان، لم يفطروا برؤيته. وهذا قول عمر، وابن مسعود، وابن عمر، وأنس، والأوزاعي، ومالك، والليث، والشافعي، وإسحاق، وأبي حنيفة. وقال الثوري وأبو يوسف: «إن رُئي قبل الزوال فهو لليلة الماضية، وإن كان بعده فهو لليلة المقبلة». يُنظر: ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المغني، مكتبة القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م، ج ٣، ص ١٧٣.

(٦) لم أجد هذا النص هكذا، إلا أنني وجدته بمعناه. ينظر: أبو غانم، بشر بن غانم الخراساني، المدونة الكبرى، وزارة التراث

القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م، ج ٢، ص ١٧.

(٧) شرح النيل وشفاء العليل: من تأليف الشيخ محمد بن يوسف أطفيش (١٣٣٢هـ)، وهو شرح لكتاب "النيل وشفاء العليل" للعلامة الثميني (١٢٢٣هـ)، وهو كتاب جامع لمختلف أبواب الفقه، ويقع الشرح في سبعة عشر جزءًا، طبعته مكتبة الإرشاد بجدة (١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م).

(٨) القطب، شرح النيل، ج ٣، ص ٣١٣ - ٣١٤.

وَلَا تَقُومُ الْحُجَّةُ بِالتَّلَافُوتِ أَوْ الْبَرَقِ؛ لِأَنَّ الشَّارِعَ بَيَّنَّ مَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ، وَبَيَّنَّ أَنَّ لِأَهْلِ كُلِّ بَلَدٍ هِلَالَهُمْ؛ وَذَلِكَ لِاخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ، وَلَوْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ لَلَزِمَ النَّاسَ الْبَحْثُ الَّذِي لَا تَقُومُ بِهِ سَعَتُهُمْ عَنِ الْأَهْلَةِ مِنَ الْأَقْطَارِ النَّائِيَةِ، وَلَمَّا صَحَّ الْحُجُّ وَلَا الصَّوْمُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَتَيَقَّنَ أَنَّ هِلَالَ النَّاسِ وَاحِدٌ مِنْ أَيِّ مَكَانٍ وَأَيِّ زَمَانٍ، وَذَلِكَ لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ، وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى صِحَّةِ الْحُجِّ وَالصَّوْمِ وَإِنْ اخْتَلَفَتِ الْأَهْلَةُ. وَفِي (الْمُدَوَّنَةِ) ^(١) لِأَبِي غَانِمٍ ^(٢): «اسْتَهَلَّ رَمَضَانُ عَلَى أَبِي كُرَيْبٍ فِي الشَّامِ، وَفِيهِ مُعَاوِيَةُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَرَجَعَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: رَأَيْنَا الْهِلَالَ لَيْلَةَ السَّبْتِ، فَلَا نَزَالَ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ، فَقَالَ: أَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَا مُعَاوِيَةَ وَصَوْمِهِ؟ فَقَالَ: لَا، هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ أَيُّ أَنَّ أَهْلَ كُلِّ بَلَدٍ وَرُؤْيَاهُمْ، وَكَانَتِ الصَّحَابَةُ لَا يَرَوْنَ لِأَهْلِ بَلَدٍ أَنَّ يَصُومُوا بِرُؤْيَا أَهْلِ بَلَدٍ بَعِيدٍ؛ عَمَلًا بِاخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ» ^(٣).

وَفِي الْأَثَرِ: «مَنْ اسْتَهَلَّ عَلَيْهِ رَمَضَانُ فِي فُطْرٍ، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى فُطْرٍ آخَرَ، فَوَجَدَ هِلَالَهُمْ مُتَأَخِّرًا، فَإِنَّهُ يُفْطِرُ سِتْرًا، وَلَا يَجُوزُ لَهُمْ قَبُولُ قَوْلِهِ»، وَنَحْنُ نَعْلَمُ عِلْمًا ضَرْوِيًّا أَنَّ الْمَطَالِعَ مُخْتَلِفَةٌ فِي الْأَقْطَارِ الْبَعِيدَةِ، وَلَئِنْ نَظَرْنَا أَهْلَ فُطْرٍ أَطْوَلَ مِنْ نَهَارٍ آخَرِينَ، وَبِالْعَكْسِ، فَيَكُونُ مُنْتَهَى قِصَرِ النَّهَارِ عِنْدَنَا فِي الشِّتَاءِ تِسْعَ سَاعَاتٍ، وَاللَّيْلُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَاعَةً، وَبِالْعَكْسِ فِي آخِرِ الرَّبِيعِ، حَتَّى ذُكِرَ لَنَا أَنَّ بِالْعَارِ ^(٤) يَنْتَهِي طَوْلُ النَّهَارِ فِيهَا، مَنْ أَكَلَ فَاتَتْهُ الْمَغْرِبُ، وَمَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ طَلَعَ الْفَجْرُ قَبْلَ أَنْ يَأْكُلَ؛ فَهَلْ مِنْ قَائِلٍ: إِنَّهُ يَلْزِمُ أَهْلَ الْأَقْطَارِ أَنْ يَصُومُوا بِصَوْمِهِمْ وَيُفْطِرُوا بِفُطْرِهِمْ؟!

(١) المدونة: كتاب فقهي من تأليف الإمام أبي غانم بشر الخراساني (بعد ٢٢٠هـ)، جمع فيه أقوال من لقيهم وسمعهم من علماء المذهب الإباضي، وهي مكونة من اثني عشر كتابًا في الفقه.

(٢) بشر بن غانم الخراساني، ويكنى بـ "أبي غانم"، إمام حافظ وعالم فقيه، وهو من تلامذة الإمام الربيع بن حبيب، توفي بعد ٢٢٠هـ، ومن آثاره: المدونة، اختلاف الفتوى، الديوان المعروض على علماء الإباضية. ينظر: السعدي، معجم الفقهاء، ٦٨/١.

(٣) هذا الكلام للقطب مرتب المدونة وليس لأبي غانم. ينظر: أبو غانم، المدونة الكبرى، ج ٢، ص ٢٩.

(٤) لعله يقصد "بلغاريا"، إلا أن الوصف المذكور لا ينطبق عليها بهذه الدقة، فساعات الصيام فيها تبلغ ١٨ ساعة تقريبًا. إلا أن هذا الوصف قد ينطبق على ساعات الصيام في كُلِّ من مدينة كيرونا السويدية وترومسو النرويجية وريكيافيك الأيسلندية، حيث تبلغ ساعات الصيام فيها ٢٢ ساعة تقريبًا، وتنخفض في مدن ستوكهولم السويدية وأوسلو النرويجية وكوبنهاغن الدانماركية إلى ٢٠ ساعة. يُنظر: تقرير في موقع الجزيرة www.aljazeera.net؛ بتاريخ ١٧/٦/٢٠١٥م، نقلًا عن وكالة الأناضول.

وَلَعَلَّ هَذَا الْمُوجِبَ عَلَى النَّاسِ الصَّوْمَ وَالْفِطْرَ بِالْآلَاتِ الْجَارِيَةِ عَلَى أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ يُلْزِمُهُمْ ذَلِكَ مَعَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ ذِي ظَنَّةٍ وَلَا ذِي حِنَةٍ»^(١)، فَأَيُّ ظَنَّةٍ وَحِنَةٍ أَعْظَمُ مِنْ [ظَنَّةٍ]^(٢) الْمُشْرِكِينَ وَحَتَّتِهِمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا كَانَتْ الشَّهَادَةُ مِنْ ذِي ظَنَّةٍ وَحِنَةٍ، وَهُوَ مُسْلِمٌ، غَيْرَ مَقْبُولَةٍ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ مُشْرِكًا؟! بَلْ كَيْفَ بِالْآلَتِهِمْ؟! فَانْظُرْ فِي ذَلِكَ.

وَأَمَّا قِيَاسُ هَذِهِ الْآلَاتِ عَلَى الْأَذَانِ وَشَهَادَةِ الْأَعْمَى وَالشَّهَادَةِ مِنْ وَرَاءِ جِدَارٍ؛ فَهَذَا قِيَاسٌ فَاسِدٌ لَا يَصِحُّ لُجُوهُ:

أَحَدُهَا: أَنَّ الْمُؤَدَّنَ لَا يَكُونُ حُجَّةً عَلَى دُخُولِ الْوَقْتِ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ، وَقِيلَ: بَلْ هُوَ حُجَّةٌ، فَعَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ بَطْلُ قِيَاسِهِ، وَعَلَى الثَّانِي كَذَلِكَ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْمُؤَدَّنَ الَّذِي هُوَ حُجَّةٌ مِنْ شُرُوطِهِ: الْعَقْلُ، وَالْإِسْلَامُ، وَالْعَدَالَةُ، وَالْعِلْمُ، فَأَيْنَ هَذِهِ الشُّرُوطُ مِنَ الْمُشْرِكِ؟! بَلْ أَيْنَ هِيَ مِنَ الْأُمَّةِ؟! وَقَدْ مَضَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقْبَلْ شَهَادَةَ الْأَعْرَابِيِّ إِلَّا بَعْدَ تَشَهُّدٍ.

[ثَانِيهَا]: وَأَمَّا قِيَاسُهُ عَلَى شَهَادَةِ الْأَعْمَى فَهُوَ أَيْضًا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْأَعْمَى لَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ عَلَى الْمَرْئِيَّاتِ فَطْعًا، وَالِهَالِالْ مِنَ الْمَرْئِيَّاتِ، وَاخْتَلَفَ فِي شَهَادَةِ الْأَعْمَى فِي السَّمْعِيَّاتِ، أَجَارَهَا قَوْمٌ، وَأَبْطَلَهَا آخَرُونَ، قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ النَّضْرِ^(٤):

وَشَهَادَةُ الْعُمَيَّانِ لَيْسَ تَجُوزُ إِلَّا فِي النَّسَبِ^(٥)

(١) الظَّنَّةُ: التُّهْمَةُ. وَالْحِنَةُ: الْعِدَاوَةُ، مَادَّةُ (أَحْن). يُنْظَرُ: ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ٣١، ص ٢٦٨ و ج ١٣، ص ٨. فَلَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُمْ لِمَا أَتَّهَمُوا بِهِ فِي الدِّيَانَةِ، أَوْ لِعِدَاوَتِهِمْ، حَتَّى وَلَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى مُرْسَلًا بِلَفْظٍ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ ذِي الْحِنَةِ وَالظَّنَّةِ»، فِي بَابٍ: لَا تَقْبَلُ شَهَادَةَ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ وَلَا ذِي غَمَرٍ عَلَى أَخِيهِ وَلَا ظَنِينَ وَلَا خَصْمٍ، ح رَقْم (٢٠٨٥٨). يُنْظَرُ: الْبَيْهَقِيُّ، السَّنَنِ الْكُبْرَى، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَبْدِ الْقَادِرِ عَطَا، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت - لُبْنَان، ط ٣، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م، ج ١٠، ص ٣٣٩.

(٣) فِي الْمَخْطُوطِ: [حِنَةٍ]، وَالصَّوَابُ مَا أَتْبَهَنَاهُ.

(٤) أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو بَكْرٍ النَّاعِي، الشَّهِيرُ بِـ"ابْنِ النَّضْرِ"، عَالِمٌ فَقِيهٌ، عَاشَ فِي الْقَرْنِ السَّادِسِ الْهَجْرِيِّ، مِنْ آثَارِهِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْأَدَبِيَّةِ: الدَّعَائِمُ أَوْ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، قَصِيدَةٌ لَامِيَّةٌ فِي الْوَلَايَةِ وَالْبِرَاءَةِ، سَلَكَ الْجَمَانَ فِي سِيرَةِ أَهْلِ عُمَانَ. يُنْظَرُ: السَّعْدِيُّ، مَعْجَمُ الْفُقَهَاءِ، ج ١، ص ٢٧ - ٣٤.

(٥) ابْنُ النَّضْرِ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ، الدَّعَائِمُ، وَزَارَةُ التَّرَاثِ الْقَوْمِيَّةِ وَالثَّقَافَةِ، عُمَانَ، ط ٢، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٨ م، ص ١٠٦.

[ثالثها]: وَأَمَّا الشَّهَادَةُ مِنْ وَرَاءِ الْجِدَارِ فَلَا تَجُوزُ عِنْدَنَا؛ لِأَنَّ الْوَاردَ: «لَا تَشْهَدُ إِلَّا مِثْلَ عَيْنِ الشَّمْسِ»^(١)، فَبَطَلَ الْقِيَاسُ عَلَيْهِ أَيْضًا، وَالْقِيَاسُ هُوَ حَمْلُ مَجْهُولِ الْحُكْمِ عَلَى مَعْلُومِهِ لِعِلَّةِ تَجْمُعِهَا، فَأَيْنَ الْعِلَّةُ الْجَامِعَةُ؟! اللَّهُمَّ تَبَيَّنَا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاهْدِنَا وَوَفِّقْنَا لِمَا تُحِبُّهُ وَتَرْضَاهُ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَأَمَّا الْبَرَاءَةُ مِنْ هَذَا الْمُفْتِي فَلَا أُحِبُّ الْبَرَاءَةَ، مَا لَمْ يَتَّخِذْ رَأْيَهُ دِينًا إِذَا كَانَتْ سَبَقَتْ لَهُ وَلَايَةً، لَكِنْ يُنْصَحُ وَيُبَيَّنُ لَهُ الْحَقُّ، فَإِنْ لَمْ يَرْجِعْ فَمَا أَحَقُّهُ بِالْجَفَاءِ.

هَذَا مَا قَدَّرَ اللَّهُ لِي فِي الْكَلَامِ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلْيَنْظُرْ وَلَا يُؤْخَذْ إِلَّا أَعْدَلُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَكَتَبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ يَدِيهِ.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک بلفظ مقارب، من طريق ابن عباس، ونصه: دُكِرَ عند رسول الله ﷺ الرجل يشهد بشهادة، فقال لي: «يا ابن عباس، لا تشهد إلا على ما يُضِيءُ لك كضياء هذا الشمس»، وأوماً رسول الله ﷺ بيده إلى الشمس. يُنظر: النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م، كتاب الأحكام، ح رقم (٧٠٤٥)، ج ٤، ص ١١٠.

[جواب الشيخ إبراهيم بن سعيد العبري]

وَهَذَا جَوَابُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ الْعَبْرِيِّ قَائِلًا:

الْجَوَابُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم، هَذَا جَوَابُ مَنْ كَاتِبِهِ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ الْعَنِيِّ عَبْدُهُ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ الْعَبْرِيِّ، إِلَى جَلَالَةِ الْإِمَامِ الْأَفْحَمِ الرَّضِيِّ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -أَيَّدَهُ اللَّهُ- قَائِلًا:

سَلَامٌ عَلَيْكَ -أَيُّهَا الْإِمَامُ- وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَصَلَّيْ سَوْأَلَكَ هَذَا تَذَكُّرٌ فِيهِ أَنَّ إِخْوَانَنَا الْمَعَارِبَةَ يَسْأَلُونَ عَنْ حُكْمِ مَا أَفْتَى بِهِ بَعْضُهُمْ مِنْ صِحَّةِ الْأَخْذِ بِخَبَرِ التَّلْفُونِ فِي الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ، وَعَنْ حُكْمِ الْمُفْتَى بِذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ، وَأَنَّكَ تَرُومُ مِنِّي أَنْ أُبَيِّنَ لَكَ مَا عِنْدِي فِي ذَلِكَ، فَأَعْلَمُ - أَيْدِكَ اللَّهُ - أَنَّ هَذَا الْبَحْثَ صَدَرَ مِنْهُمْ إِلَيْكَ، فَأَنْتَ أُخْرَى أَنْ تَتَصَدَّرَ لِلْجَوَابِ عَنْهُ؛ إِذْ لَا شَكَّ أَنَّكَ أَسْبَقُ الْقَائِلِينَ فِيهِ الْيَوْمَ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَعْرِفَ مَا عِنْدِي فِي ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْمَذَاكِرَةِ فَلَا ضَيْرَ.

فَأَقُولُ -وَمِنْ اللَّهِ أَسْتَمِدُّ الْعَوْنَ وَالتَّوْفِيقَ-: إِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا تُوجَدُ مُحَرَّرَةً بِالنِّصِّ فِي آثَارِ سَلَفِ الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُبْتَغُوا بِوُجُودِهَا فِي أَزْمَنَتِهِمْ، وَإِنَّمَا حَدَثَ ذَلِكَ فِي هَذَا الْقَرْنِ. وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهَا مُجْتَهِدُ الْأُمَّةِ قُطْبُ الْأَيْمَةِ فِي (شَرْحِهِ عَلَى النَّيْلِ) فَقَالَ: لَا يُصَامُ، وَعَلَّلَ بِأَنَّهُ لَا يَقِفُ عَلَيْهِ غَالِبًا إِلَّا مُشْرِكٌ أَوْ خَائِنٌ^(١)، وَكَلَامُ هَذَا الْإِمَامِ مُقْنِعٌ لِمَنْ قَصَدَ الْإِتِّبَاعَ وَطَلَبَ السَّلَامَةَ مِنْ عَثْرَةِ النَّزَاعِ.

وَقَدْ وَقَعَتْ [فِي] هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُذَاكِرَةٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْعَلَامَةِ الْبَارُونِيِّ^(٢) بِحَيْ، فَسَلَّمَ لَنَا لَمَّا دَكَّرْنَا لَهُ كَلَامَ الْقُطْبِ مَعَ اخْتِجَاجَاتٍ أُخَرَ.

(١) القطب، شرح النيل، ج ٣، ص ٣١٣.

(٢) سليمان بن عبد الله بن يحيى الباروني، من جبل نفوسة بليبيا، أحد العلماء الأفاضل وزعيم من زعماء النهضة، توفي سنة ١٣٥٩هـ، من مؤلفاته: تعليقات على سلم العامة والمبتدئين، مختصر تاريخ العائلة البارونية، الأزهار الرياضية في أئمة وملوك الإباضية. ينظر: مجموعة من الباحثين، معجم أعلام الإباضية، ج ٣، ص ٤٢٦ - ٤٣٢.

وَأَعْرَبُ مِنْ هَذِهِ أَنَّ الْقُطْبَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - ذَكَرَ فِي (زِيَادَاتِهِ عَلَى مُدَوَّنَةِ أَبِي غَانِمٍ) - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّهُ لَا يُصَامُ بِالنَّاطُورِ، وَلَا سَيِّمَا النَّاطُورَ الْكَبِيرُ^(١)، وَلَمْ يَذْكُرِ الْعِلَّةَ فِيهِ كَمَا ذَكَرَهَا فِي خَبَرِ السِّلَكِ، وَلَعَلَّهُ يَرَى أَنَّ ذَلِكَ شَيْءٌ زَائِدٌ عَلَى الْفِطْرَةِ الْبَصَرِيَّةِ [...] الَّتِي هِيَ فِي الْأَصْلِ النَّاطُورِ جِسْمٌ كَثِيفٌ حَائِلٌ فِي الْحَقِيقَةِ بَيْنَ الرَّائِي وَالْمُرَائِي، وَانْطِبَاعٌ شَكْلِ الْمَرْتَبِيِّ لَا عِبْرَةَ بِهِ فِي الشَّرْعِ.

وَفِيمَا عِنْدَنَا أَنَّ الْاِعْتِبَارَ بِرُؤْيَا النَّاطُورِ أَوَّلَى وَأَقْرَبُ مِنَ الْأَخْذِ بِخَبَرِ السِّلَكِ؛ لِأَنَّ هَذَا خَالٍ مِنْ اِحْتِمَالِ الْكَذِبِ وَعَكْسِ الْحَقِيقَةِ، بِخِلَافِ خَبَرِ السِّلَكِ، فَإِنَّ هَذَيْنِ الْاِحْتِمَالَيْنِ غَيْرُ مُرْتَفَعَيْنِ عَنْهُ؛ لِأَنَّمَا الْاِعْتِبَارُ فِي الصِّيَامِ أَوْ الْإِفْطَارِ خَبَرُ الْأَمْنَاءِ، وَلَوْ وَاحِدًا، عَلَى قَوْلٍ أَوْ مَشْهُورٍ أَهْلِ الْجُمْلَةِ، وَكَلا الْأَمْرَيْنِ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي خَبَرِ التَّلْفُونِ؛ فَتَرْكُ الْأَخْذِ بِهِ هُوَ الْحَقُّ الصَّرِيحُ وَالْمَذْهَبُ الصَّحِيحُ.

وَقِيَاسُهُ عَلَى شَهَادَةِ الْأَعْمَى وَاللَّيْلِ وَالشَّهَادَةِ مِنْ وَرَاءِ حِدَارٍ وَاسْتِمَاعِ امْرَأَةٍ قِيَاسٌ مَعَ الْفَارِقِ؛ لِأَنَّ الْأَخْذَ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْمَذْكُورَةِ إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ مَنْ قَالَ بِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ التَّحْقُقِ مِنْ أَمْرِ الشَّاهِدِ وَالسَّامِعِ وَعَدَمِ اِحْتِمَالِ الْمُخَالَفَةِ فِي ذَلِكَ، فَمَنْ وَجَدَ الْاِحْتِمَالَ اِرْتَفَعَ جَوَازُ الْأَخْذِ بِهِ وَصَارَ غَيْرَ مُعْتَبَرٍ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ صَرَّحَ جُلُّ الْعُلَمَاءِ بِعَدَمِ اِعْتِبَارِ الشَّهَادَةِ فِي الظُّلْمَةِ، وَلَوْ تَحَقَّقَ عِنْدَ السَّامِعِ أَنَّ ذَلِكَ الْقَائِلَ هُوَ لَا غَيْرُهُ؛ لِلتَّنَبُّثِ فِي أُمُورِ الشَّرْعِ الَّذِي قَالَ فِيهِ صَاحِبُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِرَجُلٍ: «تَرَى الشَّمْسَ؟»، فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: «عَلَى مِثْلِهَا فَاشْهَدْ أَوْ دَعْ»^(٢). رَوَاهُ الْقُطْبُ فِي (دَهْبِهِ)^(٣).

وَشَهَادَةُ الْأَعْمَى إِنَّمَا تَصِحُّ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَسْتَوِي فِيهَا عِلْمُهُ وَعِلْمُ الْبَصِيرِ، لَا فِي أُمُورِ الْمُبْصِرَاتِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَالْأَذَانُ إِنَّمَا يَكُونُ غَالِبًا مِنَ الْأَمْنَاءِ الَّذِينَ لَا يَسْتَحِلُّونَ تَقْدِيمَ

(١) تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَى النَّصِّ الْمَنْقُولِ، ص ٥٠.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ، تَحْقِيقٌ: مَخْتَارُ أَحْمَدَ النَّدَوِيِّ، مَكْتَبَةُ الرِّشْدِ، الرِّيَاضِ، ط ١، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م، الْبَابُ الرَّابِعُ وَالسَّبْعُونَ فِي الْجُودِ وَالسَّخَاءِ، ح رَقْم (١٠٤٦٩)، ج ١٣، ص ٣٤٩.

(٣) الْقُطْبُ، أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ، الذَّهَبُ الْخَالِصُ الْمُنَوَّهُ بِالْعِلْمِ الْقَالِصِ، مَكْتَبَةُ الضَّامِرِيِّ، السَّيْبِ - سُلْطَنَةِ عُمَانَ، ط ٢،

١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م، ص ٢٥٢.

الْأَوْقَاتِ عَنْ أَصْلِهَا، وَذَلِكَ مِمَّا اعْتَبَرَهُ الشَّارِعُ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - وَلَمْ يَكُنْ أَمْرًا مُخَدَّثًا، وَسَمَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُؤَذِّنِينَ أُمَنَاءَ^(١)؛ فَلَا نَرَى أَنَّهُ يُقَاسُ عَلَيْهِ خَبَرُ السِّلَكِ وَالْبَرْقِيَّاتِ فِي أَمْرِ الْعِبَادَاتِ.

ثُمَّ إِنَّكَ إِذَا نَظَرْتَ فِي أَحْوَالِ الْمُخَالِفِينَ الْيَوْمَ، فَإِنَّكَ تَجِدُهُمْ لَا يَعْنُونُ بِالنَّظَرِ إِلَى الْأَهْلِ، وَإِنَّمَا يُعْوِلُونَ عَلَى الْحِسْبَاتِ وَالتَّقْوِيَّاتِ وَأُمُورٍ عَرَفُوهَا بِالاسْتِقْرَاءِ لَا تَكَادُ تَحْتَلِفُ عِنْدَهُمْ؛ فَلَا يَشْتَغِلُونَ بِالنَّظَرِ اعْتِمَادًا عَلَى مَا عَرَفُوهُ بِالْاِعْتِبَارَاتِ، وَأَنْتَ تَذَرِي أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ لَمْ يَعْتَبِرْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّمَا أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَصُومَ وَنُقْطِرَ بِالرُّؤْيَةِ أَوْ الْاسْتِكْمَالِ، وَهَؤُلَاءِ نَبَذُوا الْأَمْرَ الصَّرِيحَ الْمُتَلَقَّى عِنْدَ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْقَبُولِ، فَتَرَاهُمْ يَنْشُرُونَ فِي النُّوَادِي وَالْأَسْوَاقِ أَوْاقًا فِي أَحْوَالِ الْأَشْهُرِ الْآتِيَةِ، فَيَكْتُبُونَ فِيهَا: يَوْمَ شَهْرٍ كَذَا، وَيَنْقُصُ شَهْرٍ كَذَا، وَيَتَجَاوِزُونَ فِي ذَلِكَ إِلَى سِنِينَ كَثِيرَةٍ يَجْعَلُونَهَا قُرْبَةً يُرِيحُونَ بِهَا عَنِ الْاِسْتِغَالِ بِالْاِمْتِثَالِ لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَنْ يَصُومُوا وَيُقْطِرُوا بِالرُّؤْيَةِ أَوْ الْاسْتِكْمَالِ، وَيُصَوِّرُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فِي نُفُوسِهِمْ أَنَّ السَّلَفَ لَمْ يَعْلَمُوا مِثْلَ عِلْمِهِمْ، وَلَا أَعْرِفُ مِنْ حَقَائِقِ الْأُمُورِ مِثْلَ مَا عَرَفُوا، فَإِنَّهُمْ قَدْ جَمَعُوا فِي هَذَا بَيْنَ أَمْرَيْنِ كِلَاهُمَا فِي غَايَةِ الْقُبْحِ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ وَالْمُبْصِرِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهُمَا: تَرْوِيجُ الْبِدْعَةِ، وَتَجْهِيلُ السَّلَفِ - وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ -، وَإِذَا اعْتَمَدُوا عَلَى الْأَخْذِ بِالرُّؤْيَةِ لَمْ يَتَنَبَّهُوا فِي قُبُولِ الْخَبَرِ، وَإِنَّمَا يَقْبَلُونَهُ مِنْ كُلِّ قَائِلٍ وَلَوْ فَاسِقًا؛ بِنَاءً عَلَى أَصْلِ مَذْهَبِهِمْ، وَلَا حُجَّةَ لَهُمْ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلْأَعْرَابِيِّ: «أَتَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ؟»، فَقَالَ: نَعَمْ^(٢)،

(١) الحديث أخرجه ابن خزيمة في صحيحه بلفظ: «المؤذنون أُمَنَاءُ، والأئمة ضُمَنَاءُ، اللهم اغفر للمؤذنين، وسدد الأئمة» ثلاث مرات، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، كتاب الإمامة في الصلاة، باب ذكر دعاء النبي ﷺ للأئمة بالرشاد، ح رقم (١٥٣١)، ج ٢، ص ٧٤٠. والبيهقي في السنن الكبرى بلفظ مقارب، في باب فضل التأذين على الإمامة، ح رقم (٢٠٢٠) و(٢٠٢١) و(٢٠٢٢)، ج ١، ص ٦٣٢، كما ورد في السنن الكبرى أيضًا بلفظ: «المؤذنون أُمَنَاءُ المسلمين على صلاتهم»، باب لا يؤذن إلا عدل ثقة؛ للإشراف على عورات الناس وأماناتهم على المواقيت، ح رقم (١٩٩٩) و(٢٠٠٠)، ج ١، ص ٦٢٦.

(٢) الحديث أخرجه ابن خزيمة بلفظ: عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فقال: أبصرتُ الهلال الليلة، فقال: أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله؟ قال: نعم، قال: قم يا فلان، فأدِّنْ بالناس ليصوموا غدًا، باب إجازة شهادة الشاهد الواحد على رؤية الهلال، ح رقم (١٩٢٣)، والنسائي في سننه، المسماة السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م، كتاب الصيام، باب: قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر

وَأَنَّهُ أَخَذَ بِقَوْلِهِ فِي خَبَرِ الْهَلَالِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَوْمَعِدِ تُعْتَبَرُ عَدَالَتُهُمْ بِالْإِقْرَارِ بِالْجُمْلَةِ؛ فَمَنْ أَقَرَّ بِهَا فَهُوَ مُؤْمِنٌ عَدْلٌ حَتَّى يَنْقُضَهَا أَوْ يَنْقُضَ شَيْئًا مِنْ تَفْسِيرِهَا.

وَأَمَّا بَعْدَ وُجُودِ الْفِتْنَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَكْفِي الْإِقْرَارُ بِالْجُمْلَةِ فِي نَفْسِ الْعَدَالَةِ حَتَّى تَصِحَّ الْمُوَافَقَةُ مِنْهُ فِي الدِّينِ، وَهَذَا شَيْءٌ يَطُولُ شَرْحُهُ، وَقَدْ تَكَفَّلَ بَيَانُهُ الْإِمَامُ أَبُو سَعِيدٍ الْكَدَمِيُّ^(١) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَغَيْرُهُ، فَلَا نُطِيلُ بِهِ.

فَهَذَا مَا عِنْدَنَا فِي مَسْأَلَةِ التَّلْفُونِ وَالْبَرْقِ عَلَى مَا فَهَمْنَاهُ مِنَ الْأَثَرِ وَرَأَيْنَاهُ مِنَ النَّظَرِ، وَإِنَّا لَا نَدْعِي صِحَّةَ النَّظَرِ، بَلْ عَلَى قَدْرِ الْحَالِ، وَمَا التَّوْفِيقُ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَأَمَّا حُكْمُ هَذَا الْمُفْتِي فَهُوَ عِنْدِي عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ عِنْدَمَا [...] فِيهِ [...] مِنْ وَلَايَةٍ أَوْ وَقُوفٍ، مَا لَمْ يُرَدْ بِقَوْلِهِ هَذَا خِلَافَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ يَقْطَعُ عُذْرَ مَنْ خَالَفَهُ فِي ذَلِكَ، وَلَا يُعْجَلُ عَلَيْهِ بِالْبَرَاءَةِ؛ فَلَعَلَّ مَعَهُ مِنَ الْاِعْتِبَارِ وَتَحْقِيقِ تِلْكَ الْأَخْبَارِ مَا لَمْ يَكُنْ مَعَنَا، أَوْ صَحَّ عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ مَا لَمْ يَصِحَّ عِنْدَنَا، وَالْبَرَاءَةُ حَدًّا أَوْ كَالْحَدِّ لَا يُقَامُ إِلَّا عِنْدَ ارْتِفَاعِ الشُّبْهَةِ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ فِي تَعْلِيلِ كَلَامِ الْقُطْبِ بِوُقُوفِ الْمُشْرِكِ أَوْ الْخَائِنِ عَلَى السِّلَكِ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الْأَخْذِ بِهِ إِذَا وَقَفَ عَلَيْهِ غَيْرُهُمَا مِنْ ثِقَةٍ مَرْضِيٍّ أَوْ أَمِينٍ تَقِيٍّ، وَلَمْ يُعْلَلْ بَعْدَ الْأَخْذِ بِهِ بِنَفْسِ الْآلَةِ الْمُوصِلَةِ لِلْكَلامِ، فَهِيَ نَفْسُهَا غَيْرُ عِلَّةٍ مَانِعَةٍ مِنَ الْقَبُولِ فِيمَا يُفِيدُهُ مَقْهُومُ كَلَامِهِ، وَلَعَبْرُهُ أَنْ يَقُولَ هِيَ عِلَّةٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّ النَّظَرَ إِلَى الشَّاهِدِ فِيمَا يُعْتَبَرُ فِي الْأَحْكَامِ.

وَلَكِنَّا نُسَوِّغُ الْاِحْتِمَالَ لِهَذَا الْمُفْتِي عَنِ التَّقْدِيمِ إِلَى الْبَرَاءَةِ مِنْهُ، «إِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ قَدْرٌ نَسَجَ الْعَنْكَبُوتِ فَلَا تَهْتِكْ سِرَّهُ»^(٢).

= رمضان، ح رقم (٢٤٣٣)، ج ٣، ص ٩٨، وأبو داود في سننه المسماة سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخر، دار الرسالة العالمية، دمشق، طبعة خاصة، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م، كتاب الصيام، باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان، ح رقم (٢٣٤٠)، ج ٤، ص ٢٨.

(١) محمد بن سعيد بن محمد بن سعيد الناعي، واشتهر بـ"أبي سعيد الكدمي"، من علماء القرن الرابع الهجري، من آثاره العلمية: المعبر للجامع ابن جعفر، الاستقامة، زيادات على كتاب الإشراف لابن المنذر النيسابوري. ينظر: السعدي، معجم الفقهاء والمتكلمين، ج ٤، ص ٩٩-١٠٧.

(٢) الكندي، محمد بن إبراهيم، بيان الشرع، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م، ج ٤، ص ٦٨.

وَلَوْ سُئِلَ هَذَا الْمُفْتِي عَنْ رَجُلٍ سَافَرَ فَكَلَّمَ زَوْجَتَهُ بِالطَّلَاقِ فِي هَذِهِ الْآلَاتِ وَسَمِعَتْهُ مِنْهُ، فَهَلْ تَعَتَّدُ وَتَتَزَوَّجُ بَعْدَ انْقِضَاءِ عِدَّتِهَا بِمَنْ شَاءَتْ أَخْذَا بِكَلَامِ السِّلَكِ، فَإِنْ قَالَ: نَعَمْ، قُلْنَا: هَذَا بَعِيدٌ مِنَ الْإِصَابَةِ فِي مَعْنَى الْأَحْكَامِ، وَإِنْ قَالَ: لَا، فَقَدْ نَقَضَ فِتْوَاهُ وَوَافَقَنَا فِيمَا قُلْنَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

وَقَدْ بَقِيَ لَهُ مِنَ الْاِحْتِمَالِ أَنْ يَخْتَجَّ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ - أَعْنِي الْأَهْلَةَ - إِنَّمَا تَصُدِّرُ فِي هَذِهِ الْآلَاتِ مِنَ الْحُكْمِ، وَقَوْلُ الْحُكَّامِ يُؤْخَذُ بِهِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ، وَلَوْ كَانُوا عَلَى غَيْرِ الْاسْتِقَامَةِ مَا كَانُوا يَدِينُونَ بِذَلِكَ فِي أَصْلِ اعْتِقَادِهِمْ، قُلْنَا: هَذَا وَجْهٌ، وَلَكِنْ مَا عَرَفْنَاهُ مِنْ أَحْوَاهِهِمْ أَبْطَلَ كَوْنَهُمْ حُجَّةً فِي مِثْلِ ذَلِكَ، فَلَا حُجَّةَ بِهِمْ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ فِيمَا نَفَضُوهُ مِنْ قَوَاعِدِ شَرْعِ اللَّهِ، ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (١)، ﴿فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (٢)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

فَانْظُرْ أَيُّهَا الْإِمَامُ فِيمَا أَبْدَيْتُهُ مِنْ هَذَا الْجَوَابِ، وَلَا تَأْخُذْ مِنْهُ إِلَّا مَا وَافَقَ الْحَقَّ وَالصَّوَابَ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، اهـ.

(١) سورة البقرة: ٢١٣.

(٢) سورة الأنعام: ١٤٩.

[جواب الشيخ عيسى بن صالح الحارثي]

وَأَجَابَ فِي هَذَا شَيْخُنَا الْأَمِيرُ عَيْسَى بْنُ صَالِحٍ -حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ- قَائِلًا:

الجواب: إِذَا أُمِّكَنْ اسْتِمَاعُ الشَّهَادَةِ الَّتِي يَصِحُّ بِهَا الصَّوْمُ وَالْإِفْطَارُ مِنَ الْمُخْبَرِ بِهَا فِي السَّيِّمِ ^(١) كَأَنَّهُ يُكَلِّمُهُ بِهَا شِفَاهًا بِلَا شَكٍّ وَلَا ارْتِيَابٍ مَعَ الْقُرْبِ، فَلَا يَبْعُدُ الْقِيَاسُ بِمَنْ ذَكَرَ إِذَا قُلْنَا بِصِحَّةِ الْقِيَاسِ عَلَى مُخْتَلَفٍ فِيهِ، وَالْقُطْبُ لَا يَرَى الْقِيَاسَ [إِلَّا] عَلَى أَصْلٍ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ، وَكَيْفَ يَصِحُّ الْحُكْمُ مِنْ حَاكِمٍ أَوْ مَنْظُورٍ الْيَدِ بِخَبَرِ السَّيِّمِ مَعَ بُعْدِ الْمَسَافَةِ، فَإِنَّ الْأَصْوَاتَ تَشْتَبِهُ مَعَ الْقُرْبِ، وَلَيْسَ مِنَ الْمُمْكِنِ اتِّصَالُ يَأْتِي فِي السَّيِّمِ مِنَ الْوَلَايَةِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْآفَاقِ فَيُحْكَمُ بِصِحَّةِ أَهْلِ مَكَّةَ مَثَلًا، فَيَصُومُونَ وَيُجْمَعُونَ بِهِ، وَهَذَا بَعِيدٌ وَلَا يَقْبَلُهُ الْعَقْلُ، وَهُوَ مِنْ مُشْكِلَاتِ الْأُمُورِ إِلَّا مَا كَانَ مُعْجَزَةً لِنَبِيِّ أَوْ كَرَامَةً لَوَلِيٍّ، وَلَيْسَ خَبَرُ السَّيِّمِ فِي قَبِيلٍ مِنْ ذَلِكَ وَلَا دَبِيرٌ، فَلَا نَقْبَلُ هَذَا الْقِيَاسَ مَعَ عَدَمِ الْإِمْكَانِ، وَمِمَّا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ أَيْمَةِ الدِّينِ نَأْخُذُ، وَلَا نَأْخُذُ بِقَوْلٍ إِلَّا دَلِيلٌ عَلَيْهِ، وَالْبَاطِلُ مَزْدُودٌ عَلَى مَنْ جَاءَ بِهِ، وَهَذَا تَكْلِيفٌ لَمْ يَتَعَبَّدْنَا اللَّهُ بِهِ.

قَالَ الْقُطْبُ فِي ([شرح] النِّيل): «وَلَا يُدْخَلُ بِكَلَامِ السُّلْكِ؛ لِأَنَّهُ يَكْتُبُهُ مُشْرِكٌ أَوْ حَائِنٌ وَيُتَرَجِّمُهُ مُشْرِكٌ أَوْ حَائِنٌ، وَكَذَا لَا يُعْمَلُ بِهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَوْتِ أَوْ الْعِدَّةِ أَوْ بُطْلَانِ الْوَكَالَةِ [بِالْمَوْتِ] ^(٢)، لَكِنْ إِذَا جَاءَ خَبَرُ الْمَوْتِ أَوْ الطَّلَاقِ أَوْ نَحْوِهِ بَحَثُوا بِكِتَابَةِ الْكَاتِبِ وَشَهَادَةِ الشُّهُودِ، وَلَا تُعْتَبَرُ رُؤْيَاهُ الشَّاذِّ الَّذِي يَرَى الْقَمَرَ وَالنُّجُومَ وَلَوْ فِي وَسْطِ النَّهَارِ، كَمَا لَا تُعْتَبَرُ الرُّؤْيَاهُ بِمَا يُدْرِكُ مِنَ الْآلَاتِ» ^(٣) اهـ، وَلَا يَخْفَى عَلَيْهِمْ مِثْلُ هَذَا، وَهُوَ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ، وَهَذِهِ عُمَانٌ تَخْتَلِفُ مَطَالِعُهَا مَعَ أَنَّهَا مُتَّفَاقَةٌ.

(١) المقصود به هنا هو السلك أو التلفون.

(٢) هكذا في شرح النيل.

(٣) القطب، شرح النيل، ج ٣، ص ٣١٣.

وَفِي (الْوَفَاءِ)^(١): «قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: بَعَثَنِي أُمُّ الْفَضْلِ بِنْتُ الْحَارِثِ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ، فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا، وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ هِلَالُ رَمَضَانَ وَأَنَا بِالشَّامِ، فَرَأَيْنَا الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، فَسَأَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ، فَقُلْتُ: رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ؟ فَقُلْتُ: رَأَاهُ النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَكِنْ رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ، فَلَا نَزَالَ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا أَوْ نَرَاهُ، فَقُلْتُ: أَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَا مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ؟ قَالَ: لَا، هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ أَيُّ أَنَّ أَهْلَ كُلِّ بَلَدٍ وَرُؤْيَاهُمْ»^(٢).

وَكَانَتِ الصَّحَابَةُ لَا يَأْمُرُونَ أَهْلَ بَلَدٍ بِعِيدٍ بِالصَّوْمِ لِرُؤْيَا أَهْلِ بِلَادٍ أُخْرَى؛ عَمَلًا بِاخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ.

هَذَا مَا عِنْدَنَا. وَخَبَرُ السِّيمِ كَثُرَ السُّؤَالُ عَنْهُ، وَأَجَبْنَاهُمْ بِعَدَمِ الْعَمَلِ بِهِ، وَالسَّلَامَ عَلَيْكُمْ جَمِيعًا. مِنْ مُحِبِّكُمْ عِيسَى بْنُ صَالِحٍ يَبْدِهِ.

فِي هَذَا الْيَوْمِ أَخْبَرَنِي الْأَخُ نَاصِرُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ السِّيمِ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَخِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ^(٣) كَأَنَّهُ يُكَلِّمُهُ شِفَاهًا بِلَا اِزْتِيَابٍ، وَالْمَسَافَةُ بَيْنَهُمَا قَدْرُ شَهْرَيْنِ: «وَعَلَى هَذَا فَيَقُولُ الْقَائِسُ: إِنَّ كَلَامَ الْإِمَامِ الْقُطْبِ عَلَى السِّيمِ فِي وَقْتِهِ ذَلِكَ، حَيْثُ يَحْتَاجُ خَبْرَهُ إِلَى مُتَرَجِّمٍ، وَهُوَ حَائِرٌ أَوْ مُشْرِكٌ؛ فَلَا يُقْبَلُ لِأَجْلِ ذَلِكَ، أَمَّا إِذَا كَانَ الْمُخْبِرُ ثَقَّةً وَنَاقِلُهُ ثَقَّةً تَكُونُ الْمَسْأَلَةُ أَقْرَبَ إِلَى الْقَبُولِ لِحَبَرِ هَذَا»^(٤) اهـ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، أَعْلَمُ أَعْلَمُ.

(١) وفاء الضمانة بأداء الأمانة في فن الحديث: للشيخ أحمد بن يوسف أطفيش (١٣٣٢هـ)، يتكون من ستة أجزاء، ضم الكتاب أحاديثا رواها الصحابة -رضي الله عنهم- مما له سند عند العالم، طبعته وزارة التراث القومي والثقافة بعمان (١٤٠٢هـ/ ١٤٠٦هـ).

(٢) القطب، أحمد بن يوسف، وفاء الضمانة بأداء الأمانة في فن الحديث، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط ٢، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م، ج ١، ص ٣٦٧.

(٣) لم أتوصل إلى المقصود بكُلٍّ من (محمد بن سالم) و(ناصر بن سالم)، رغم تباعي وسؤالي لعدد من المشايخ، ولعلمهما من بني رواحة.

(٤) هنا عدَّلَ الشيخ عيسى بن صالح الحارثي عن رأيه في بداية الجواب؛ فقد رأى بأن السلك أو التلفون إن كان القائمون عليه من الثقات فلا مانع من الاعتماد به.

[جواب الشيخ ناصر بن راشد الخروصي]

وَأَجَابَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ نَاصِرُ بْنُ رَاشِدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ الْخَرْوصِيِّ قَائِلًا:

الجواب: الْأَحَقُّ أَنْ يَكُونَ الْمَسْئُولُ سَائِلًا، لَكِنْ لَمَّا أَرَادَ إِمَامُنَا الْمَذَاكِرَةَ فِي الْمَسْأَلَةِ مَا رَأَيْنَا إِلَّا أَنْ نُبَيِّنَ مَا عِنْدَنَا، مَعَ اعْتِرَافِنَا أَنَّ بَاعِنًا يَقْصُرُ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يَتَعَاطَى مَنَازِلَ الْفُحُولِ الَّذِينَ شَرَحَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُمْ الصُّدُورَ بِرُفْهَانٍ [...] وَنَوَّرَ بَصَائِرَهُمْ بِزُهْدِهِمْ وَرَفَضِهِمُ الْفَانِيَّةَ، فَأَقُولُ وَأَنَا مِنْ أَهْلِ الْإِتِّبَاعِ إِذْ هِيَ الْأَسْلَمُ مِنْ طَرِيقِ الْإِتِّبَاعِ، وَأَقْرَبُ بَأَنَّ يَتَلَقَّاهَا الْإِخْوَانُ بِالْقَبُولِ، إِذْ صَارَتْ نَصًّا أَوْ اسْتِخْرَاجًا أَوْ اسْتِنْبَاطًا مِنْ آثَارِ سَادَاتِنَا كَمَلَةِ الْعُقُولِ -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ-، فَفِي الْمَنْقُولِ عَنْهُمْ قَبُولُ رُؤْيَا الْهَلَالِ مِنْ سَلَاطِينِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ؛ لَمَّا عُرِفُوا عَادَةً بِالضَّبْطِ وَالصِّيَانَةِ وَالتَّحَرُّزِ عَنْ قَبُولِ مَا لَيْسَ بِمُعْتَبَرٍ، وَالْمَرْءُ مُعَامِلٌ وَمَوْصُوفٌ بِمَا عُرِفَ، وَلَوْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مُنْحَرِفٌ، وَذَلِكَ مِنْ قَدِيمِ الزَّمَانِ مِنْ لَدُنِ الشَّهِيرِ الْكَبِيرِ ابْنِ مُحَبَّبٍ^(١) -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَمَنْ قَبْلَهُ، كَمَا فِي الْآثَارِ مِنْ (بَيَانِ الشَّرْعِ)^(٢) وَغَيْرِهِ فِيمَا يُوجَدُ عَنْهُمْ -وَهَكَذَا الْعَادَةُ- عِنْدَ أَهْلِ الْأُصُولِ، مُحْكَمَةٌ فِي بَابِ الْأَحْكَامِ الَّتِي هِيَ أَعْظَمُ شَأْنًا لِمَزَلَّةِ الْأَقْدَامِ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ؛ إِذْ لَا يَحْكُمُ فِيهَا الْحُكَّامُ إِلَّا بِالْبَيَانِ النَّامِ، وَلَمَّا اخْتَلَفَ الْحَالُ فِي هَذَا الْأَوَانِ وَغَلَبَ اتِّبَاعُ الْهَوَى وَالشَّيْطَانِ عَلَى أَكْثَرِ الْأَقْوَامِ، وَصَارَ لَهُمُ التَّقْوِيمُ مَعْنَمًا وَنَبَذُ شَرْعِ الْإِسْلَامِ دِينًا،^(٣) لَمْ يَصِيرُوا حُجَّةً مَعَ أَهْلِ الْاسْتِقَامَةِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَعُومِلُوا بِحُكْمِ مَا انْحَرَفُوا إِلَيْهِ، فَانْقَلَبَتِ الْقَاعِدَةُ الشَّرْعِيَّةُ فِي حَقِّهِمْ [...] كَذَلِكَ هَذَا التَّلَفُّونَ وَالسَّيِّمَ الْبَرْقِيَّ إِذَا كَانَ بِالْمَثَابَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ مِنَ الْمَعْرُوفِ الْمَأْلُوفَاتِ [...] لَا فِيهِ تَبْدِيلٌ عَنِ الْقَاعِدَةِ، تَكُونُ الْكَلِمَاتُ الْخَارِجَةُ مِنْهُ صَدَرَتْ عَنْ قَوْمٍ مَعْرُوفِينَ بِالْأَمَانَةِ وَالصِّيَانَةِ، لَا يَتَعَاطُونَ الْكَذِبَ وَالتَّبْدِيلَ، وَالصَّوْتُ

(١) محمد بن محبوب بن الرحيل، أبو عبد الله القرشي المخزومي، عالم فقيه، وقاض، وسياسي محنك، عاش أواخر القرن الثاني وأكثر القرن الثالث الهجري، من آثاره العلمية: كتاب محمد بن محبوب، سيرة إلى أهل المغرب، سيرة إلى الإمام مهنا بن جيفر، سيرة إلى أبي زياد خلف بن زياد بن عزة. ينظر: السعدي، معجم الفقهاء، ج ٤، ص ١٥٣ - ١٦٠.

(٢) بيان الشرع الجامع للأصل والفرع: موسوعة في الشريعة، من تأليف العلامة محمد بن إبراهيم الكندي (٥٠٨هـ)، مكونة من واحد وسبعين جزءًا، طبعته وزارة التراث القومي والثقافة بعمان (١٤٠٢هـ / ١٤١٤هـ).

(٣) هنا (ما) حذفها الباحث؛ لعدم تناسبها مع السياق.

وَمَا يُقْوِي مَا ذَكَّرْنَا مَا يُوجَدُ عَنِ الْقُطْبِ بْنِ يُوسُفَ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ - قَائِلًا:
«الْأَخْذُ بِمَا عُرِفَ مِمَّا لَا يُخْتَلَفُ»^(٢)، وَاحْتَجَّ عَلَى ذَلِكَ بِنَقْلِ الصَّحَابَةِ عَنْ أُمِّهِاتِ الْمُؤْمِنِينَ
مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، غَيْرَ أَنَّهُ بِنَقْلِ أَمِينٍ لَا أَشْكُ فِي نَقْلِهِ أَنَّ التَّلْفُونَ أَخْبَارُهُ تُخْتَلَسُ وَتُؤْخَذُ مِنْ
طَرِيقِهِ، فَعَلَى هَذَا، إِنْ صَحَّ، لَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ مِمَّا لَا تُؤْخَذُ أَخْبَارُهُ لَمَّا صَارَ غَيْرَ مَأْمُونٍ عَلَيْهِ؛
لِمَا يُخْشَى عَلَيْهِ مِنَ التَّبْدِيلِ فِيَمَا نُقِلَ، فَإِنْ صَحَّ هَذَا فَالْسَّلَامَةُ أَسْلَمَ، وَالْحَزْمُ خَيْرٌ مَّا اسْتَعْمِلَ،
وَقَدْ نَقَلَ رَجُلٌ مِنَ الْإِخْوَانِ فِي الْكِتَابِ الْمُسَمَّى (فَيْضُ الْعَلِيِّ الْمَالِكِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ
مَالِكٍ)^(٣) أَنَّهُمْ كَذَلِكَ اخْتَلَفُوا فِي الْأَخْذِ بِالتَّلْفُونَ فِي رُؤْيَا الْهَلَالِ، وَطَالَ بَيْنَهُمُ الْاِخْتِلَافُ
وَالْجِدَالُ، وَمَا الدَّاعِي لِأَخْذِ مَا فِيهِ شُبْهَةٌ؟!^(٤) وَفِي [شرح] النَّيْلِ تَضْعِيفُ وَإِبْطَالُ رُؤْيَا الْهَلَالِ

بِالْآلَةِ - لَمْ يَحْضُرْنِي - إِنْ شِئْتَ مُرَاجَعَتَهُ، بَلْ رَاجَعْنَا ذَلِكَ فَقَالَ بِمَا نَصُّهُ: «وَلَا تُعْتَبَرُ رُؤْيَا الشَّادِّ وَالَّذِي يَرَى الْقَمَرَ وَالنُّجُومَ فِي وَسْطِ النَّهَارِ، كَمَا لَا تُعْتَبَرُ الرُّؤْيَا بِمَا تُدْرِكُ مِنَ الْآلَاتِ»^(١)، وَاللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ، وَلَمْ يُكَلِّفْ عِبَادَهُ فَوْقَ عِلْمِهِمْ، وَهُوَ الْقَائِلُ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾^(٢)، وَمَا لَمْ يُوجَدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مُصَرَّحٌ [...] نَبِيَّهُ ﷺ لَهُ مُبَيَّنًا، فَقَالَ: «لِكُلِّ قَوْمٍ هِلَالُهُمْ»^(٣)، وَالْأَخْذُ بِالْحَدِيثِ وَالتَّعْوِيلُ عَلَيْهِ مَعَ أَصْحَابِنَا مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ وَالْمَشْرِقِ مِمَّا لَا يُنْكَرُ، فَمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الْحُجَّةُ الْوَاضِحَةُ الَّتِي لَا يُشَكُّ فِيهَا فَمَازَا عَلَيْهِ إِنْ أَخَذَ بِالْحَدِيثِ الَّذِي حَكَّمَهُ الْعُلَمَاءُ بِصِحَّتِهِ؟! وَمَنْ كَانَ فِي قَوْلِهِ مُحْتَمَلٌ لِلْحَقِّ فَكَيْفَ لَا يُطْلَبُ لَهُ الْعُذْرُ؟! وَمَا أَحْلَى الْأَخْذَ بِأَدْنَى حُجَّةٍ عِنْدَ دُخُولِ الشَّهْرِ وَالْوَثِيقَةِ عِنْدَ الْخُرُوجِ^(٤).

وَهَذَا آخِرُ مَا أَرَدْنَا بَيَانَهُ عَلَى عَجَلٍ وَاشْتِعَالِ مَالٍ؛ فَلْيَنْظُرْ فِيهِ إِمَامُنَا وَالْإِخْوَانُ، وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنَ الزَّلَلِ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ. اهـ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) القطب، شرح النيل، ج ٣، ص ٣١٤.

(٢) سورة البقرة: ١٨٥

(٣) تقدم تخريجه في ص ٤٦.

(٤) يبدو أن الشيخ ناصر بن راشد الخروصي يميل هنا إلى أن دخول شهر رمضان يُكتفى فيه بشاهدٍ عدلٍ واحد، بينما في خروجه يجب وجود شاهدي عدل، وهو قول قالت به طائفة من أهل العلم. يُنظر: ابن رشد، محمد بن أحمد بن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: محمد صبحي وحسن حلاق، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ١، ١٤١٥هـ، ج ٢، ص ١٤٥.

[جواب الشيخ خلفان بن جميل السيابي]

وَهَذَا جَوَابُ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ النَّقَّهِ خُلْفَانَ بْنِ جُمَيْلِ السِّيَابِيِّ قَائِلًا:

الجواب: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ نُجُومِ الْإِهْتِدَاءِ وَقَادَةِ الْخَلْقِ إِلَى مَنْهَجِ الْحَقِّ لِمَنْ بِهِمْ اقْتِدَى، وَعَلَى إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ وَقُدْوَةِ الْمُهْتَدِينَ فِي الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَلِيلِيِّ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ وَسَمِيِّهِ وَعَلَى أُمَّتِهِ وَشَرِيعَتِهِ كَفِيلِهِ وَوَصِيِّهِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَيَا أَيُّهَا الْإِمَامُ - عَافَاكَ اللَّهُ وَإِيَّاكَ وَجَمِيعَ إِخْوَانِنَا مِنْ جَمِيعِ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، لَا سِيَّمَا فِتْنَةُ الْإِفْتِرَاقِ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهَا أَعْظَمُ الْبَلَايَا وَأَقْطَعُ الْمَصَائِبِ وَالرَّزَايَا -، قَدْ وَصَلَنِي كِتَابُكَ الْكَرِيمُ تَذَكُّرٌ فِيهِ أَنَّكَ وَصَلْتَنِي مَسَائِلَ وَبَحَثٌ مِنْ أَصْحَابِنَا الْمَغَارِبَةِ، عَلَى يَدِ سَيْفِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(١)، يُرِيدُونَ الْجَوَابَ عَنْهَا حَالًا؛ جَوَابًا مُقْنِعًا بِحُجَجٍ مُقْنِعَةٍ قَاطِعَةٍ لِلنِّزَاعِ، بِالْأَدِلَّةِ الْوَاضِحَةِ وَالْأَقْبَسَةِ الرَّاجِحَةِ، مُشْتَمِلَةً عَلَى الْأَصُولِ وَالْفُرُوعِ.

وَذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ عُلَمَائِهِمْ أَفْتَى بِصِحَّةِ الْأَخْذِ بِخَبَرِ التَّلْفُونِ وَالْبَرْقِ فِي رُؤْيَا هَلَالِ رَمَضَانَ وَشَوَالٍ، وَقَاسَهُ عَلَى شَهَادَةِ الْأَعْمَى وَشَهَادَةِ اللَّيْلِ وَشَهَادَةِ مَنْ وَرَاءَ جِدَارٍ وَاسْتِمَاعِ الْقَاضِي مِنَ الْمَرْأَةِ فِي الْعَقْدِ وَسَمَاعِ صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ، قَالَ السَّائِلُ: تُرِيدُ الْقَوْلَ فِي قِيَاسِهِ، أَهْوُ صَحِيحٌ أَمْ فَاسِدٌ؟ وَهَلْ تَصِحُّ الْبَرَاءَةُ مِنْ هَذَا الْمُفْتِي بِهَذِهِ الْفَتْوَى؟! وَإِنْ خِيفَ الْاِخْتِلَافُ، هَلْ تَرَوْنَ الْأَخْذَ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «لِكُلِّ بَلَدٍ هَلَاكُهُمْ»؟! وَمَا عِنْدَكُمْ فِي الْأَخْذِ بِهَا؟! نَرْجُو الْجَوَابَ مَبْسُوطًا مُحَقَّقًا، وَإِنَّمَا أَرَادُوا مِنْكَ الْعَرَضَ لِقَوْلِهِمْ هَذَا عُلَمَاءُ عُمَانَ، وَكُلُّ يَأْتِي بِجَوَابٍ مُسْتَقِلٍّ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، وَلَا يَتَّكِلُ عَلَى غَيْرِهِ... إلخ.

فَاعْلَمْ - أَيُّهَا الْإِمَامُ - أَنِّي لَسْتُ عَالِمًا، وَلَكِنْ مُتَطَقِّلٌ عَلَى الْعُلَمَاءِ، فَأَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْقَضَايَا الَّتِي قَاسَ عَلَيْهَا هَذَا الْمُفْتِي وَجَعَلَهَا أَصُولًا لِقِيَاسِهِ هِيَ كُلُّهَا ثَابِتَةٌ بِأَدِلَّةٍ ظَنِّيَّةٍ، وَالْخِلَافُ فِي جَوَازِهَا شَائِعٌ ذَائِعٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، وَقَدْ قَالَ الْأُصُولِيُّونَ: «لَا يَصِحُّ الْقِيَاسُ إِلَّا عَلَى أَصْلِ مُتَّفَقٍ

(١) هو القاضي سيف بن عبد العزيز الرواحي، كان من المقربين عند سلاطين زنجر آنداك، وكان أحد الصلات بين المشاركة والمغاربة في رسائلهم. أفادني بذلك فضيلة القاضي الشيخ حمود بن عبد الله الراشدي، في مقابلة له أُجريت بتاريخ ٢٠١٩/٢/١٠م، والشيخ سعيد بن ناصر الناعي القاروتي بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢م.

عَلَيْهِ»^(١)، لَكِنْ اخْتَلَفُوا: هَلْ يُشْتَرَطُ لِكَوْنِ الْإِتِّفَاقِ مِنْ جَمِيعِ الْأُمَّةِ أَمْ يُجْزِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ
الْخَصْمَيْنِ فَقَطْ؟ أَغْنِي بَيْنَ الْقَائِسِ وَالْمُعَارِضِ، فَإِنْ بَنَيْنَا عَلَى الْأَوَّلِ فَسَدَ قِيَاسُهُ - كَمَا عَلِمْتَ -
، وَإِنْ بَنَيْنَا عَلَى الثَّانِي وَقُلْنَا بِجَوَازِ تِلْكَ الصُّورِ، وَهُوَ الْأَشْبَهُ، حُصُوصًا فِي الضَّرُورَاتِ الدِّينِيَّةِ
الَّتِي تَعُمُّ بِهَا الْبَلَوَى، دُونَ الْأَحْكَامِ بَيْنَ الْخُصُومِ فِي الْمُعَامَلَاتِ وَالتَّعَدِّيَّاتِ^(٢).
وَقَدْ بَوَّبَ الْبُخَارِيُّ لِهَذَا الْمَعْنَى، حَيْثُ قَالَ: «بَابُ شَهَادَةِ الْمُخْتَبِيِّ»^(٣)، وَأَجَازَهُ عَمَرُو
ابْنُ حُرَيْثٍ. قَالَ: وَكَذَلِكَ يُفْعَلُ بِالْكَاذِبِ الْفَاجِرِ. وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَابْنُ سِيرِينَ وَعَطَاءٌ وَقَتَادَةُ:
السَّمْعُ شَهَادَةٌ. وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: لَمْ يُشْهِدُونِي عَلَى شَيْءٍ، وَلَكِنْ^(٤) سَمِعْتُ كَذَا وَكَذَا»^(٥).
وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: وَهَذَا التَّفْصِيلُ حَسَنٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾
^(٦)، وَلَمْ يَقُلْ: (وَلَا تَكْتُمُوا الْأَشْهَادَ)، أَيْ إِذَا سَمِعَ أَمْرًا بِالْأَدَاءِ، فَلَوْ لَمْ يُرَدِّ قَبُولَ أَدَائِهِ لَمَا كَانَ
لِلنَّهْيِ عَنْ كِتْمَانِ الشَّهَادَةِ فَائِدَةٌ، هَذَا إِذَا سَمِعَ وَلَمْ يَشْهَدْ فَكَيْفَ إِذَا شَهِدَ؟!^(٧).

(١) بل يُعْرِفُ بعض العلماء القياس بقولهم: القياس ردُّ فرعٍ مُنَازِعٍ فيه إلى أصلٍ متفقٍ عليه بجامعٍ. يُنظر: الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، البحر المحیط في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٢، ٢٠٠٧م، ج ٤، ص ٢٨٥.
(٢) يبدو أن هناك سقطاً أو سهواً؛ إذ لم يرد جواب فعل الشرط، والجواب مفهوم من سياق الكلام، كأن يكون: فهو محمول على الضرورات الدينية ...

(٣) شهادة المُخْتَبِيِّ هو الشاهد الذي يختفي عند تحمُّل الشهادة. يُنظر: ابن حجر، الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، المكتبة السلفية، د. ط، د. ت، ج ٥، ص ٢٤٩.

(٤) في صحيح البخاري: وإني. ينظر: البخاري، صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٦٠.

(٥) ابن حجر، فتح الباري، ج ٥، ص ٢٤٩.

(٦) سورة البقرة: ٢٨٣

(٧) ابن حجر، فتح الباري، ج ٥، ص ٢٥٠.

ثُمَّ أوردَ البخاريُّ حَدِيثَيْنِ، أَحَدُهُمَا: حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍو فِي قِصَّةِ ابْنِ صَيَّادٍ^(١)، وَالثَّانِي: حَدِيثُ عَائِشَةَ فِي قِصَّةِ امْرَأَةٍ رَفَاعَةَ^(٢)، وَهُمَا مَعْلُومَانِ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ، وَوَجْهُ الاسْتِدْلَالِ مِنْهُمَا بَيِّنٌ وَاضِحٌ؛ فَلَا نُطِيلُ بِذِكْرِ هَا هُنَا.

رَجَعْنَا إِلَى الْكَلَامِ عَلَى الْقِيَّاسِ، فَنَقُولُ: جَعَلَ الْقَائِسُ هَذِهِ الصُّورَ أَصْلًا لِقِيَاسِهِ، وَالْخَبَرُ فِي الْبَرَقِ وَالتَّلْفُونِ فَرْعًا، وَالْعِلَّةُ الْجَامِعَةُ هِيَ الْعَدَالَةُ مَثَلًا مِنْ هَؤُلَاءِ الشَّاهِدِينَ وَمِنْ الْمُتَكَلِّمِ فِي التَّلْفُونِ وَالنَّاقِلِ لِكَلَامِهِ لِمَنْ لَمْ يَسْمَعْهُ بِنَفْسِهِ، وَالْحُكْمُ جَوَازُ الْقَبُولِ وَوُجُوبُهُ فِي الطَّرَفَيْنِ، وَإِنْ اعْتَبَرْنَا مَعَ الْعَدَالَةِ مَعْرِفَةَ الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ وَالْمَنْقُولِ الْخَبَرَ عَنْهُ تَحْقِيقًا أَوْ غَلَبَةً ظَنٍّ مَثَلًا، فَإِنَّمَا أَنْ نَجْعَلَهُ مُضَافًا إِلَى الْعَدَالَةِ، فَيَكُونُ مِنْ قِبَلِ الْعِلَّةِ الْمُركَّبَةِ عَلَى الْقَوْلِ بِجَوَازِهَا، وَإِنَّمَا أَنْ نَجْعَلَهُ قَيْدًا لَهَا عَلَى الْقَوْلِ بِعَدَمِ جَوَازِ تَرْكِيبِ التَّعْلِيلِ.

وَالْحِكْمَةُ فِي مَشْرُوعِيَّةِ الْحُكْمِ الْمُحَافَظَةُ عَلَى الْأَمْوَالِ، وَصَوْنُهَا فِي الشَّهَادَاتِ الْمَالِيَّةِ، وَالْأَخْذُ بِوَثِيقِ الْعُرَى فِي الْعِبَادَاتِ الدِّينِيَّةِ؛ لِئَلَّا يَتَطَرَّقَ إِلَيْهَا خَلَلٌ، فَهَذَا هُنَا قَدْ اسْتَوْفَى الْقِيَاسُ أَزْكَاهُ وَشُرُوطَهُ، وَبَقِيَ هَلْ هُنَالِكَ قَادِحٌ يَقْدَحُ فِيهِ، فَلَا نَرَى شَيْئًا مِمَّا يَقْدَحُ فِي صِحَّتِهِ عَلَى مَا نَفْهَمُهُ مِنْ اصْطِلَاحَاتِ عُلَمَاءِ الْأُصُولِ. أَمَّا مَا يُقَالُ مِنْ أَنَّ هَذَا مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَةِ؛ لِأَنَّ سَمَاعَ الْأَصْوَاتِ مِنَ الْمَسَافَاتِ الْبَعِيدَةِ شَيْءٌ غَيْرُ مألُوفٍ عَادَةً وَطَبْعًا، فَيُنْكَرُ تَصْدِيقُهُ الْعَقْلُ الصَّحِيحُ وَالذَّوْقُ السَّلِيمُ، وَإِنَّمَا وَقَعَ بِوَاسِطَةِ آلَةٍ، فَتَصِحُّ وَتَقْسُدُ وَتُسْتَقِيمُ وَتُعْوِجُ، قُلْنَا: وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَعْلُومٍ وَلَا مألُوفٍ فِي الزَّمَانِ الْمَاضِي فَإِنَّهُ بَعْدَ وَقُوعِهِ وَخُدُوثِهِ صَارَ مألُوفًا عَادَةً مَعْلُومًا بِاسْتِمْرَارِ

(١) وردت الإشارة إلى الحديث في كتاب الشهادة، وورد نصًّا في كتاب الجنائز، ونصُّه: أن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «انطلق بعد ذلك رسول الله ﷺ وأبي بن كعب، إلى النخل التي فيها ابن صياد، وهو يَحْتَلُّ أن يسمع من ابن صياد شيئاً، قبل أن يراه ابن صياد، فرآه النبي ﷺ وهو مضطجع، يعني في قطيفة، له فيها رمزة أو زمرة، فرأت أم ابن صياد رسول الله ﷺ وهو يتقي بجذوع النخل. فقالت لابن صياد: يا صاف، وهو اسم ابن صياد، هذا محمد ﷺ فتار ابن صياد، فقال النبي ﷺ: لو تركته بَيِّنٌ»، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يُصَلَّى عليه، ح رقم (١٣٥٥)، ص ٣٢٧. والشاهد فيه: «وهو يحتل أن يسمع من ابن الصياد شيئاً».

(٢) وردت الإشارة إلى الحديث في كتاب الشهادة، وورد نصًّا في كتاب الطلاق، ونصُّه: عن عروة بن الزبير، أن عائشة أخبرته أن امرأة رفاعة القرظي جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، كنتُ عند رفاعة فطلقني فأبَتْ طلاقِي، فتزوجتُ عبد الرحمن بن الزبير القرظي، وإنما معه مثل هدية الثوب، فقال رسول الله ﷺ: «لعلك تريد أن ترجعي إلى رفاعة! لا، حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته». كتاب الشهادات، باب شهادة المختبئ، ح رقم (٢٦٣٩)، ص ٦٤١.

الاستقراء، تكاد تكون دالة صدقه قطعية، مع ما في الأخذ بحبره من توفر المصالح العامة ودفع المضار ديناً ودنياً، فعلى هذا لا يبين لنا فساد هذا القياس، ولا نقول بطلانه مع تساوي أجزائه وأزكانه واستكمال شروطه من معرفة الصوت بتمام حروفه المملوطة ومعرفة الشخص المتلفظ فيه تحقيقاً أو غلبة ظن؛ لأن غلبة الظن مأخوذ بها في كثير من الأحكام الشرعية، جارية مجرى اليقين عندهم، كما هو معلوم لمن له أدنى نظر في الفروع، مع معرفة ذلك الشخص أيضاً بالثقة والعدالة؛ لأن هذه كلها شروط معتبرة في الأصل، وإلا فسد القياس وبطل احتجاجه به.

ومن الأدلة عندي على اعتبار الصوت بالآلات والأخذ بها هو أنه إذا سمعت قراءة القرآن من الآلة المسماة عندهم بالصنطور^(١)، ومررت في القراءة على سجدة القرآن الكريم وفهمت جميع حروفها من خارجها أما كنتم يا معشر علماء الإسلام توجبون السجود على سامعها بهذه الصفة على القول بوجوب سجودها على السامع مطلقاً، وإن جلس لاستماع القراءة على القول به. اهـ.

وأما القول في البراءة من هذا المفتي فإما أنه اتخذ قوله هذا ديناً يدين به وأوجب على الناس قبوله وقطع عذر من خالفه فيه ولم يصوبه عليه فنعم؛ لأنه رأي ثابت بدليل ظني، ولا يصح جعل الرأي ديناً، وأما على غير هذه الصفة فلا؛ لأن في الرأي مجالاً متسعاً، وهو محل النزاع، ما لم يخرج عن دائرته، ولم يصادمه شيء من الأدلة القطعية، فلا تحل البراءة منه ولا الوقوف عنه إن كان متولياً، ولو كان كل من قال في الشرع بريء حتى في الفروع الظنية تبرؤوا منه حيث خالفهم فيها لما تولى أحد أحداً. اهـ.

(١) السنطور: تسمية عند العمانيين وأهل زنجبار لجهاز الفونوغراف، وهو جهاز ينتج أصواتاً سجلت على أسطوانات سمعية. المرجع: سؤال موجه لكل من: الأستاذ الباحث/ سلطان الشيباني، والدكتور/ محمد بن سالم الحارثي؛ يوم الثلاثاء، بتاريخ ٢٦ رجب ١٤٤٠هـ، الموافق له ٢ إبريل ٢٠١٩م. مجموعة من الباحثين، الموسوعة العربية العالمية، مج ١٧، ص ٦٢٢.

وَأَمَّا الْأَخْذُ فِي الْمَسْأَلَةِ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَلَا يَحْفَى عَلَيْكُمْ مَا جَاءَ فِي تَقْلِيدِ الصَّحَابِيِّ
وَاتِّبَاعِ مَذْهَبِهِ^(١)، وَأُظْهِرُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَزُوي حَدِيثًا فِي ذَلِكَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٢)، إِذْ قَالَ ابْنُ
حَجَرٍ^(٣): «وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَذَاهِبَ:

أَحَدُهَا: لِأَهْلِ كُلِّ بَلَدٍ رُؤْيُهُمْ، وَفِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَا يَشْهَدُ
لَهُ^(٤)، وَحَكَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ^(٥) عَنْ عِكْرَمَةَ^(٦) وَالْقَاسِمِ^(٧) وَسَالِمٍ^(٨)

(١) اختلف العلماء في حجية قول الصحابي، فذهب بعضهم إلى حجيته مطلقاً، وذهب آخرون إلى أنه حجة إن خالف القياس،
وذهب آخرون إلى أن الحجة في قول أبي بكر وعمر خاصة، ورأى بعضهم أن الحجة في قول الخلفاء الراشدين إذا اتفقوا دون
سواهم، بينما رأى فريق آخر عدم الاعتداد بقول الصحابي؛ لجواز الغلط والسهو عنده؛ إذ ليس معصوماً، وهو الذي صححه
الإمام السالمي -رحمه الله-. يُنظر: الغزالي، الإمام أبو حامد محمد الغزالي، المستقصى من علم الأصول، تحقيق: الأستاذ
الدكتور أحمد زكي حماد، دار اليمان للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ٢٠٠٩م، ج ١، ص ٣١٧. السالمي، عبد الله بن حميد
السالمي، طلعة الشمس شرح شمس الأصول، تحقيق: عمر حسن القيام، مكتبة الإمام السالمي، بديّة - سلطنة عمان، د.ط،
٢٠١٠م، ج ٢، ص ٩٧-٩٩.

(٢) تقدم تخرجه في ص ٤٦، وهو حديث قريب المذكور آنفاً.

(٣) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي الكناني العسقلاني الأصل، من تصانيفه: فتح الباري شرح صحيح البخاري، وإتحاف
المهرة بأطراف العشرة، وغيرها الكثير، توفي سنة ٨٥٢هـ. يُنظر: السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي،
الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط ١،
١٤١١هـ / ١٩٩٩م، ج ٣، ص ١١٨٥.

(٤) المقصود به حديث قريب المذكور آنفاً.

(٥) ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم ابن المنذر النيسابوري، فقيه، صاحب التأليف، كالإشراف في اختلاف العلماء، والإجماع،
والمبسوط، مات بمكة سنة ٣٠٩ أو ٣١٠هـ. يُنظر: الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء،
تحقيق: أكرم البوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م، ج ١٤، ص ٤٩٠.

(٦) عكرمة البربري مولى ابن عباس؛ أبو عبد الله، وهو أحد الأئمة الأعلام، قال الشعبي: ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من
عكرمة، قال مصعب: مات سنة ١٠٥هـ. ينظر: صفى الدين، أحمد بن عبد الله الخزرجي، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال
في أسماء الرجال، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر، بيروت، د.ط، ١٤١٦هـ، ص ٢٧٠.

(٧) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي المدني؛ أبو عبد الرحمن و يقال أبو محمد، من سادات التابعين، مات
بقديد سنة ١٣٠، وقيل سنة ١٠٨. ينظر: الأصبهاني، أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني، رجال صحيح مسلم، تحقيق:
عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، د.ط، ١٤٠٧هـ، ج ٢، ص ١٤٠.

(٨) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب؛ أبو عمرو المدني، أحد أئمة أحد فقهاء المدينة، من سادات التابعين وعلمائهم
وثقاتهم، توفي في ذي القعدة سنة ١٠٦هـ، وقيل: ١٠٨. ينظر: شمس الدين، أحمد بن محمد بن أبي بكر، وفيات الأعيان
وأبناء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ط، ١٩٠٠م، ج ٢، ص ٣٤٩.

وإِسْحَاقُ^(١)، وَحَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢) عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمَنْ يَحْكُ سِوَاهُ،

وَحَكَاهُ الْمَاورِدِيُّ^(٣) وَجَهًا لِلشَّافِعِيَّةِ.

ثَانِيهَا: مُقَابِلُهُ إِذَا رُؤِيَ بِلَدَةٍ لَزِمَ أَهْلَ الْبِلَادِ كُلِّهَا، وَهُوَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ، لَكِنْ حَكَى ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ^(٤) الْإِجْمَاعَ عَلَى خِلَافِهِ، وَقَالَ: أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا تُرَاعَى الرُّؤْيَةُ فِيمَا بَعْدَ مِنَ الْبِلَادِ كَحُرَّسَانَ وَالْأَنْدَلُسِ.

وَقَالَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ: إِنْ تَقَارَبَتِ الْبِلَادُ كَانَ الْحُكْمُ وَاحِدًا، وَإِنْ تَبَاعَدَتْ فَوَجْهَانِ، لَا يَجِبُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ».

إِلَى أَنْ قَالَ: «وَفِي ضَبْطِ الْبُعْدِ أَوْجُهُ:

أَحَدُهَا: اخْتِلَافُ الْمَطَالِعِ، قَطَعَ بِهِ الْعِرَاقِيُّونَ وَالصَّيْدَلَانِيُّ^(٥)، وَصَحَّحَهُ النَّوَوِيُّ^(٦) فِي (الرَّوْضَةِ) وَ(شَرْحِ الْمُهَذَّبِ).

-
- (١) أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد التميمي، واشتهر بـ"ابن راهويه"، حمل لقب "أمير المؤمنين في الحديث والفقه"، من تصانيفه: كتاب التفسير، كتاب المسند، وغيرها، توفي سنة ٢٣٨هـ. ينظر: العمري، وليد بن علي العمري، الآراء الأصولية للإمام إسحاق بن راهويه، (رسالة دكتوراة غير مطبوعة)، جامعة أم القرى، ١٤٢٩هـ، ص ٣٠-٧٨.
- (٢) الترمذي هو محمد بن عيسى بن سؤرة، الحافظ الإمام البارع الضريع، مصنف كتاب العلل، والجامع، وغيرها، مات بترمذ سنة ٢٧٩هـ. ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٣، ص ٢٧٠.
- (٣) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي الشافعي، ولي القضاء ببلدان شتى، من مؤلفاته: النكت في تفسير القرآن، وأدب الدنيا والدين، والأحكام السلطانية، توفي سنة ٤٥٠هـ. يُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٨، ص ٦٤.
- (٤) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، حافظ المغرب، وُلِدَ سنة ٣٦٨هـ، من مؤلفاته: الاستذكار لمذهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، والاستيعاب في أسماء الصحابة، توفي سنة ٤٦٣هـ. يُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٨، ص ١٥٣.
- (٥) محمد بن داود بن محمد، أبو بكر المروزي المعروف بالصيدلاني، نسبةً إلى بيع العطر، وبالداودي، نسبةً إلى أبيه داود، فقيه محدث، توفي نحو سنة ٤٢٧هـ. له شرح مختصر المزني، ومصنفات أخرى. يُنظر: عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين - تراجم مصنف الكتب العربية، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٩٥٧م، ج ٣، ص ٢٨٥. الحسيني، أبو بكر بن هداية الله الحسيني، طبقات الشافعية، تحقيق: عادل أبو نخض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، ص ١٥٢.
- (٦) النووي، يحيى بن شرف بن مري، كان يقرأ كل يوم اثني عشر درسًا شرعًا وتصحيحًا، من مصنفاته: شرح مسلم، والأذكار، والرياض، والروضة، وشرح المهذب، وغيرها كثير، توفي سنة ٦٧٦هـ بنوى. يُنظر: السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن

ثَانِيهَا: مَسَافَةُ الْقَصْرِ، قَطَعَ بِهِ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ^(١)، وَصَحَّحَهُ الرَّافِعِيُّ^(٢) فِي (الصَّغِيرِ)،
وَالْتَوَوِي فِي (شَرْحِ مُسْلِمٍ).

ثَالِثُهَا: اخْتِلَافُ الْأَقَالِيمِ.

رَابِعُهَا: حَكَاهُ السَّرْحَسِيُّ^(٣)، فَقَالَ: «يَلْزَمُ كُلَّ بَلَدٍ لَا يُتَصَوَّرُ خَفَاؤُهُ عِنْدَهُمْ بِلَا عَارِضٍ
دُونَ غَيْرِهِمْ».

خَامِسُهَا: قَوْلُ ابْنِ الْمَاجِشُونِ^(٤) لَا يَلْزَمُهُمْ بِالشَّهَادَةِ إِلَّا لِأَهْلِ الْبَلَدِ الَّذِي ثَبَّتَ فِيهِ
الشَّهَادَةُ، إِلَّا أَنْ يَتَبَيَّنَ عِنْدَ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ، فَيَلْزَمُ النَّاسَ كُلَّهُمْ؛ لِأَنَّ الْبِلَادَ فِي حَقِّهِ كَالْبَلَدِ
الْوَاحِدِ؛ إِذْ حُكْمُهُ نَافِذٌ فِي الْجَمِيعِ، وَاسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى وُجُوبِ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ عَلَى مَنْ رَأَى الْهِلَالَ
وَحُدَّهُ، وَإِنْ لَمْ يَتَبَيَّنْ بِقَوْلِهِ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ فِي الصَّوْمِ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْفِطْرِ، قَالَ
الشَّافِعِيُّ: يُفْطِرُ وَيُخْفِيهِ، وَقَالَ الْأَكْثَرُ: يَسْتَمِرُّ صَائِمًا اخْتِيَاظًا^(٥). اهـ

السخاوي، المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٥م،
الكتاب كله في ترجمة الإمام النووي. السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق:
عبد الفتاح محمد الحلو وآخر، دار إحياء الكتب العربية، د. ط، د. ت، ج ٨، ص ٣٩٥.

(١) الحسين بن مسعود البغوي، كنيته أبو محمد، إمام حافظ ثقة صالح، توفي سنة ٥١٦هـ، من مؤلفاته: كتاب شرح السنة،
والمصاييح، وغيرها. ينظر: البغدادى، محمد عبد الغني، تكملة الإكمال، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، جامعة أم القرى،
مكة المكرمة، د. ت، ط ١، ج ١، ص ٤٢٠.

(٢) عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل الرافعي، ويكنى بأبي القاسم، أحد علماء الشافعية، توفي سنة ٦٢٣هـ، ومن
مؤلفاته: الفتح العزيز في شرح الوجيز، وشرحه شرحاً آخر صغيراً، شرح مسند الشافعي، كتاب التذنيب. ينظر: الذهبي، سير
أعلام النبلاء، ج ٢، ص ٢٥٢.

(٣) محمد بن أحمد؛ أبو بكر السرخسي، شمس الأئمة، حنفي المذهب، كان عالماً أصولياً ومناظراً (ت: ٤٩٠هـ)، وله من
المؤلفات: المبسوط، شرح مختصر الطحاوي. يُنظر: أبو الفداء، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا السودوني، تاج التراجم
في طبقات الحنفية، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م، ص ٢٣٤-٢٣٥.

(٤) عبد الملك بن الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة بن الماجشون التيمي؛ أبو مروان، توفي سنة ٢١٣هـ، وقيل: سنة ١٤٠هـ.
قال عنه ابن عبد البر: كان فقيهاً فصيحاً دارت عليه الفتيا في زمانه وعلى أبيه قبله وكان ضريراً. ينظر: الذهبي، سير أعلام
النبلاء، ج ٨، ص ٤٢٢.

(٥) ابن حجر، فتح الباري، ج ٤، ص ١٢٣-١٢٤، (بتصرف).

قُلْتُ: وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَعْمُولُ بِهِ فِي الْمَذْهَبِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ أَفْضَى بِنَا الْحَالُ إِلَى
الْإِطْنَابِ؛ لِكَوْنِ الْمَحَلِّ مُحْتَمِلًا لِذَلِكَ، وَلَأَنَّ إِمَامَنَا [...] -رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَفَرَ لَهُ- اقْتَرَحَ عَلَيْنَا
الْبَسْطَ وَالتَّحْقِيقَ [وَأَفْتَرَأَقَ] ^(١) الْأَقْوَالَ بِالْأَدِلَّةِ وَتَقْيِيدِ الْفُرُوعِ بِأُصُولِهَا مَعَ التَّوْضِيحِ النَّامِ.
فَهَذَا غَايَةُ الْمُرَامِ مَعَ الْاِخْتِصَارِ لِذَلِكَ، فَانْظُرُوا فِيهِ يَا مَعَاشِرَ الْإِخْوَانِ الْعُلَمَاءِ، وَلَا
يُؤْخَذُ مِنْهُ إِلَّا الْحَقُّ الصَّرِيحُ بِالْمَعْنَى الصَّحِيحِ، وَأَنَا أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْ كُلِّ مَا خَالَفَ الْحَقَّ قَوْلًا
وَعَمَلًا وَاعْتِقَادًا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ
الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، آمِينَ.
تَمَّ السُّؤَالُ وَالْجَوَابُ فِي لَيْلَةِ ٣ رَبِيعٍ ٢ لِسَنَةِ ١٣٥٦.

(١) الكلمة غير واضحة، ويبدو أن المقصود بها ما أثبتتها.

[جوابُ ثانٍ للإمام محمد بن عبد الله الخليلي (خلاصة الأجوبة)]^(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجواب: بَلَّغْنَا السُّؤَالَ عَنْ فَتَوَى الْعَالِمِ الْقَرَارِيِّ الْمُجِيرِ الْأَخْذَ بِفَتَوَى التَّلْفُونِ وَالْبَرَقِ فِي هِلَالِ رَمَضَانَ، وَقَاسَهُ عَلَى شَهَادَةِ الْأَعْمَى وَشَهَادَةِ مَنْ وَرَاءَ حِجَابٍ وَاسْتِمَاعِ الْمُؤَدِّينَ، فَالَّذِي نَرَاهُ وَنَعْمَلُ بِهِ وَنَحْنُكُمْ عَلَيْهِ الْأَخْذُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَتَبِعَهُمُ الْخَلْفُ، وَهُوَ أَنَّهُ إِذَا تَبَاعَدَتِ الدِّيَارُ وَاحْتَلَفَتِ الْمَطَالِغُ فَلِكُلِّ قَوْمٍ هِلَالُهُمْ، وَالْحُجَّةُ فِي رُؤْيَا هِلَالِ الشَّهَادَةِ الْعَادِلَةِ وَالشُّهُرَةِ الْقَاضِيَةِ أَوْ حُكْمٍ مِنَ الْحَاكِمِ بِصِحَّةِ الْهِلَالِ، وَدِينُكُمْ يُسْرٌ، فَاشْكُرُوا اللَّهَ الَّذِي جَعَلَكُمْ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْمِلَّةِ الْخَفِيفَةِ السَّامِحَةِ، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبَتْكُمْ﴾^(٢).

وَأَمَّا الْكَلَامُ فِي قِيَاسِهِ فَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ خَبَرَ التَّلْفُونِ عَلَى الْحَقِيقَةِ، مَعَ أَنَّهُ لَا دَاعٍ لِذَلِكَ «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَقِطُوا لِرُؤْيَيْهِ فَإِنْ عَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ»^(٣)، وَلَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّ الْأَوَائِلَ تَكَلَّفُوا فِي طَلَبِ صِحَّةِ الْهِلَالِ، فَإِنَّ أَيَّامَ الْحَجِّ طَوَالٌ، فَلَوْ كَانَ يَلْزَمُ الْبَحْثُ كَانَ الْأَوَائِلُ أُخْرَى بِذَلِكَ، فَلَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّهُمْ يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ مِنَ الدِّيَارِ الْبَعِيدَةِ مَعَ إِمْكَانِ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَنَحْنُ - أَهْلُ الْمَشْرِقِ - نَقْرُؤُكُمْ لَكُمْ وَنُسَلِّمُكُمْ أَكْثَرَ أَطْلَاعًا لِلْآثَارِ وَالْأَخْبَارِ، إِلَّا أَنَّ فِيكُمْ شِدَّةً لَا تُسَلِّمُونَ لِأَمْرِ، وَنَحْنُ - بِحَمْدِ اللَّهِ - نُعَظِّمُ عُلَمَاءَنَا وَنَنْقَادُ إِلَى أَقْوَالِهِمْ وَأَحْكَامِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ عِنْدَنَا بِالْمَنْزِلَةِ الْعُلْيَا فِي الْعِلْمِ وَالْوَرَعِ، وَالْجَاهِلُ مِنَّا يُعَظِّمُ الْعَالِمَ وَيَحْتَرِمُهُ، وَنَحْتَرِمُ عُلَمَاءَ الْمَغْرِبِ كَالشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ، وَيَسْوُونَا مَا يَبْلُغُنَا مِنْ تَخَالُفِكُمْ وَعَدَمِ تَوْقِيرِكُمْ لِذَلِكَ الشَّيْخِ وَأَمْثَالِهِ، وَإِنْ اخْتَلَفَ الْمَشَايِخُ فِي مَسْأَلَةٍ مِنْ غَيْرِ مَسَائِلِ الدِّينِ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُوجِبٍ فُرْقَةٍ، وَلَا يَنْبَغِي لِتَلَامِيذِ هَذَا الشَّيْخِ أَنْ يَتَحَامَلُوا عَلَى الْآخِرِ بِلَا حُجَّةٍ، إِلَّا لِمَا يُرِيدُونَهُ مِنْ تَوْقِيرِهِمْ لِشَيْخِهِمْ، الْجَاهِلُ لَا يَتَعَدَّى طَوْرَهُ؛ فَلَا تَعَجَّلُوا عَلَى الْقَرَارِيِّ بِالْبَرَاءَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّا نَأْخُذُ بِالسُّنَّةِ،

(١) الخليلي، محمد بن عبد الله الخليلي، الفتح الجليل من أجوبة الإمام أبي خليل، جمع: سالم بن حمد الحارثي، ضبط النص:

أحمد بن سالم الخروصي، ذاكرة عمان، مسقط، ط ١، ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م، ص ١٧٤-١٧٥.

(٢) سورة البقرة: ٢٢٠.

(٣) تقدم تخريجه في ص ٤٨.

وَأَرْجُو فَيَأْتَهُ^(١)، وَاللَّهُ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَذَلِكَ مِنْ إِخْوَانِكُمُ الْمَشَارِقَةِ أَهْلِ عُمَانَ إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَمَنْ حَضَرَ مِنَ الْإِخْوَانِ. اهـ.

هَذَا جَوَابُ آخَرٍ مِنْ إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَلِيلِيِّ إِلَى إِخْوَانِنَا الْمَغَارِبَةِ، هَذَا الْجَوَابُ هُوَ خُلَاصَةُ أَجْوِبَةِ الْأَشْيَاخِ، وَفِيهِ الْحُجَّةُ الْمُفْنِعَةُ لِلْمُقْتَدِي بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَمَا أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ، وَفِيهِ النَّصْحُ التَّامُّ الْخَالِصُ مِنَ الْفِكْرِ الْوَقَادَةِ، وَلَعَمْرِي إِنَّ هَذَا الْجَوَابَ تَكَفَّلَ بِالْمُرَادِ، وَقَدْ انْصَبَّ فِي عُذُوبَةِ الْمَعَانِي وَتَلْخِصِ الْمَبَانِي؛ لِكَوْنِهِ خَالِيًا مِنَ الرَّدِّ الشَّنِيعِ وَالْقَوْلِ الْفَظِيعِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم.

بَقَلَمِ الْعَبْدِ لِلَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رُزَيْقِ الرَّيَامِيِّ، بِيَدِهِ.

(١) أي: رجوعه. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١، ص ١٢٤، مادة: فياً.

الفهارس

- قائمة المصادر والمراجع.
- فهرس الآيات القرآنية الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية والآثار.
- فهرس الأشعار.
- فهرس الأعلام.
- فهرس البلدان والأماكن.
- فهرس المحتويات.

المصادر والمراجع:

أولاً: الكتب:

١. إبراهيم بن بكير بحاز وآخرون، معجم أعلام الإباضية (قسم المغرب)، جمعية التراث، الجزائر، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
٢. إبراهيم بن عمر بيوض، في رحاب القرآن، تحرير: عيسى بن محمد الشيخ بالحاج، جمعية التراث، الجزائر، ط ٢، ١٤٣هـ / ٢٠٠٩م.
٣. إبراهيم بن محمد الشكيلي، مدرسة الإمام محمد بن عبد الله الخليلي وأثرها في نشر العلم، ط ١، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م.
٤. ابن سلام الإباضي، الإسلام وتاريخه من وجهة نظر إباضية، تحقيق: ر.ف. شفاتر وآخر، دار اقرأ للنشر والتوزيع والطباعة بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
٥. أبو بكر بن هداية الله الحسيني، طبقات الشافعية، تحقيق: عادل أبو نهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.
٦. أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
٧. أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، شعب الإيمان، تحقيق: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.
٨. أحمد بن النضر الناعبي، الدعائم، وزارة التراث القومي والثقافة، عمان، ط ٢، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
٩. أحمد بن سعيد الدرجيني، طبقات المشايخ بالمغرب، تحقيق: إبراهيم طلاي، مطبعة البعث، الجزائر، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.
١٠. أحمد بن سعيد الشماخي، كتاب السير، تحقيق: أحمد بن سعود السيابي، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

١١. أحمد بن شعيب بن علي النسائي، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.
١٢. أحمد بن عبد الله الخزرجي، خلاصة تذهيب تذهيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر، بيروت، د.ط، ١٤١٦هـ.
١٣. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، المكتبة السلفية، د.ط، د.ت.
١٤. أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني، رجال صحيح مسلم، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، د.ط، ١٤٠٧هـ.
١٥. أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
١٦. أحمد بن محمد بن أبي بكر، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ط، ١٩٠٠م.
١٧. أحمد بن يوسف أطفيش، الذهب الخالص المنوه بالعلم القالض، مكتبة الضامري، السيب - سلطنة عمان، ط ٢، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
١٨. أحمد بن يوسف أطفيش، شرح النيل وشفاء العليل، مكتبة الإرشاد، جدة، ط ٢، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.
١٩. أحمد بن يوسف أطفيش، وفاء الضمانة بأداء الأمانة في فن الحديث، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط ٢، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م.
٢٠. بشر بن غانم الخراساني، المدونة الكبرى، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.
٢١. بكر بن عبد الله أبو زيد، فقه النوازل - قضايا فقهية معاصرة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.

٢٢. جميل بن خميس السعدي، قاموس الشريعة الحاوي طرقها الوسيعة، مكتبة الجيل الواعد،

مسقط، ط ١، ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م.

٢٣. الحاج موسى بن بكير بن عمر، الإمام محمد بن عبد الله الخليلي وإمامته في اهتمامات

علماء المغرب، من أعمال الندوة الدولية التي أقامها مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي في جامعة

نزوى (، الإمام محمد بن عبد الله الخليلي ودوره الحضاري والعلمي في عُمان)، العدد الرابع من

مجلة الخليل (عدد خاص)، جامعة نزوى، ط ١، ٢٠١٨م.

٢٤. حمود بن عبد الله الراشدي، الحديث الندي من سيرة الإمام محمد بن عبد الله الخليلي،

مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، مسقط، ط ١، ١٤٤٠هـ / ٢٠١٩م

٢٥. راشد بن سالم البوصافي، بغية الراقي في شرح خلاصة المراقي، خزائن الآثار، بركاء، ط ١،

١٤٣٨هـ / ٢٠١٧م.

٢٦. رجب محمد عبد الحليم، الإباضية في مصر والمغرب وعلاقتهم بإباضية عمان والبصرة،

مكتبة العلوم، مسقط، د.ط، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

٢٧. رشيد وزاني، الشيخ إبراهيم بيوض، دار النعمان، الجزائر، د.ط.

٢٨. زاهر بن سعيد السعدي، الشيخ عيسى بن صالح الحارثي (سيرته ودوره السياسي في

عمان)، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، ط ١، ٢٠١٨.

٢٩. سالم بن حمود السيبي، مقدمة جلاء العمى شرح ميمية الدما، وزارة التراث والثقافة، عمان،

١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م، د.ط.

٣٠. سالم بن محمد الرقيشي، البحر الفياض لسيرة علم من أعلام عمان، د.ت، د.ط، د.ت.

٣١. سعيد بن حمدان الصوافي، سيرة العلامة الأصولي خلفان بن جميل السيبي -حياته وآثاره-

(بحث تخرج).

٣٢. سلطان بن مبارك الشيباني، ناصر بن راشد الخروصي (ناصر الدين المهيب)، مكتبة

مسقط، عمان، ط ١، ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م.

٣٣. سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخر، دار الرسالة العالمية، دمشق، طبعة خاصة ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.
٣٤. سيدي محمد المهدي، النوازل الصغرى المسماة المنح السامية في النوازل الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
٣٥. صالح بن عبد الله بن حميد، الجامع في فقه النوازل، الدار العربية للطباعة والنشر، ١٤٢٣ هـ.
٣٦. صالح بن علي الحارثي، عين المصالح في جوابات الشيخ صالح، جمع وترتيب سعود بن حميد بن خليفين، تحقيق أحمد بن سالم الخروصي، ذاكرة عمان، مسقط، ط ١، ١٤٣٨ هـ / ٢٠١٧ م.
٣٧. عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المغني، مكتبة القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٨ م.
٣٨. عبد الله بن حميد السالمي، طلعة الشمس شرح شمس الأصول، تحقيق: عمر حسن القيام، مكتبة الإمام السالمي، بديّة - سلطنة عمان، د.ط، ٢٠١٠ م.
٣٩. عبد الله بن راشد السيابي، فقه التعايش والوحدة عند الشيخ خلفان بن جميل السيابي، خزائن الآثار، بركاء، ط ١، ١٤٣٨ هـ / ٢٠١٧ م.
٤٠. عبد الله بن سالم الحارثي، أضواء على بعض أعلام عمان قديماً وحديثاً، دم، دط، دت.
٤١. عبد الله بن علي الخليلي، الحقيقة (مخطوط).
٤٢. عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: الشيخ هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، ط ٢، ١٩٥٢ م.
٤٣. عبد الوهاب بن علي السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو وآخر، دار إحياء الكتب العربية، د.ط، د.ت.
٤٤. علي بن عمر الدارقطني، سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.

٤٥. علي بن هلال العبري وآخرون، الآثار العلمية لسماحة الشيخ العلامة إبراهيم بن سعيد بن محسن العبري، مركز الدراسات العُمانية (جامعة السلطان قابوس)، ط ١، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.
٤٦. عمر بن علي الدمشقي الحنبلي، الباب في علوم الكتاب، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
٤٧. عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين - تراجم مصنفى الكتب العربية، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٩٥٧م.
٤٨. عيسى بن صالح الحارثي، خلاصة الوسائل بترتيب المسائل، تحقيق: محمد بن سعيد العمري، وزارة التراث والثقافة، عمان، د.ط، د.ت.
٤٩. فهد بن علي السعدي، التأريخ السياسي والعلمي للسويق والمصنعة، ذاكرة عمان، مسقط، ط ١، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.
٥٠. فهد بن علي السعدي، معجم الفقهاء والمتكلمين الإباضية (قسم المشرق)، الجيل الواعد، مسقط، ط ١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
٥١. قاسم بن أحمد الشيخ بلحاج، معالم النهضة الإصلاحية عند إباضية الجزائر، جمعية التراث، الجزائر، ط ١، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.
٥٢. قاسم بن قطلوبغا السوداني، تاج التراجم في طبقات الحنفية، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ط ١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، دار القلم، بيروت.
٥٣. مجموعة من الباحثين، الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة، السعودية - الرياض، ط ٢، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
٥٤. محمد أحمد عlish، فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، دار المعرفة، بيروت - لبنان، د.ط، د.ت.
٥٥. محمد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، تحقيق: الأستاذ الدكتور أحمد زكي حماد، دار اليمان للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ٢٠٠٩م.

٥٦. محمد بن إبراهيم الكندي، بيان الشرع، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
٥٧. محمد بن أبي بكر بن أيوب؛ ابن القيم الجوزية، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٢٣هـ.
٥٨. محمد بن أحمد الخليلي، الإمام الخليلي ومنهجه (بحث غير منشور)، روي، سلطنة عمان، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
٥٩. محمد بن أحمد بن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ١، ١٤١٥هـ.
٦٠. محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: أكرم البوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.
٦١. محمد بن إدريس الشافعي، تفسير الإمام الشافعي، تحقيق: الدكتور أحمد بن مصطفى الفرّان، دار التدمرية، الرياض، ط ١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.
٦٢. محمد بن إسحاق بن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
٦٣. محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط ١، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٢م.
٦٤. محمد بن بهادر الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٢، ٢٠٠٧م.
٦٥. محمد بن حسين بن حسن، الاجتهاد في النوازل، بحث محكم له في مجلة العدل في عددها التاسع عشر، الصادر في رجب ١٤٢٤هـ.
٦٦. محمد بن راشد بن عزيز الخصبي، شقائق النعمان على سموط الجمال، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ط ٢، ١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م.

٦٧. محمد بن عبد الرحمن السخاوي، الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١ هـ / ١٩٩٩ م.
٦٨. محمد بن عبد الرحمن السخاوي، المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٥ م.
٦٩. محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م.
٧٠. محمد بن عبد الله الخليلي، الفتح الجليل من أجوبة الإمام أبي خليل، جمع: سالم بن حمد الحارثي، ضبط النص: أحمد بن سالم الخروصي، ذاكرة عمان، مسقط، ط ١، ١٤٣٧ هـ / ٢٠١٦ م.
٧١. محمد بن عبد الله السالمي، نهضة الأعيان بحرية عمان، دار الكتاب المصري (القاهرة) / دار الكتاب اللبناني (بيروت)، ط ٢، ١٤٣٩ / ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ / ٢٠١٩ م.
٧٢. محمد بن عبد الله السيفي، النمير حكايات وروايات، د.ن، ط ١، ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م.
٧٣. محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م.
٧٤. محمد بن قاسم ناصر بو حجام، التواصل الثقافي بين عُمان والجزائر، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، مسقط، د.ط، د.ت.
٧٥. محمد بن قاسم ناصر بو حجام، الشيخ إبراهيم بن بيوض المصلح المربي، الجيل الواعد، ط ١، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.
٧٦. محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط ١، د.ت.
٧٧. محمد صالح ناصر، مشايخي كما عرفتهم، دار ناصر، ط ٣، ١٤٣٧ هـ / ٢٠١٦ م.
٧٨. محمد عبد الغني، تكملة الإكمال، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، د.ت، ط ١.

٧٩. محمود بن زاهر الهنائي وآخرون، الموسوعة العمانية، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ط ١، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م.

٨٠. مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

٨١. مصطفى وينتن وآخرون، الشيخ الحاج صالح لعللي (مدخل إلى جمع التراث ومحاولة قراءة)، مكتبة الشيخ الحاج صالح لعللي، غرداية، د.ط، د.ت.

٨٢. وليد بن علي العمري، الآراء الأصولية للإمام إسحاق بن راهويه، (رسالة دكتوراه غير مطبوعة)، جامعة أم القرى، ١٤٢٩هـ.

٨٣. يوسف بن إبراهيم الوارجلاني، كتاب الترتيب في الصحيح من حديث الرسول ﷺ، صححه: عبد الله بن حميد السالمي، مكتبة مسقط، سلطنة عمان، ط ١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

ثانيا: مراجع أخرى:

٨٤. تقرير في موقع الجزيرة www.aljazeera.net؛ بتاريخ ١٧/٦/٢٠١٥م، نقلاً عن وكالة الأناضول.

٨٥. سؤال موجه لكل من: الأستاذ الباحث / سلطان الشيباني، والدكتور / محمد بن سالم الحارثي؛ يوم الثلاثاء، بتاريخ ٢٦ رجب ١٤٤٠هـ، الموافق له ٢ إبريل ٢٠١٩م.

٨٦. سؤال موجه للأستاذ الباحث / فهد بن علي السعدي، صباح الجمعة، بتاريخ ١٠ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ، الموافق ١٥ فبراير ٢٠١٩م.

٨٧. مقابلة أجراها زكريا بن عامر بن سليمان الهميمي مع والده الذي عاصر الشيخ أبي زيد الريامي وولده محمد. أُجريت المقابلة مساء السبت، بتاريخ ١٥ جمادى الآخرة، الموافق له ٢٢ يناير ٢٠١٩م.

٨٨. مقابلة مع الشيخ القاضي حمود بن عبد الله الراشدي أُجريت يوم الأحد بتاريخ ٥ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ، الموافق له ١٠ مارس ٢٠١٩م.

٨٩. مقابلة مع الشيخ سعيد بن ناصر الناعي القاروتي بتاريخ ٢٥ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ،
الموافق له ٢ مارس ٢٠١٩م.

فهرس الآيات القرآنية الكريمة :

م	الآية	السورة	الصفحة
١	﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾	البقرة: ١٨٥	٤٨
٢	﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾	البقرة: ١٨٥	٦٣
٣	﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾﴾	البقرة: ٢١٣	٥٨
٤	﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾	البقرة: ٢٢٠	٧٢
٥	﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾	البقرة: ٢٨٣	٦٥
٦	﴿فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾﴾	الأنعام: ١٤٩	٥٨

الأحاديث النبوية والآثار :

م	الحديث / الآثار	الصفحة
١	«أَتَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟...»	٥٦، ٤٩
٢	«إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا»	٤٩
٣	«إِذَا غُمِّي عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا»	٤٩
٤	«إِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ قَدْرُ نَسْجِ الْعَنْكَبُوتِ...»	٦٢، ٥٧
٥	«اسْتَهْلَ رَمَضَانُ عَلَى أَبِي كُرَيْبٍ فِي الشَّامِ، وَفِيهِ مُعَاوِيَةُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ...»	٦٠، ٥١
٦	«تَرَى الشَّمْسَ؟»، فَقَالَ: نَعَمْ، ...	٥٥
٧	«صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غُمِّي عَلَيْكُمْ فَأَتِمُّوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ»	٧٢، ٤٩، ٤٨
٨	«فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ»	٤٩
٩	«فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ سَحَابَةٌ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ»	٤٩
١٠	«كُلُّ بَلَدٍ وَرُؤْيَاهُ»	٥٠

١١	«لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ ذِي ظَنَّةٍ وَلَا ذِي حِنَةِ»	٥٢
١٢	«لَا تَشْهَدُ إِلَّا مِثْلَ عَيْنِ الشَّمْسِ»	٥٣
١٣	«لِكُلِّ أَهْلِ بَلَدَةٍ هِلَالُهُمْ»	٤٦
١٤	«لِكُلِّ بَلَدٍ هِلَالُهُمْ»	٦٤ ، ٤٧
١٥	«لِكُلِّ قَوْمٍ هِلَالُهُمْ»	٦٣ ، ٤٨ ، ٤٧
١٦	«مَنْ اسْتَهْلَّ عَلَيْهِ رَمَضَانُ فِي قُطْرٍ، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى قُطْرٍ آخَرَ، ...»	٥١

فهرس الأشعار:

م	البيت الشعري	الصفحة
	وَشَهَادَةُ الْعُمَيَّانِ لَيْدٍ سَ تَجُوزُ إِلَّا فِي النَّسَبِ	٥٢

فهرس الأعلام:

م	العلم	الصفحة
١	إبراهيم بن سعيد العبدي	٥٤
٢	ابن الماجشون	٧٠
٣	ابن المنذر	٦٨
٤	ابن النضر	٥٢
٥	ابن حجر	٦٨ ، ٦٥
٦	ابن سيرين	٦٥
٧	ابن صياد	٦٦
٨	ابن عباس	٦٨ ، ٦٤ ، ٦٠ ، ٥١ ، ٥٠ ، ٤٦
٩	ابن عبد البر	٦٩
١٠	ابن عمرو	٦٦

١١	ابن محبوب	٦١
١٢	أبو سعيد الكدمي	٥٧
١٣	أبو غانم	٥٥ ، ٥١
١٤	أبو كريـب	٦٠ ، ٥١
١٥	إسحاق	٦٩
١٦	أم الفضل بنت الحارث	٦٠
١٧	امرأة رفاعـة	٦٦
١٨	الباروني	٥٤
١٩	البخاري	٦٦ ، ٦٦
٢٠	(الشيخ بيوض) بعض علمائهم = المفتي = العالم القراري	٧٢ ، ٦٤ ، ٥٨ ، ٥٧ ، ٥٣ ، ٤٧ ، ٤٦ ، ٤٥
٢١	البغوي	٧٠
٢٢	بلال	٥٠
٢٣	الترمذي	٦٩
٢٤	الحسن	٦٥
٢٥	خلفان بن جميل السيابي	٦٤
٢٦	الرافعي	٧٠
٢٧	سالم	٦٨
٢٨	السرخسي	٧٠
٢٩	سيف بن عبد العزيز	٦٤
٣٠	الشعبي	٦٥
٣١	الصيدلاني	٦٩
٣٢	عائشة	٦٦
٣٣	عطاء	٦٥
٣٤	عكرمة	٦٨

٦٥	عمرو بن حريث	٣٥
٦٠، ٥٩	عيسى بن صالح	٣٦
٦٨	القاسم	٣٧
٦٥	قتادة	٣٨
٧٢، ٦٢، ٦٠، ٥٩، ٥٧، ٥٥، ٥٤، ٥٠	القطب = محمد بن يوسف = قطب الأئمة	٣٩
٦٢	مالك	٤٠
٦٩	الماوردي	٤١
٦٠	محمد بن سالم	٤٢
٥٣، ٤٩	محمد بن سالم الرقيشي = محمد بن سالم	٤٣
٧٣، ٧٢، ٦٤، ٥٤، ٤٧، ٤٥	محمد بن عبد الله الخليلي = إمام المسلمين	٤٤
٧٣	محمد بن عبد الله بن محمد بن رزيق الريامي	٤٥
٧٠، ٦٨	مسلم	٤٦
٦٠، ٥١	معاوية	٤٨
٦١	ناصر بن راشد بن سليمان الخروصي	٤٩
٦٠	ناصر بن سالم	٥٠
٧٠، ٦٩	النووي	٥١

فهرس الأماكن والبلدان:

الصفحة	البلد	م	الصفحة	البلد	م
٧٣، ٥٩	عمان	٥	٦٩	الأندلس	١
٦٠	المدينة	٦	٥١	بالغار	٢
٥٩، ٤٧	مكة	٧	٦٨	خراسان	٣
٥٤	منى	٨	٦٠	الشام	٤

فهرس المحتويات:

٢	مقدمة.....
٧	تمهيدٌ أولٌ: نبذة عن فقه النوازل.....
١٠	تمهيدٌ ثانٍ: نبذة عن التواصل الثقافي بين المشاركة والمغاربة.....
١٥	الفصل الأول: التراجم، والتعريف بالكتاب.....
١٥	المبحث الأول: التعريف بالمجيبين، ومن له تعلق بالمسألة.....
١٦	المطلب الأول: الإمام محمد بن عبد الله الخليلي.....
١٨	المطلب الثاني: الشيخ محمد بن سالم الرقيشي.....
٢٠	المطلب الثالث: إبراهيم بن سعيد العبري.....
٢٣	المطلب الرابع: الشيخ عيسى بن صالح الحارثي.....
٢٦	المطلب الخامس: الشيخ ناصر بن راشد الخروصي.....
٢٨	المطلب السادس: الشيخ خلفان بن جميل السيابي.....
٣٠	المطلب السابع: الشيخ إبراهيم بيوض.....
٣٢	المطلب الثامن: الشيخ الحاج صالح لعللي.....
٣٤	المطلب التاسع: محمد بن عبد الله الريامي.....
٣٥	المبحث الثاني: التعريف بالكتاب.....
٣٦	المطلب الأول: موضوع المخطوط.....
٣٨	المطلب الثاني: محاور المخطوط:.....
٣٩	المطلب الثالث: قيمة المخطوط:.....

٤٠	الخاتمة
٤٤	الفصل الثاني: النص المحقق
٤٥	مكتبة
٤٦	السؤال
٤٧	جواب الإمام محمد بن عبد الله الخليلي
٤٩	جواب الشيخ محمد بن سالم الرقيشي
٥٤	جواب الشيخ إبراهيم بن سعيد العبري
٥٩	جواب الشيخ عيسى بن صالح الحارثي
٦١	جواب الشيخ ناصر بن راشد الخروصي
٦٤	جواب الشيخ خلفان بن جميل السيابي
٧٢	جواب ثانٍ للإمام محمد بن عبد الله الخليلي (خلاصة الأجوبة)
٧٤	الفهارس
٧٥	المصادر والمراجع
٨٣	فهرس الآيات القرآنية الكريمة
٨٣	الأحاديث النبوية والآثار
٨٤	فهرس الأشعار
٨٤	فهرس الأعلام
٨٦	فهرس الأماكن والبلدان
٨٧	فهرس المحتويات